# الأربعون

# في أصول الأحكام السياسية

الدكتور حاكم المطيري حفظه الله حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود علي بن نايف الشحود الطبعة الأولى 15٣٦ هـ ٢٠١٥ م حقوق الطبع لكل مسلم حقوق الطبع لكل مسلم

#### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تسبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذه رسالة موجزة حول أصول النظام السياسي في الإسلام ،وهي بالأصل للدكتور حاكم المطيري حفظه الله ،وهي بعنوان "الأصول الشرعية في الأحكام السياسية"

وهي مقسمة إلى أربعين باباً ،وأربعة فصول ... وذكر تحت كل باب عددا من الآيات القرآنيــة والأحاديث والآثار .... وهي رسالة قيمة جدا فبارك الله به وجزاه الله عنا خير الجزاء .

وهي على نمط الأربعينات ، وسميتها " الأربعون في أصول الأحكام السياسية:

وغالبها مستقى من كتابي " المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية "

وقد ذكرت فيه سائر السنن النبوية والراشدية في الأحكام السياسية .

وأما عملي فيها فهو كما يلي:

١ - ذكرت الآيات القرآنية من المصحف بشكل عادي وهي مشكلة ومعزوة لأمكنتها.

٢- شرحت بعض الآيات القرآنية حسب مقتضى الحال.

٣- ذكرت الأحاديث والآثار من مصادرها الرئيسة مشكلة .... وحكمت عليها بما يناسبها جرحا وتعديلاً ،ولم ألتزم بتخريجات الدكتور حفظه الله . ولا بأحكامه على الأحاديث.

٤ - ذكرت غريب الحديث ....

٥- ذكر أحاديث وآثار كثيرة تؤيد الباب لم يذكرها الدكتور في كتابه .

٦- أضفت تعليقات لا بد مبها من أجل التوضيح...

أسال الله تعالى أن ينفع بما مؤلفها ومحققها وقارئها وناشرها في الدارين ...

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

شمال حمص المحررة في ١٥ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ل ٢٠١٥/٥/٥ م

# الفصل الأول :حقيقة توحيد الله في الملك والحكم والطاعة ووجوب إقامة العدل وأنه الغاية من إرسال الرسل وإنزال الكتب :

١- باب وجوب توحيد الله في الملك اسماً وحقيقة ،وعدم الإشراك به ونفي الملك عن سواه.

قال تعالى: { للّه مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْء قَدِيرٌ } [المائدة: ١٠] وقال تعالى: { وَقُلِ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا } [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: { فَتَعَالَى اللّهُ الْمَلكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُو رَبُّ الْعَرْشِ الْعَالَى: { فَلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُو يُحْيِي وَيُمِيتُ } [الأعراف: ١٥] وقال تعالى: { فَلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُو يُحْيِي وَيُمِيتُ } [الأعراف: ١٥] وقال تعالى: { فَلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (١) مِلْكُ النَّاسِ (٢) إِلَهِ النَّاسِ (٣) مِنْ شَرِّ الْوَسُواسِ الْخَنَّاسِ (٤) الَّذِي يُوسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ (٥) مَنَ الْجَنَّة وَالنَّاسِ (٢) } [الناس: ١ - ٦]

وعَنْ أَبِي سَلَمَةَ،أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " يَقْـبِضُ اللَّـهُ الأَرْضَ،وَيَطْـوِي السَّمَوَات بِيَمينه، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ " السَّمَوَات بِيَمينه، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ - ﷺ -: «أَخْنَى الأَسْمَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلُ تَسَــمَّى مَلِـكَ الأَمْلاَك» "

وَاسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَحْرِيمِ التَّسَمِّي بِهَذَا اللاسْمِ لُورُودِ الْوَعِيدِ الشَّديدِ وَيَلْتَحِقُ بِهِ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُ خَالِقِ الْخَلْقِ وَأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ وَسُلْطَانِ السَّلَاطِينِ وَأُمِيرِ الْأُمَرَاءِ وَقِيلَ يَلْتَحِقُ بِهِ أَيْضًا مَنْ تَسَمَّى قَاضِي الْقُضَاةِ بِشَيْءٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْخَاصَّة بِهِ كَالرَّحْمَنِ وَالْقُدُّوسِ وَالْجَبَّارِ وَهَلْ يَلْتَحِقُ بِهِ مَنْ تَسَمَّى قَاضِي الْقُضَاةِ وَمَعْنَاهُ أَوْ حَاكُمَ الْحُكَّامِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ الزَّمَحْشَرِيّ فِي قَوْله تَعَالَى أَحكِم الْحَاكمين أَيْ أَعْدَلُ الْحُكَّامِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ الزَّمَحْشَرِيّ فِي قَوْله تَعَالَى أَحكِم الْحَاكمين أَيْ أَعْدَلُ الْحُكَّامِ وَأَعْلَمُهُمْ إِذْ لَا فَضْلَ لَحَاكِم عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالْعَدْلِ قَالَ وَرُبَّ عَرِيقٍ فِي الْجَهْلِ وَالْجَوْرِ مِنْ مُقَلِّدي زَمَانِنَا قَدْ لُقِبَ أَقْضَى الْقُضَاة وَمَعْنَاهُ أَحْكَمُ الْحَاكمين فَاعْتِير واستعبر وتعقبه بسن والْجَوْرِ مِنْ مُقَلِّدي زَمَانِنَا قَدْ لُقِبَ أَقْضَى الْقُضَاة وَمَعْنَاهُ أَحْكَمُ الْحَاكمين فَاعْتِير واستعبر وتعقبه بسن الْمُنيرِ بِحَدِيثٍ أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ قَالَ فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنْ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ أَطْلَقَ عَلَى قَاضٍ يَكُونُ أَعْدَلُ لَا عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى قَاضٍ يَكُونُ أَعْدَلُ لَا عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى قَاضٍ يَكُونُ أَعْدَلَ لَا عَرَجَ عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى قَاضٍ يَكُونُ أَعْدَلَ لَا عَلَى الْعَلْمَ عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى الْعَلْمَ عَلَى عَلَى الْعَلْمَ عَلَى الْعَلْ عَلَى عَلَقُلْهِ عَلَى عَلَلْكِ عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَ

<sup>ً –</sup> الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٥٥٠) ٤٨١٢ – ١٥٠٣ – [ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكـــامهم كتاب صفة القيامة والجنة والنار رقم ٢٧٨٧]

 $<sup>^{7}</sup>$  -  $\bar{a}$ ذيب صحيح مسلم - aلي بن نايف الشحود (ص: (712)

<sup>&</sup>quot; - صحيح البخاري (٨/ ٤٥) (٢٠٠٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٦٨٨) ٢٠ - (٢١٤٣) [ش (أحنى) أذل وأوضع. (الأملاك) جمع ملك ومليك]

الْقُضَاة أَوْ أَعْلَمُهُمْ فِي زَمَانِهِ أَفْضَى الْقُضَاة أَوْ يُرِيدُ إِقْلِيمَهُ أَوْ بَلَدَهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ فِي الْفَصَاة وَفِي اصْطلَاحِهِمْ عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ فَوْقَ النَّانِي وَلَيْسَ مِنْ غَرَضَنَا هُنَا وَقد تعقب الْقُضَاة وَفِي اصْطلَاحِهِمْ عَلَى أَنَّ النَّوَّكَ وَالنَّمْ عِلَى الْمَنْعِ وَرَدَّ مَا احْتَجَّ بِهِ مِنْ قَضِيَة عَلَى بِأَنَّ النَّفْضِيلِ بِالْأَلفَ وَاللَّمِ قَالَ وَلَا يَخْفَى مَا فِي إِطْلَاقَ ذَلكَ مِنَ الْجَرَاءَة وَسُوءِ الْأَدَبِ وَلَا عِبْرَةَ بَقُولُ مَنْ التَّفْضِيلِ بِالْأَلفَ وَاللَّمِ قَالَ وَلَا يَخْفَى مَا فِي إِطْلَاقَ ذَلكَ مِنَ الْجَرَاءَة وَسُوء الْأَدَب وَلَا عِبْرَة بَقُولُ مَنْ وَلِي الْقَضَاء فَنُعَتَ بَذَلكَ قَالَ وَلَا يَخْفَى مَا فِي إِطْلَاقَ ذَلكَ مِنَ الْجَرَاءَة وَسُوءِ الْأَدَب وَلَا عَبْرَة بَقُولُ مَنْ وَلِي الْقَضَاء فَنُعَتَ بَذَلكَ فَلَدُ فِي سَمْعِهِ فَاحْتَالَ فِي الْمَوَازِ فَإِنَّ الْحَقَّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَ النَّهَى كَلَامُهُ الْ وَلِي الْقَضَاء فَنُعَتَ بَذَلكَ فَلَدُ فِي سَمْعِهِ فَاحْتَالَ فِي الْمَوْرِ إِنْ عَبْسَ وَالله مِ الله مُن يَقْل مَلكَ الرُّومِ وَلَا يَقْرَطُ فِي الْمَدْحِ وَالتَعْظِيمِ ، وَمِنْ ثُمَّ قَالَ - عَلَى الله مُلكَ الله مُلكَ الله عَلْمَ الله الله مُن المَعْرَو بُوعَ مِن الْمَلْوَلَة وَقَالَ الْقَلَ إِللهُ الله مَنْ الْمَوْمِ وَلَا لَيُقَدُّ مِن تَصَرُّفُوم الله الله مَا الضَّرُورَة ، وَلَا لَيْ الله وَيَا الضَّرُورَة ، وَلَا لَيْنَا إِلله الله عَلَى بِإِلَاتَهِ الْفَوْلُ لِمَنْ يُلْعَقَى إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ { فَقُولًا لَهُ قَوْلًا لَيْنَا } [طه: ٤٤]

٢ - باب توحيد الله في الربوبية والطاعة والحكم والأمر المطلق شرعاً وقدراً وأن السيادة لله وحده
 وهو الحاكم والإمام قاسم فقط :

قال تعالى: { إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } [الأنعام:٥٧]

وقال تعالى: {وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا} [الكهف:٢٦]

وقال تعالى: { أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ... } [الأعراف: ٤٥]

وقال تعالى: {وَلَا تَاكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أُوْلِيَــائِهِمْ لِيُحَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} [الأنعام: ١٢١]

و {قُلْ يَا أَهْلَ الْكَتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلَمَةَ سَوَاءِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا منْ دُون اللَّه فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بأَنَّا مُسْلمُونَ} [آل عمران: ٢٤]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ - ﴿ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ - ﴿ لَمَّا بَعْثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنْ عَلَى عَنْهُمَا وَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عَبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْرِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَدُ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ

<sup>1 -</sup> فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٩٠) وتطريز رياض الصالحين (ص:٩٦٩)

<sup>° -</sup> تاريخ المدينة لابن شبة (٢/ ٥٤٩) صحيح - والقيل هو الملك في لغة أهل اليمن، وأقيال اليمن ملوكهم.

<sup>· -</sup> شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٠٨) ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٥٢٦)

فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ،فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا،فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَـرَائِمَ أَمْــوَالِ النَّاس» '

قَالَ ابْنُ جُرَيْجِ: {وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ } [آل عمران: ٦٤] يَقُولُ: " لَا يُطِعْ بَعْضُنَا بَعْضًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ تِلْكَ الرُّبُوبِيَّةَ أَنْ يُطِيعَ النَّاسُ سَادَتَهُمْ وَقَادَتَهُمْ فِي غَيْرِ عُبَادَةٍ إِنْ لَـمْ يُصَلُّوا لَهُمْ "١٠ يُصلُّوا لَهُمْ "١٠

وعَنِ ابْنِ هَانِئِ: أَنَّ هَانِئًا لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - هَمَ قَوْمِهِ فَسَمِعَهُمْ يُكَنُّونَ هَانِئًا أَبَا اللَّهِ - افقالَ: «إِنَّ اللَّه هُو الْحَكَمِ» ؟، قَالَ: هَالَ: هَالَهُ مُ اللَّهُ هُو الْحَكَمِ» ؟، قَالَ: هَوْ مَي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْء رَضُوا بِي حَكَمًا فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ، فقالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَحَسَنٌ ، فَمَا الْحَكَمِ» ؟، قَالَ: شُرَيْحٌ ، وَعَبْدُ اللَّه ، وَصُوا بِي حَكَمًا فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَكْبُرُ » ؟ ، قَالَ: شُونَ فَي شَيْء وَعَبْدُ اللَّه ، وَصُوا بِي حَكَمًا فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَكْبُر » ؟ ، قَالَ: شُونَ الْولَد » ؛ قَالَ: شُرَيْحٌ ، وَعَبْدُ اللَّه ، وَمُسْلِمٌ ، قَالَ: «فَأَيُّهُمْ أَكْبُر » ؟ ، قَالَ: شُرَيْحٌ ، وَعَبْدُ اللَّه ، وَمُسْلِمٌ ، قَالَ: هُو مَنْ الْولَد ه ، فَلَمَا أَرَادَ الْقَوْمُ الرُّجُوعَ إِلَى بِلَادِهِمْ ، أَعْطَى كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَرْضًا حَيْثُ أَحَبُ فَي بَلَادِهِ ، فَلَكَا وَسُولَ اللَّه ، أَخْبِر نِي بِشَيْء يُوحِبُ لِيَ الْحَنَّة ، قَالَ: «طَيسبُ الْكَلَامِ ، وَ بَلْدَلُ السَّلَام ، وَإِطْعَامُ الطَّعَام » . " السَّلَام ، وَإِطْعَامُ الطَّعَام » . "

<sup>· -</sup> صحيح البخاري (٢/ ١١٩) (١٤٥٨) وصحيح مسلم (١/ ٥١) ٣١ - (١٩)

<sup>[</sup>ش (توق كرائم أموال الناس) احذر ما كان عزيزا عند صاحبه من الأموال فلا تأخذه زكاة كشاة يعلفها للحم أو بقرة يستفيد مــن لبنها أو بعير يعده للركوب وهكذا]

<sup>^ –</sup> المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٩٢) (٢١٨) والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٢٠٩) (٢٦١) صحيح لغيره

و معر (٥/ ٤٧٤) عند الطبري = حامع البيان ط هجر (٥/ ٤٧٤) المات

۱۰ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٥/ ٤٧٩)

۱۱ - تهذیب صحیح ابن حبان (۱ - ۳) علي بن نایف الشحود (۱/ ۹۰۱)(۵۰۶) (صحیح)

وعَنْ مُطَرِّف قَالَ:قَالَ أَبِي:انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ -،فَقَالُوا:أَنْدتَ سَيِّدُنَا،قَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ»،قَالُوا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا،قَالَ: فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّبْطَانُ» ١٢

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«مَا أُعْطِيكُمْ وَلاَ أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَـعُ حَيْثُ أُمرْتُ» "١

وعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ - ﷺ -: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ المُعْطِي وَأَنَا القَاسِمُ، وَلاَ تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حََتَّـــى يَـــاتِي أَمْــرُ اللَّه، وَهُمْ ظَاهِرُونَ» أَا

في هذا الحديث من الفقه:أن رسول الله – ﷺ – لم يكن يعطي ولا يمنع أحدًا إلا بأمر مــن الله عــز وحل،وأنه لم يكن يعطي،ولا يمنع من يمنع لأمر راجع إليه ﷺ

وفيه من الفقه:التنبيه لكل قاسم بعده أن يكون على مثل حاله - ﷺ -،ولا يمنع من منع لشنآن،ولا يعطي من يعطي لقربه منه،ولا لهوى يطيعه فيه،ولكنه يفعل ما يفعله من ذلك على حسب ما شرعه الله عز وجل. 10

وعَنْ عَبْد الله بْنِ عَامِرِ الْيَحْصَبِيِّ، قَالَ: سَمعْتُ مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ: ﴿إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ، إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ، فَإِنَّ عُمَرَ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» سَمعْتُ رَسُولَ اللهِ عَنَّ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿مَنْ يُرِدِ اللهُ عَمْرًا فَإِنَّ عُمَرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ» وَسَمعْتُ رَسُولَ اللهِ عَنْ مَيْوُلُ: ﴿إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَة وَشَرَه، كَانَ كَالَّذِي يَاكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» [١]

#### ٣- باب في أنه لا إكراه في الدين ولا في الطاعة:

قال تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ } [البقرة:٢٥٦]

وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّــاسَ حَتَّـــى يَكُونُـــوا مُؤْمنينَ} [يونس:٩٩]

وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّــاسَ حَتَّـــى يَكُونُـــوا مُؤْمِنِينَ} [يونس:٩٩]

الأدب الأدب المفرد للبخاري – علي بن نايف الشحود (ص: ٥٨)  $^{17}$  –  $^{17}$ 

۱۳ - صحیح البخاري (۱۶/ ۲۵)(۳۱۱۷)

المناري (٤/ ٨٥) (٣١١٦) [ش (ظاهرين) منتصرين وظافرين على عدوهم الذي يخالفهم في العقيدة والمنهج]

 $<sup>^{\</sup>circ}$  - الإفصاح عن معاني الصحاح ( $^{\prime}$   $^{\prime}$  )

۱۹ - قمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۳۳۸)(۱۰۳۷)

<sup>[</sup>ش (إنما أنا حازن وفي الرواية الأحرى وإنما أنا قاسم) معناه أن المعطي حقيقة هو الله تعالى ولست أنا معطيا إنما أنا خازن علمي ما عندي ثم أقسم ما أمرت بقسمته على حسب ما أمرت به فالأمور كلها بمشيئة الله تعالى وتقديره والإنسان مصرف مربوب]

وقال تعالى: {فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرِ (٢٢)} [الغاشية:٢١،٢٢] وقال تعالى: {نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِحَبَّارٍ فَذَكِّرٌ بِالْقُرْآنِ مَـنْ يَخَـافُ وَعِيــدِ} [ق:٥٤]

إن قضية العقيدة - كما جاء بها هذا الدين - قضية اقتناع بعد البيان والإدراك وليست قضية إكراه وغصب وإجبار. ولقد جاء هذا الدين يخاطب الإدراك البشري بكل قواه وطاقاته. يخاطب العقل المفكر، والبداهة الناطقة، ويخاطب الوجدان المنفعل، كما يخاطب الفطرة المستكنة. يخاطب الكيان البشري كله، والإدراك البشري بكل جوانبه في غير قهر حتى بالخارقة المادية التي قد تلجىء مشاهدها إلجاء إلى الإذعان، ولكن وعيه لا يتدبرها وإدراكه لا يتعقلها لأنها فوق الوعى والإدراك.

وإذا كان هذا الدين لا يواجه الحس البشري بالخارقة المادية القاهرة، فهو من باب أولى لا يواجه بالقوة والإكراه ليعتنق هذا الدين تحت تأثير التهديد أو مزاولة الضغط القاهر والإكراه بلا بيان ولا إقناع ولا اقتناع. وكانت المسيحية - آخر الديانات قبل الإسلام - قد فرضت فرضا بالحديد والنار ووسائل التعذيب والقمع التي زاولتها الدولة الرومانية بمجرد دخول الإمبراطور قسطنطين في المسيحية. بنفس الوحشية والقسوة التي زاولتها الدولة الرومانية من قبل ضد المسيحيين القلائل من رعاياها الذين اعتنقوا المسيحية اقتناعا وحبا! ولم تقتصر وسائل القمع والقهر على الذين لم يدخلوا في المسيحية بل إلها ظلت تتناول في ضراوة المسيحيين أنفسهم الذين لم يدخلوا في مذهب الدولة وخالفوها في بعض الاعتقاد بطبيعة المسيح! فلما جاء الإسلام عقب ذلك جاء يعلن - في أول ما يعلن - هذا المبدأ العظيم الكبير: «لا إكْراهَ في الدِّين. قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مَنَ الْغَيِّ».

وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه .. وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني .. التحرر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب معتسفة ونظم مذلة لا تسمح لهذا الكائن الذي كرمه الله – باختياره لعقيدته – أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزها التوجيهية، وما تمليه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها فإما أن يعتنق مذهب الدولة هذا – وهو يحرمه من الإيمان بإله للكون يصرف هذا الكون – وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب! إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق «الإنسان» التي يثبت له بها وصف «إنسان». فالذي يسلب إنسانا حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداء .. ومع حرية الاعتقاد حريسة الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة .. وإلا فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة.

والإسلام - وهو أرقى تصور للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مراء - هو الـذي ينادي بأن لا إكراه في الدين وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم ألهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين .. فكيف بالمذاهب والنظم الأرضية القاصرة المعتسفة وهي تفرض فرضا بسلطان الدولـة

ولا يسمح لمن يخالفها بالحياة؟! والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق: «لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ» .. نفي الجنس كما يقول النحويون .. أي نفي حنس الإكراه. نفي كونه ابتداء. فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع. وليس مجرد نهي عن مزاولته. والنهي في صورة النفي – والنفي للجنس – أعمق إيقاعا وآكد دلالة. ٧٠

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ –،قَالَ:"إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ،وَالنِّسْيَان،وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"١٨

# ٤ – باب بيان أن العدل والرحمة بالخلق غاية بعث الرسل وإنزال الكتب

قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلْنَا رِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقَسْطِ} [الحديد: ٢٥]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّالَ إِلَّا الشُورى: ١٥]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا الحَديد: ٢٥]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا الْحَديد: ٢٥] وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا اللَّهُ الْعَالَمِينَ } [الأنبياء: ١٠٧]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ - قَالَ: " سَبْعَةٌ يُظلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظلِّه،يَوْمَ لاَ ظَلَّ إِلَّا ظلَّهُ أَللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهَ الْحَيْمَعَا عَلَيْهِ العَادلُ،وَ شَابٌ نَشَأَ فِي عَبَادَة رَبِّه،وَرَجُلُ قَلْبُهُ مُعَلَّقُ فِي المَسَاجِد،وَرَجُلان تَحَابَّا فِي اللَّه اَجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَعَلَّ عَلَيْهِ وَرَجُلُ فَي اللَّه اَحْدَمُونَ عَلَيْهِ وَرَجُلُ قَاتُ مَنْصِب وَجَمَالُ،فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّه،وَرَجُلُ تَصَدَّقَ،أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شَمَالُهُ مَا تُنْفَقُ يَمِينُهُ،وَرَجُلُ ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ "١٩

وعَنْ أَبِي ۚ ذَرِّ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،فيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّـــي حَرَّمْــتُ الظَّلْمَ عَلَى نَفْسى،وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا،فَلَا تَظَالَمُواً...." ` `

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بَٰنِ عَمْرُو قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ،ارْحَمُوا مَنْ فِي الطَّعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهَا قَطَعَهَا اللَّهُ » ٢١ اللَّهُ » ٢١

۱۷ - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط۱ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٥٤٠)

<sup>(</sup>صحیح) (۲۲۱۹) (۲۸۰ /۳) ملی بن نایف الشحود (/ ۲۸۰) (۲۲۱۹) (صحیح)

١٩ - صحيح البخاري (١/ ١٣٣) (٦٦٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧١٥) ٩١ - (١٠٣١)

<sup>[</sup>ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل إحفاء الصدقة رقم ١٠٣١ (سبعة) أشخاص وكل من يتصف بصفاتهم. (ظله) ظل عرشه وكنف رحمته. (معلق في المساجد) أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها. (احتمعا عليه) احتمعت قلوبهما وأجسادهما على الحب في الله. (تفرقا) استمرا على تلك المحبة حتى فرق بينهما الموت. (طلبته) دعته للزنا. (ذات منصب) امرأة لها مكانة ووجاهة ومال ونسب. (أخفى) الصدقة وأسرها عند إحراجها. (لا تعلم شماله) كناية عن المبالغة في السر والإخفاء. (حاليا) من الخلاء وهو موضع ليس فيه أحد من الناس. (ففاضت عيناه) ذرفت بالدموع إحلالا لله وشوقا إلى لقائه]

<sup>(</sup>۲۰۷۷) - محیح مسلم (٤/ ٤) ٥٥ - ۲۰

۲۱ - سنن الترمذي ت شاكر (۶/ ۳۲۳) (۱۹۲٤) صحيح

وعَنِ ابْنِ شَهَاب،أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ،أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ،أَخْبَرَهُ:أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالُ فِي الْمَسْجِدِ،فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ،فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ - ﷺ -: «دَعُوهُ،وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاء،فَإِنَّمَا بُعثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» ٢٢

وعَنْ أَنَس بْن مَالك، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا» ٢٣

وعَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ - ﴿ إِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَة، وَلَمْ أَبْعَثْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ الْبَرْعَة، فَكُلُوا اللَّحْمَ، وَائْتُوا النِّسَاءَ، وَصُومُوا وَأَفْطِرُوا وَقُومُوا وَنَامُوا؛ فَإِنِّي بذَلَكَ أَمرْتُ \* `` الْبدْعَة، فَكُلُوا اللَّحْمَ، وَائْتُوا النِّسَاءَ، وَصُومُوا وَأَفْطِرُوا وَقُومُوا وَنَامُوا؛ فَإِنِّي بذَلَكَ أَمرْتُ \* ``

٥- باب إقامة الدولة النبوية على عقد وبيعة رضا وكتابة الصحيفة التي تنظم شئون الدولة
 والأمة ،وتحدد الحقوق لجميع رعايا الدولة،وإطلاق اسم الأمة على كل سكالها

قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهَ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ } [الفتح: ١٠]

وقال تعالى: { يَاأَيُّهُا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَعْصِينَكَ فِكَ يَوْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُوْلَادَهُنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِكَ مَعْرُوفِ يَوْنِينَ وَلَا يَعْشِينَكَ فِكَ مَعْرُوفِ فَرَا يَعْمُنَ وَلَا يَعْضِينَكَ فِكَ مَعْرُوفُ فَاللَّهُ إِنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } [الممتحنة: ١٢]

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة: ١]

وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَلِّتُ بِحَدِيث يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَلَدُ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ عَلَيْنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثْرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الطَّمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عَنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيه بُرْهَانٌ » "أَ

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،أَنَّ رَسُولَ – ﷺ - كَتَبَ كَتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ،وَأَنْ يَفُكُّوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوف،وَإصْلَاح بَيْنَ الْمُسْلَمِينَ "٢٦

وعَنِ ابْنِ شِهَابِ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - عَنَبَ بِهَذَا الْكَتَابِ: هَذَا الْكَتَابُ مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلَمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلَمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَعَاهَدَ مَعَهُمْ: أَنَّهُمْ أُمَّةُ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ وَالْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ - قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: عَلَى رَبَعَاتِهِمْ، قَالَ أَبُو عُبَيْدِ: وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا رَبَاعَتِهِمْ - يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولَى - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْسِنُ

۲۲ - صحيح البخاري (۸/ ۳۰) (۲۱۲۸) [ش (فثار. .) هاجوا عليه. (ليقعوا به) ليؤذوه بالضرب ونحوه. (سجلا) دلوا فيه ماء]

<sup>&</sup>lt;sup>۲۲</sup> – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٥٠) ٦٩ – ٥٠ –[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب في الأمر بالتســـير وترك التنفير رقم ١٧٣٤ (بشروا) من البشارة وهي الإخبار بالخير. (ولا تنفروا) بذكر التخويف وأنواع الوعيد]

<sup>&</sup>lt;sup>۲۱</sup> – مسند الروياني (۲/ ۳۱۷) (۲۷۹) والمعجم الكبير للطبراني (۸/ ۱۷۰) (۷۷۱۵) والمعجـــم الكــبير للطـــبراني (۸/ ۲۱٦) (۷۸٦۸) ومسند أحمد ط الرسالة (۳۳/ ۲۲۳) (۲۲۲۹۱) حسن ليره

<sup>°° -</sup> صحيح البخاري (٩/ ٤٧) (٥٥٠٧و ٢٠٥٦) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠) - 1 - صحيح البخاري (٩/ ١٤٠٩)

٢٦ - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١١/ ٢٣٧) (٦٦٣٧) حسن

صَالح: رَبَعَاتهم - وَهُمْ يَفْدُونَ عَانيَهُم بالْمَعْرُوف وَالْقسط بَيْنَ الْمُؤْمنينَ وَالْمُسْلمينَ وَبَنُو عَوْف عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى،وَكُلُّ طَائِفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بِالْمَعْرُوف بَيْنَ الْمُــؤْمنينَ. وَبَنُـــو الْحَارِث بْنُ الْخَزْرَجِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَبَاعَتُهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائفَة مـــنْهُمْ تَفْدي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَسْط بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رَبَاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقَلَهُمُ الْأُولَى،وَكُلُّ طَائِفَة مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو جُشَمِ عَلَـي رَبَـاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقلَهُمُ الْأُولَى،وَكُلُّ طَائفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بالْمَعْرُوف وَالْقسْط بَيْنَ الْمُؤْمنينَ وَبَنُو النَّجَّار عَلَى رَبَاعَتهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقلَهُمُ الْأُولَى،وَكُلُّ طَائفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بالْقسْط وَالْمَعْرُوف بَـيْنَ الْمُؤْمنينَ وَبَنُو عَمْرُو بْن عَوْف عَلَى رَبَاعَتهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ طَائفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّبيتِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقلَهُمُ الْأُولَى،وَكُلُّ طَائفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بِالْمَعْرُوف وَالْقَسْط بَيْنَ الْمُؤْمنينَ. وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رَبَاعَتهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقَلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ طَائِفَة منْهُمْ تَفْدي عَانيَهَا بالْمَعْرُوف وَالْقسْط بَيْنَ الْمُؤْمنينَ،وَأَنَّ الْمُؤْمنينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِيهِمْ عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَيى وَابْتَغَى مِنْهُمْ دِسْيَعَةَ ظُلْمٍ أَوْ إِثْمِ،أَوْ عُدُوانِ أَوْ فَسَادِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعِهِ، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ. لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنِ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَــوَالي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ،وَأَنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأُسْوَةَ غَيْسِرَ مَظْلُومينَ،وَلَسا مُتَنَاصَسِرٌ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ سلْمَ الْمُؤْمنينَ وَاحدُ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمنٌ دُونَ مُؤْمن في قتَال في سَبيل اللّه، إلّا عَلَــي سَــواء وَعَدْل بَيْنَهُمْ، وأَنَّ كُلَّ غَازِيَة غَزَتْ يُعْقبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وأَنَّ الْمُؤْمنينَ الْمُتَّقينَ عَلَى أَحْسَن هَذَا وأَقْوَمه وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشِ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ وَأَنَّهُ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا فَإِنَّهُ قَوَدُ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلَيُّ الْمَقْتُول بِالْعَقْلِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَّةً وَأَنَّهُ لَا يَحلُّ لِمُؤْمِن أَقَرَّ بِمَا في هَذه الصَّحيفَة أَوْ آمَــنَ باللَّه وَالْيَوْم الْآخر أَنْ يَنْصُرَ مُحْدَثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْه لَعْنَةَ اللَّه وَغَضَبه إلَـــى يَـــوْم الْقَيَامَة،لَا يُقْبَلُ منْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَأَنَّكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فيه منْ شَيْء فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَإِلَى الرَّسُولِ - ﷺ - وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ،وَأَنَّ يَهُــودَ بَنِــي عَــوْف وَمَوَ اليَّهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ منَ الْمُؤْمنينَ، للْيَهُود دينُهُمْ، وَللْمُؤْمنينَ دينُهُمْ، إلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثْمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتغُ إلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْته،وَأَنَّ لِيَهُود بَني النَّجَّار مثْلَ مَا ليَهُود بَني عَوْف،وَأَنَّ ليَهُود بَني الْحَارِث مثْلَ مَا ليَهُود بَني عَوْف، وَأَنَّ لِيَهُود بَني جُشَم مِثْلَ مَا لِيَهُود بَني عَوْف، وَأَنَّ لِيَهُود بَني سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُود بَني عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْف، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْته، وَأَنَّهُ لَسا يَخْرُجُ أَحَدٌ منْهُمْ إِلَّا بإذْن مُحَمَّد – ﷺ -،وأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذه الصَّحيفَة وأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصيحَةَ وَالنَّصْرَ للْمَظْلُوم، وَأَنَّ الْمَدينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لأَهْل هَذه الصَّحيفَة، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْــل هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ فَسَادُهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ،وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ

دَهَمَ يَثْرِبَ،وَأَتَّهُمْ إِذَا دَعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْح حَليف لَهُمْ فَإِنَّهُمْ يُصَالحُونَهُ،وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مثْل ذَلكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمنينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أُنَاسِ حَصَّتُهُمْ من النَّفَقَة، وَأَنَّ يَهُ ودَ الْأَوْس وَمَوَاليَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحيفَةِ وَأَنَّ بَنِي الشَّطْبَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْنَةَ،وأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْم فَلَا يَكْسبْ كَاسبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسه،وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَق مَا في هَذه الصَّحيفَة وَأَبَرِّه،لَا يَحُولُ الْكَتَابُ دُونَ ظَالِمٌ وَلَا آثُمٍ،وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمَنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمَنٌ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ،وَإِنَّ أَوْلَـاهُمْ بِهَـــذِهِ الصَّحيفَة الْبَرُّ الْمُحْسنُ قَالَ أَبُو عُبَيْد:قَوْلُهُ:بَنُو فُلَان عَلَى رَبَاعَتهم الرَّبَاعَةُ هي الْمَعَاقلُ وَقَدْ يُقَالَ:فُلَانَ رَبَاعَةُ قَوْمه، إذَا كَانَ الْمُتَقَلِّدُ لِأُمُورِهُمْ، وَالْوَافدُ عَلَى الْأُمَرَاء في مَا يَنُوبُهُمْ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْمُؤْمنينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا في فدَاء الْمُفْرَح:الْمُثْقَل بالدَّيْن،يَقُولُ:فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينُوهُ،إِنْ كَانَ أَسيرًا فُكَّ منْ إسَاره،وَإِنْ كَانَ حَنَى حَنَايَةَ خَطَأً عَقَلُوا عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: وَلَا يُحِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لقُرَيْش يَعْنِي الْيَهُودَ الَّذينَ كَانَ وَادَعَهُ مْ. يَقُولُ: فَلَيْسَ منْ مُوادَعَتهمْ أَنْ يُجيرُوا أَمْوَالَ أَعْدَائه، وَلَا يُعينُوهُمْ عَلَيْه، وَقَوْلُهُ: وَمَن اعْتَبَطَ مُؤْمنًا قَتْلًا فَهُوَ قَوَدُ الاعْتَبَاطُ: أَنْ يَقْتُلَهُ بَرِيًّا مُحَرَّمَ الدَّم، وَأَصْلُ الاعْتَبَاطِ في الْإِبلِ: أَنْ تُنْحَرَ بِلَا دَاء يَكُونُ بهَا، وَقَوْلُهُ: إلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلَيَاءُ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، فَقَدْ جَعَلَ - ﷺ - الْحَيَارَ فِي الْقَوَد أُو الدِّيَة أُوْ أَوْلِيَاء الْقَتيل وَهَلَذَا مثْلُ حَديثه الْآخَر:وَمَنْ قُتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بأَحَد النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ قَتَلَ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَّةَ وَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ للْوَلِيِّ فِي الْعَمْد أَنْ يَاحُذَ الدِّيَةَ إِلَّا بطيب نَفْس مِنَ الْقَاتِل وَمُصَالَحَةِ مِنْـهُ لَــهُ عَلَيْهَــا وَقَوْلُهُ:وَلَا يَحلُّ لمُؤْمن أَنْ يَنْصُرَ مُحْدثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ الْمُحْدثُ:كُلُّ مَنْ أَتَى حَدًّا منْ حُــدُود اللَّــه عَــزَّ وَجَلَّ، فَلَيْسَ لأَحَد مَنْعُهُ منْ إِقَامَة الْحَدِّ عَلَيْه، وَهَذَا شَبِيهُ بِقَوْلِه الْآخِر: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مـن حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِه وَقَوْلُهُ: لَا يُقْبَلُ منْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ رَجُل قَدْ سَمَّاهُ عَنْ مَكْحُول،قَالَ:الصَّرْفُ التَّوْبَةُ،وَالْعَدْلُ:الْفدْيَةُ. وَهَذَا أَحَبُّ إليَّ منْ قَــوْل مَــنْ يَقُــولُ:الْفَريضَــةُ وَالتَّطَوُّ عُ،لقَوْل اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى:وَلَا يُؤْخَذُ منْهَا عَدْلٌ فَكُلُّ شَيْء فُديَ به شَيْءٌ فَهُوَ عَدْلُهُ. وَقَوْلُهُ:وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ،فَهَذه النَّفَقَةُ في الْحَرْب حَاصَّةً،شَرْطٌ عَلَيْهِمُ الْمُعَاوَنَةُ لَهُ عَلَى عَدُوِّه وَنَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يُسْهِمُ للْيَهُود إِذَا غَزَوْا مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا الشَّرْط الَّذي شَرَطَهُ عَلَــيْهمْ مِنَ النَّفَقَةِ،وَلَوْلَا هَذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ سَهُمُّ "٢٧ َ

قَالَ أَبُو عَبَيْد: وَقَوْلُهُ: وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفَ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا أَرَادَ نَصْرَهُمُ الْمُؤْمِنِينَ وَمَعَاوَنَتَهُمْ إِيَّاهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ بِالنَّفَقَةِ الَّتِي شَرَطَهَا عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الدِّينُ فَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْء أَلَا تَسرَاهُ قَد بَسيَّنَ ذَلِكَ عَلَى عَدُوِّهِمْ بِالنَّفَقَةِ الَّتِي شَرَطَهَا عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الدِّينُ فَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْء أَلَا تَسرَاهُ قَد بَسيَّنَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَوْلُهُ: وَلَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ يَقُولُ: لَا يُهْلِكُ غَيْرَهَا، يُقَالَ: قَدْ وَتَعَلَى اللَّهُ وَتَعَلَى اللَّهُ وَتَعَلَى اللَّهُ عَيْرُهُ وَقَوْلُهُ أَوْتَعَهُ غَيْرُهُ. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْكَتَابُ فِيمَا نَرَى حَدْثَانَ مَقْدَم رَسُولِ اللَّهِ عَلَى الْمُدِينَةَ قَبْلً أَنْ يَظْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطِهْرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطِهْرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُطْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُصِولِ اللَّهِ عَلَى الْمُدِينَةَ قَبْلً أَنْ يَظْهُرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُصِعْمُ اللَّهُ عَلَى الْهُمْ وَلَا اللَّهُ عَلَى الْمُنْ الْمُنْ فَي الْمُولِ اللَّهِ عَلَى الْمُدِينَة قَبْلً أَنْ يُطْهُمَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوى، وَقَبْلَ أَنْ يُصِعْمُ وَقَبْلَ أَنْ يُطْهُمْ وَيَعْلَى أَنْ يُعْلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُولِ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُعْلِى اللَّهُ الْمُعْلَى اللَّهُ عَلَى اللْمُولِ اللَّهُ عَلَى الْمُولِ اللَّهُ عَلَى الْمُولِ اللَّهُ عَلَى الْمُعْمَى الْمُ الْمُعْلَى الْمُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَا الْمَالِمُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَامُ اللَّهُ الْمُؤْمِلَ الْمُؤْمِلُولُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللَّهُ

۲۷ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ۲٦٠) (٥١٨) صحيح لغيره

الْكَتَابِ، وَكَانُوا ثَلَاثَ فِرَق: بَنُو الْقَيْنُقَاعِ، وَالنَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ فَأُوَّلُ فِرْقَة غَدَرَتْ وَنَقَضَتِ الْمُوَادَعَةَ بَنُو الْكَيْنَقَاعِ، وَالنَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ فَأَوَّلُ اللَّهِ عَنْ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَنُو النَّضِيرِ، ثُمَّ قُرَيْظَةُ اللَّهِ عَنْ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَنُو النَّضِيرِ، ثُمَّ قُرَيْظَةُ وَالْقَيْنُقَاعِ، وَكَانُوا حُلَفُا وَقَتْله هَوُلُاء مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ في كَتَابِنَا هَذَا 1 أَولَئكَ وَقَتْله هَوُلُاء مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ في كَتَابِنَا هَذَا 1 أَولَئكَ وَقَتْله هَوُلُاء مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ في كَتَابِنَا هَذَا 1 أَولَئكَ وَقَتْله هَوُلُاء مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ في كَتَابِنَا هَذَا 1 أَولَئكَ وَقَتْله هَوُلُاء مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ في اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهَ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللللللّهُ الللّهُ اللللللللّهُ الللللهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللللّهُ اللللللللّهُ اللللللللللللللللللللللللللل

إن الصحيفة أعطت صفة للجماعة الإسلامية فقررت ألهم أمة واحدة من دون الناس .. وبهذا التقرير ألغى النبي الحدود القبلية أو على الأقل لم يجعل لها وجودا رسميا بالنسبة للدولة،أو بلفظ آخر ارتفع هو عن المستوى القبلي المحدد وبهذا أصبح الإسلام ملكا لمن دخل فيه،فدخل بناء على هذه القاعدة شعوب كثيرة في الإسلام دون أن يضع الرسول أمامها عقبات تحول بينها وبين الاشتراك في حياة العالم الإسلامي.

لقد أقرت الصحيفة مفهوم الحرية الدينية بأوسع معانيه وضربت عسرض الحسائط مبدأ التعصب ومصادرة الآراء والمعتقدات، ولم تكن المسألة مسألة تكتيك مرحلي ريثما يتسنى للرسول - الما تصفية أعدائه في الخارج لكي يبدأ تصفية أحرى إزاء أولئك الذين عاهدهم .. وحاشاه .. إنما صدر هذا الموقف السمح المنفتح عن اعتقاد كامل بأن اليهود باعتبارهم أهل كتاب سيتجاوبون مع الدعوة الجديدة وينهدون لإسنادها في لحظات الخطر والصراع ضد العدو الوثني المشترك كما أكدت بنود الصحيفة نفسها أو ألهم على أسوأ الاحتمالات سيكفون أيديهم عن إثارة المشاكل والعقبات ووضع العراقيل في طريق الدعوة وهي تبني دولتها الجديدة وتصارع قوى الوثنية التي تتربص على الحدود. لكن الذي حدث بعد قليل من إصدار الوثيقة، وطيلة سني العصر المدني، غير مجرى العلاقات بين المسلمين واليهود وجمد البنود المتعلقة بهم، لا لشيء إلا لألهم احتاروا (النقض) على الوفاء، والخيانة على الالتزام، والانغلاق على مصالحهم القومية على الانفتاح على الأهداف العامة الكبيرة للأديان السماوية جمعاء. "

# ٦- باب في أن الولاية المطلقة على المؤمنين كافة في كل زمان ومكان هي لله ورسوله :

قَالَ تَعَالَى: { اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّـورِ وَالَّـذِينَ كَفَـرُوا أَوْلِيَـاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّلُورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيْهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٥٧] الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيْهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٥٧] وقال تَعَالَى: {فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِــيرُ } [الحج: ٧٨]

وقَالَ تَعَالَى: {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ} [الأحزاب:٦] وقَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْثُنُونَ الزَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْثُنُونَ الزَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْثُنُونَ الزَّكُمُونَ } [المائدة:٥٥]

۲۸ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ۲۶۶)

٢٩ - المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٢٦)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ قَالَ: ﴿ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدُ بِيَدِهِ، إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنِ إِلَّا أَنَّا أَوْ لَكَ النَّاسِ بِهِ ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا ، أَوْ ضَيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا ، فَإِلَى الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ ﴾ "
وعَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنَبِّهِ ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّنَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ - ﴿ اللهِ حَلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كَتَابِ اللهِ عَرَّ وَجَلَّ ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا ، أَوْ مَا تَرَكَ مَالًا ، فَلْيُؤْنَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانَ ﴾ "
ضَيْعَةً ، فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا ، فَلْيُؤْنَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانَ ﴾ "

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ - عِنْ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَنَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا» "

## v-v باب الولاية العامة للأمة المسلمة على نفسها بعد ولاية الله ورسوله :

قال تعالى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُسُونَ الزَّكَاةَ وَهُسَمْ رَاكَعُونَ } [المائدة: ٥٥]

وقال تعالى : {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [التوبة: ٧١]

وقال تعالى : {وَقُل اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ } [التوبة: ١٠٥] . الْآيَةُ "

وعن إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى مِنْبَر مِنْ آجُرٍّ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فيه مَحْدِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّه مَا عَنْدَنَا مِنْ كَتَابِ يُقْرَأُ إِلَّا كَتَابُ اللَّه، وَمَا فِي هَذَه الصَّحيفَة فَنَشَرَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الإِبلِ، وَإِذَا فِيهَا: «اللَّدينَةُ حَرَمٌ مَنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلًا »، وَإِذَا فيه: «ذَمَّةُ اللَّسلمينَ وَاحَدَةٌ، يَسْعَى بِهَا وَاللَّاكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلًا »، وَإِذَا فيه: «ذَمَّةُ اللَّه مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلله وَاللَّاكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَنْهُ عَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهُ وَاللَّاكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهُ وَاللَّاكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ عَلْلُهِ وَالْمَلائِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَنْهُ عَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهُ وَالْمَالِكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَنْهُ وَالْمَالِكِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَنْ عَيْر إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهُ وَالْمَلائِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ وَالْمَالِكَ عَدْلُكَ وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَنْ عَدُلُكَ اللَّهُ وَالْمَالِكُ وَلَا عَدْلًا اللَّهُ وَالْمَلائِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مَا اللَّهُ وَالْمَالُونَ وَلاَ عَدْلًا وَلاَ عَدْلًا اللَّهُ وَالْمَالِكُ وَالْمَالَ وَلَا عَدْلًا اللَّهُ وَالْمَلْائِكَة وَالنَّاسِ أَحْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ عَلْهُ مَا يَعْدُلُ اللَّهُ وَالْمَالِونَ اللهُ اللَّهُ وَالْمَالِونَالِ وَالْمَالِونَالِ وَالْمَالِ وَلَاللَهُ وَالْمَالِونَ وَلَا عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَالِ الْمَالَةُ وَالْمَلْونَالِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَالِونَ الْمَالَعُونَ الْمَالِلُهُ وَالْمَالِولَا الْمَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّه

[ش (إن على الأرض من مؤمن) أي ما على الأرض مؤمن فإن نافية ومن زائدة لتوكيد العموم (فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا) ما هذه زائدة والضياع وكذا الضيعة في الرواية الثانية مصدر وصف به أي أولادا أو عيالا ذوي ضياع يعني لا شيء لهم (فأنا مولاه) أي وليه وناصره]

<sup>(</sup>۱۲۱۹) (۵۷۲ (ص: ۱۸۲۹) الشحود (ص: ۱۳۸۹) (۱۲۱۹)  $^{r}$ 

<sup>&</sup>quot;۱ - تهذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۵۷۲) (۱۲۱۹)

<sup>(1719) - 170</sup> البخاري (1/10) (1/10) وصحيح مسلم (1/10) (1/10) (1/10)

<sup>[</sup>ش (كلا) عيالا لا نفقة لهم أو دينا لا وفاء له. (فإلينا) يرجع أمره والقيام به]

<sup>&</sup>quot; - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٠، ٧٣٠ - ١٩٤٨ - [ش أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي في فيها بالبركة. وفي العتق باب تحريم تولي العتيق غير مواليه رقم ١٩٤٨] قال النووي رحمه الله تعالى في شرح صحيح مسلم ٥/ ١٢١: ((هذا تصريح من علي رضي الله تعالى عنه بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة، ويخترعونه من قولهم: إن علياً رضي الله تعالى عنه أوصى إليه النبي في بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة، وأنه - خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم، وهذه دعاوى باطلة واحتراعات فاسدة، لا أصل لها ويكفى في إبطالها قول على - هذا)).

وعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَدْكُرُ احْتَلَامًا. قَالَ: «يَغْتَسِلُ»،وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبَلَلَ. قَالَ: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ:أُمُّ سُلَيْمٍ الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ. إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» \*\*\* الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ. إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» \*\*

٨- باب في وجوب اتباع النبي هل ولزوم سنته في باب الإمامة وسياسة شـــئون الأمـــة وإذارة
 الدولة :

قال تعالى : {وَاتَّبَعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ}

وقال تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَــا أَنــا مِــنَ الْمُشْركينَ} [يوسف:١٠٨]

وَقَالَ تَعَالَى: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ فِيهِ تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ﴿ ٢]، وَقَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ فِيهِ تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّةٍ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ وَلَاسَيَّمَا إِنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّ أَقُولَ لَ الرِّجَالَ تَكُفّى عَنْهَا. "٣

وقالَ تعالَى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُـورٌ رَحِيمٌ وقالَ عَوْلَوْا فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنْ تَوَلَّوْا اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢) } [آل عمران:٣١،٣] وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - عَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّة الْوَدَاعِ فَقَالَ: «يَكُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - عَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّة الْوَدَاعِ فَقَالَ: «يَكُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - عَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّة الْوَدَاعِ فَقَالَ: «يَكُ أَنُّ مَنْ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبِدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُلَّةَ نَبِيِّهِ» السنن الكبرى للبيهقي. ""

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْف،عَنْ أَبِيه،عَنْ حَدِّهِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ – ﷺ -:" تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا:كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ – ﷺ - "٣٧

۳۴ - سنن أبي داود (١/ ٦١) (٢٣٦) حسن لغيره

٣٠ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣٠٠/٧)

<sup>&</sup>lt;sup>٢٦</sup> - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٣٦٤) والاعتقاد للبيهقي (ص: ٢٢٨) والسنة للمروزي (ص: ٢٥) (٦٨) والسنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٧١) (١٩٤) وموطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٩٩٩) (١٧١) (١٧١) (١٩٤) وموطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٩٩٩) (٣) وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٧٩) (١٨٦٦) صحيح لغيره

قَوْلُهُ - ﷺ - تَرَكْت فِيكُمْ أَمْرِيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكُتُمْ بِهِمَا عَلَى سَبِيلِ الْحَضِّ عَلَى تَعَلَّمِهَا أَوْ التَّمَسُّك بِهِمَا وَاللَّهُ وَسَنَّةَ رَسُولِه - ﷺ - الْأَمْرِيْنِ فَقَالَ كَتَابَ اللَّه وَسُنَّةَ رَسُولِه - ﷺ - يُرِيدُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا سَنَّهُ وَشَرَّعَهُ، وَأَلْبَأَنَا عَنْ تَحْلِيلِه وَتَحْرِيمُه وَغَيْرِ ذَلكَ مِسْ سُنَنه، وَهَذَا فِيمَا كَانَ فِيهَ كَتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ كَتَابٌ وَلَا سُنَّةٌ فَمَرْدُودٌ إِلَيْهِمَا وَمُعْتَبِرٌ بِهِمَا وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهِب عَنْ مَالَكُ فِيهَ اللَّهُ عَلَى وَحْهَيْنِ فَالَّذِي يَحْكُمُ بِالْقُرْآنَ فَذَلِكَ الصَّوَابُ، وَالَّذِي يُحْهِدُ الْعَالَمُ فَيه فِيمَا لَمْ يَات فِيه شَيْءٌ فَلَعَلَّهُ فَي الْمُحْمُوعَة الْحُكْمُ عَلَى وَحْهَيْنِ فَالَّذِي يَحْكُمُ بِالْقُرْآنَ فَذَلِكَ الصَّوَابُ، وَالَّذِي يُحْهِدُ الْعَالَمُ فَيه فِيمَا لَمْ يَات فِيه شَيْءٌ فَلَعَلَّهُ إِنْ لَكُولُو اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْحُكْمَ بِالْكَتَابِ وَالسُنَّة مُقَدَّمٌ فِيما لَمْ يَعَلَمُ فَيه كَتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ، وَنُوسَكُ فَي بَعْلَمُ فَمَا أَشْبَهُ أَنْ لَا يُوفَقَى مُقْتَضَى هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْحُكْمَ بِالْكَتَابِ وَالسُنَّة مُقَدَّمٌ فِيهِ بِعَلَمُ فَيه بِعَلَمُ فَيه بِعَالَمُ فَيه بِعَلَمُ فَيم اللَّهُ مُتَكَلِّفٌ بِمَا لَهُ عَلَمُ مَا أَنْ لَكُ يُوفَقَى مُقْتَعْمُ وَاللَّهُ عَلَمُ الْمَالُمُ فَيه الْمُعَلِقُ فَي اللَّهُ مُتَكَلِّفٌ بِمَا لَمْ يَكَعَرُّ صُلَالًا لَمْ يَتَعَرَّصُ لِذَلِكَ فَإِنَّهُ مُتَكَلِّفٌ بِمَا لَمْ يَكُولُونُ الْعَلَمُ وَبُمَا لَمْ يَكَعَلَّ لَكُ يَعْوَى الْمُقَالِمُ فَي اللَّهُ عَلَى الْمُ الْمُعَلِقُ عَلَى اللَّهُ الْمَعْلُمُ وَلُولُوا وَالْقَيْاسُ وَاللَّهُ عَلَى الْمُؤْلِقُ الْمَعْلَمُ وَلُولُ الْمَالُولُ الْعَلَمُ وَلَالُكُونَ الْمَالُولُ الْمُ الْمُؤْلِقُ الْمَلْمُ وَيُقُولُونُ الْمَعْلُولُ لَا يَعْتَولُونَ الْمَالُولُولُ وَالْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُولُ الْمُعَلِقُ الْمَالُولُولُوا وَاللَّهُ الْمُؤْلِقُ الْمَعْلُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُعْتَلِقُ الْمَالُولُولُولُوا اللَّهُ الْمُؤْلِقُولُ الْمُؤْلُولُولُ الْمُؤْلِقُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْل

٣٧ - جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٥٥) (١٣٨٩) حسن لغيره

٩ - باب في رد المحدثات في باب الإمامة وسياسة الأمة وإبطال سنن الجاهلية في الحكم وسنن الفوس والروم السياسية والتحذير من الطغيان :

قال تعالى: { أَفَحُكُمْ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكُمًا لِقَوْمٍ يُوفِنُونَ } [المائدة: ٥] قال العلامة ابن كثير رحمة الله: " يُنْكُرُ تَعَالَى عَلَى مَنْ خَرَجَ عَنْ حُكُم اللَّهِ الْمُحْكَمِ اللَّهِ الرِّجَالُ خَيْرِ النَّاهِ عَنْ كُلُّ شَرِيعة الله، كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلَيَّة يَحْكُمُونَ بِهِ مَنِ الضَّلَاحَاتِ النِّي وَضَعَهَا الرِّجَالُ الله مَنْعَوْنَهَا بِآرَائِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ، وَكَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّة يَحْكُمُونَ بِهِ مَن الْمُلكيَّةِ الْمَسَاخُوذَة عَسنْ مَلكَهِمُ عَنْ شَرَيعة الله الله وَسُعَعَ لَهُمُ اليساق (اليسق) وَهُو عَبَارَةٌ عَنْ كَتَابٍ مَجْمُوعٍ مِنْ أَحْكَامٍ قَد اقْتَبَسَهَا عَنْ شَرَائِع شَتَّى، مِن النَّهُوديَّة وَالنَّصْرَانِيَّة وَالْمُلَّة الْإِسْلَامِيَّة، وَفِيهَا كَثَيْرٌ مِنَ اللَّهُ وَسُنَة رَسُولِهِ وَالْمَلْ مَنْ مُجَرَّدِ وَهَوَاهُ، فَصَارَتْ فِي بَنِيهِ شَرْعًا مُقَبِّا يُقَدِّمُ وَفِها عَلَى الْحُكْمِ بِكَتَابِ الله وَسُنَّة رَسُولِهِ وَ عَلَى الْعُكُمُ وَفَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُو كَافِرٌ يَجِبُ قَتَالُهُ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى حُكْمَ اللّه وَرَسُولِهِ [ - عَلَى الله عَنْ الله وَسُنَة رَسُولِهِ وَ عَلَى الْعَالُم بَكُلُ وَلَى الله وَعَلَى الْعَلْمُ مُنُ الْعَالُم بَكُلُ شَنْ عَلَ وَلَا الله وَعَلَى الْعَوْمُ يُوفَوْنَ كَا أَيْ عَلَى الله فِي حُكْمِهِ لَمَا لَقَوْمُ يُوفَتُونَ } أَيْ الله وَسُدَّةُ مِنَ الْوَالِدَةَ بِوَلَدِهُ مَن اللّه فِي حُكْمِه لَمَنْ عَلَى اللّه وَالْعَلْمُ مِنَ الْوَالِدَة بِوَلَدِهُمُ اللّه فِي حُكْمَ الْقَوْمُ يُولُونَ وَكُمْ الْقَوْمُ يُولُونَ الْعَالُمُ بِكُلُ شَيْءَ وَالْمَالُمُ بِكُلُ شَيْءَ الْقَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْقَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْعَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَلَا الْعَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْقَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْعَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْعَالُمُ بِكُلُ شَيْء وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ الْقَوْمُ عَلَى كُلُ شَيْء وَلَا لَعُلْمُ وَالْعَلْمُ الْعُولُونَ وَعَلْمَ الْقُومُ وَلَا اللّهُ فَعَلُولُونَ

وقال ابن كثيرر همه الله: " فَمَنْ تَرَكَ الشَّرْعَ الْمُحْكَمَ الْمُنَوَّلَ عَلَى مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَاتَمِ الْأَنْبِيَاء، وَتَحَاكَمَ إِلَى عَيْرِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ الْمَنْسُوخَةِ كَفَرَ، فَكَيْفَ بِمَنْ تَحَاكَمَ إِلَى " الْيَاسَاقِ " وَقَدَّمَهَا عَلَيْه؟ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَفَرَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { أَفَحُكُم الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكُمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } [المائدة: ٥٠] " الْمَائِدَة: ". وقَالَ تَعَالَى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى اللَّهِ حُكُمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } [المائدة: ٥٠] " الْمَائِدَة: ". وقَالَ تَعَالَى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ كَوْمَنُ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ مُرَحًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِمًا } النساء: ٥٥] " الله عَرْجَا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِمًا }

إن معنى الجاهلية يتحدد بهذا النص. فالجاهلية - كما يصفها الله ويحددها قرآنه - هي حكم البشر للبشر، لأنها هي عبودية الله، ورفض ألوهية الله، والاعتراف في مقابل هذا الرفض بألوهية بعض البشر وبالعبودية لهم من دون الله ..

إن الجاهلية - في ضوء هذا النص - ليست فترة من الزمان ولكنها وضع من الأوضاع. هذا الوضع يوجد بالأمس،ويوجد اليوم،ويوجد غدا،فيأخذ صفة الجاهلية،المقابلة للإسلام،والمناقضة للإسلام.

۳۸ - تفسیر ابن کثیر ت سلامة (۳/ ۱۳۱)

٣٩ - البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ١٦٢)

والناس - في أي زمان وفي أي مكان - إما ألهم يحكمون بشريعة الله - دون فتنة عن بعض منها - ويقبلونها ويسلمون بها تسليما،فهم إذن في دين الله. وإما ألهم يحكمون بشريعة من صنع البشر - في أي صورة من الصور - ويقبلونها فهم إذن في جاهلية وهم في دين من يحكمون بشريعته،وليسوا بحال في دين الله.

والذي لا يبتغي حكم الله يبتغي حكم الجاهلية والذي يرفض شريعة الله يقبل شريعة الجاهلية،ويعيش في الجاهلية.

وهذا مفرق الطريق، يقف الله الناس عليه. وهم بعد ذلك بالخيار! ثم يسألهم سؤال استنكار لابتغائهم حكم الجاهلية وسؤال تقرير لأفضلية حكم الله. «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ؟» .. وأجل! فمن أحسن من الله حكما؟

ومن ذا الذي يجرؤ على ادعاء أنه يشرع للناس،ويحكم فيهم،خيرا مما يشرع الله لهم ويحكم فيهم؟ وأية حجة يملك أن يسوقها بين يدي هذا الادعاء العريض؟

أيستطيع أن يقول:إنه أعلم بالناس من خالق الناس؟ أيستطيع أن يقول:إنه أرحم بالناس من رب الناس؟ أيستطيع أن يقول:إن الله - سبحانه الناس؟ أيستطيع أن يقول:إن الله - سبحانه - وهو يشرع شريعته الأخيرة،ويرسل رسوله الأخير ويجعل رسوله خاتم النبيين،ويجعل رسالته خاتمة الرسالات،ويجعل شريعته شريعته الأبد .. كان - سبحانه - يجهل أن أحوالا ستطرا،وأن حاجات ستستجد،وأن ملابسات ستقع فلم يحسب حسائها في شريعته لأنها كانت خافية عليه،حتى انكشفت للناس في آخر الزمان؟! ما الذي يستطيع أن يقوله من ينحي شريعة الله عن حكم الحياة،ويستبدل بها شريعة الجاهلية،وحكم الجاهلية ويجعل هواه هو أو هوى شعب من الشعوب،أو هوى جيل من أحيال البشر،فوق حكم الله،وفوق شريعة الله؟

ما الذي يستطيع أن يقوله .. وبخاصة إذا كان يدعي أنه من المسلمين؟! الظروف؟ الملابسات؟ عدم رغبة الناس؟ الخوف من الأعداء؟ .. ألم يكن هذا كله في علم الله وهو يأمر المسلمين أن يقيموا بينهم شريعته، وأن يسيروا على منهجه، وألا يفتنوا عن بعض ما أنزله؟

قصور شريعة الله عن استيعاب الحاجات الطارئة،والأوضاع المتجددة،والأحوال المتغلبة؟ ألم يكن ذلك في علم الله وهو يشدد هذا التشديد،ويحذر هذا التحذير؟

يستطيع غير المسلم أن يقول ما يشاء .. ولكن المسلم .. أو من يدعون الإسلام .. ما الذي يقولونــه من هذا كله، ثم يبقون على شيء من الإسلام؟ أو يبقى لهم شيء من الإسلام؟

إنه مفرق الطريق،الذي لا معدى عنده من الاختيار ولا فائدة في المماحكة عنده ولا الجدال ..

إما إسلام وإما جاهلية. إما إيمان وإما كفر. إما حكم الله وإما حكم الجاهلية ..

والذين لا يحكمون بما أنزل الله هم الكافرون الظالمون الفاسقون. والذين لا يقبلون حكم الله من الله من المحكومين ما هم بمؤمنين ..

إن هذه القضية يجب أن تكون واضحة وحاسمة في ضمير المسلم وألا يتردد في تطبيقها على واقع الناس في زمانه والتسليم بمقتضى هذه الحقيقة ونتيجة هذا التطبيق على الأعداء والأصدقاء! وما لم يحسم ضمير المسلم في هذه القضية، فلن يستقيم له ميزان ولن يتضح له منهج، ولن يفرق في ضميره بين الحق والباطل ولن يخطو خطوة واحدة في الطريق الصحيح .. وإذا جاز أن تبقى هذه القضية غامضة أو مائعة في نفوس من يريدون أن يكونوا «المسلمين» وأن يحققوا لأنفسهم هذا الوصف العظيم .. "

وقال تعالى: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلَكَ يُرِيكُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضَلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيكًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالُوا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) } قيلَ لَهُمْ تَعَالُوا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُونَ عَنْكَ صَدُودًا (٦١) } [النساء: ٢٠،٦١]

إن الناس لا يؤمنون - ابتداء - إلا أن يتحاكموا إلى منهج الله ممثلا - في حياة الرسول - في - في أحكام الرسول. وباقيا بعده في مصدريه القرآن والسنة بالبداهة ولا يكفي أن يتحاكموا إليه - ليحسبوا مؤمنين - بل لا بد من أن يتلقوا حكمه مسلمين راضين: «فَلا وَرَبِّكَ .. لا يُؤْمِنُونَ .. حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً» .. فهذا هو شرط الإيمان وحد الإسلام.

ويقول لها:إن الذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت - أي إلى غير شريعة الله - لا يقبل منهم زعمهم ألهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول وما أنزل من قبله. فهو زعم كاذب. يكذبه أتهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمِا أُنْ رِلَ مِنْ قَبْلكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ - وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكُفُرُوا بِهِ - وَيُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعيداً».

ويقول لها:إن علامة النفاق أن يصدوا عن التحاكم إلى ما أنزل الله والتحاكم إلى رسول الله:«وَإِذا قَيلَ لَهُمْ:تَعالَوْا إلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُول،رَأَيْتَ الْمُنافقينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً».

ويقول لها:إن منهجها الإيماني ونظامها الأساسي،أن تطيع الله – عز وحل – في هذا القرآن – وأن تطيع رسول الله – في سنته – وأولي الأمر من المؤمنين الداخلين في شرط الإيمان وحد الإسلام معكم: «يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَطيعُوا اللَّهُ،وَأَطيعُوا الرَّسُولَ. وَأُولي الْأَمْر منْكُمْ» ..

<sup>· ؛ -</sup> في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٩٦)

ويقول لها:إن المرجع،فيما تختلف فيه وجهات النظر في المسائل الطارئة المتجددة،والأقضية التي لم ترد فيها أحكام نصية .. إن المرجع هو الله ورسوله .. أي شريعة الله وسنة رسوله: «فَإِنْ تَنــازَعْتُمْ فِــي شيء،فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» ..

وبهذا يبقى المنهج الرباني مهيمنا على ما يطرأ على الحياة من مشكلات وأقضية كذلك،أبد الدهر،في حياة الأمة المسلمة .. وتمثل هذه القاعدة نظامها الأساسي،الذي لا تكون مؤمنة إلا به،ولا تكون مسلمة إلا بتحقيقه .. إذ هو يجعل الطاعة بشروطها تلك،ورد المسائل التي تجد وتختلف فيها وجهات النظر إلى الله ورسوله .. شرط الإيمان وحد الإسلام .. شرطا واضحا ونصا صريحا: «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بالله وَالْيَوْم الْآخر» ..

ولا ننس ما سبق بيانه عند قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» من أن اليهود وصموا بالشرك بالله، لأنهم كانوا يتخذون أحبارهم أربابا من دون الله - لا لأنه عبدوهم - ولكن لأنهم قبلوا منهم التحليل والتحريم ومنحوهم حق الحاكمية والتشريع - ابتداء من عند أنفسهم - فجعلوا بذلك مشركين .. الشرك الذي يغفر الله كل ما عداه. حتى الكبائر .. «وإن زن وإن سرق. وإن شرب الخمر» .. فرد الأمر كله إلى إفراد الله - سبحانه - بالألوهية. ومن ثم إفراده بالحاكمية. فهي أخص خصائص الألوهية. وداخل هذا النطاق يبقى المسلم مسلما ويبقى المؤمن مؤمنا. ويطمع أن يغفر له ذنوبه ومنها كبائره .. أما خارج هذا النطاق فهو الشرك الذي لا يغفره الله أبدا .. إذ هو شرط الإيمان وحد الإسلام. «إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .. »

هذا هو الموضوع الخطير الذي يتناوله هذا الدرس. بالإضافة إلى بيان وظيفة الأمة المسلمة في الأرض. من إقرار مبادئ العدل والخلق على أساس منهج الله القويم السليم: «إِنَّ اللَّهَ يَامُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلَى أَهْلِهَا. وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ .. إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَميعاً بَصِيراً» .. اللَّه بَعْمَا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّهَ مَصيراً» .. النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ .. إِنَّ اللَّه بَعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّه مَا اللَّهُ بَعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّه مَا اللَّهُ بَعْمَا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّهُ اللَّهُ بَعْمَا يَعِظُكُمْ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ .. إِنَّ اللَّهُ بَعْمَا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللهُ اللهُ اللَّهُ بَعْمَا يَعْمُ اللَّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ ال

وقال تعالى: {فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [هود: ١١٦] فالاستقامة:الاعتدال والمضي على النهج دون انحراف. وهو في حاجة إلى اليقظة الدائمة،والتدبر الدائم،والتحري الدائم لحدود الطريق،وضبط الانفعالات البشرية التي تميل الاتجاه قليلا أو كشيرا .. ومن ثم فهي شغل دائم في كل حركة من حركات الحياة.

وقال تعالى لموسى عليه السلام : {اذْهَبْ إِلَى فَرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى} [طه: ٢٤]

\_

الله عنه الشعود (ص: ١٠٢٩) في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشعود (ص: ١٠٢٩)

وقال تعالى: {كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولِ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ} [الذاريات:٥٣] وقال تعالى: {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى} [العلق:٧] وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،قَالَتْ:قَالَ رَسُولُ - ﷺ -: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيــه،فَهُو رَدِّ» ٢٤

وعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،قَالَ:سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّد،عَنْ رَجُلِ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِنَ،فَأُوْصَى بِثُلُتُ كُلِّ مُصَمَّد،عَنْ رَجُلِ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِنَ،فَأُوْصَى بِثُلُتُ كُلِّ مَسْكُنِ وَاحِدٍ،ثُمَّ قَالَ:أَخْبَرَتْنِي عَاثِشَـةُ،أَنَّ رَسُـولَ - ﷺ - مَسْكُنٍ مِنْهَا،قَالَ:يُحْبَرَتْنِي عَاثِشَـةُ،أَنَّ رَسُـولَ - ﷺ - قَالَ: «مَنْ عَملَ عَملًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدُّ» " اللهُ عَملَ عَملَ عَملًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدُّ " " اللهُ عَملَ عَملَ عَملَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو وَرَدُّ " " اللهُ عَملَ عَملَ عَملَ عَملًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو وَرَدُّ اللهُ اللهِ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ ا

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -،قَالَ:" أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلاَثَةٌ:مُلْحِدٌ فِــي الحَرَمِ،وَمُبْتَــغِ فِــي الإِسْلاَمِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ،وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئِ بِغَيْرِ حَقِّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ " أخرجه البخاري \* أَ

[ش (أحدث) اخترع. (أمرنا هذا) ديننا هذا وهو الإسلام. (ما ليس فيه) مما لا يوجد في الكتاب أو السنة ولا يندرج تحت حكم فيهما أو يتعارض مع أحكامها وفي بعض النسخ (ما ليس منه). (رد) باطل ومردود لا يعتد به]

قال ابن الكمال: الإحداث إيجاد شيء مسبوق بزمان وفي رواية من عمل وهو أعم فيحتج به في إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها (في أمرنا) شأننا أي دين الإسلام عبر عنه بالأمر تنبيها على أن هذا الدين هو أمرنا الذي نمتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من أقوالنا ولا من أفعالنا وقال القاضي: الأمر حقيقة في القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشأن والطريق وأطلق هنا واشتهر وشاع وظهر ظهورا محسوسا بحيث لا يخفي على كل ذي بصر وبصيرة (هذا) إشارة لجلالته ومزيد رفعته وتعظيمه من قبيــــل {ذلك الكتاب} وإن اختلفا في أداء الإشارة إذ تلك أدل على ذلك من هذا (ما ليس منه) أي رأيا ليس له في الكتاب أو السنة عاضد ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط (فهو رد) أي مردود على فاعله لبطلانه من إطلاق المصدر على اسم المفعول وفيه تلويح بأن ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة {اليوم أكملت لكم دينكم} فمن رام زيادة حاول ما ليس بمرضى لأنه من قصور فهمه أما مـــا عضده عاضد منه بأن شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو ربط ومدارس وتصنيف علم وغيرها وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده قال النووي: ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال بـــه لذلك وقال الطوفي: هذا يصلح أن يكون نصف أدلة الشرع لأن الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل إما إثبات الحكم أو نفيه والحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لأن منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف لحكم كأن يقال في الوضوء بمـاء ومفهومه أن من عمل عملا عليه أمر الشرع فصحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والأولى فيها التراع فلو وجد حديث يكون مقدمة أولي في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لا يستقل الحديث بجميع أدلة الشرع لكن الثاني لم يوجد فحديثنا نصف أدلة الشرع وفيه أن النهى يقتضي الفساد لأن النهي ليس من الدين وأن حكم الحاكم لا يغير ما في الباطن وأن الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليـــه مستحق الرد اهـ فيض القدير (٦/ ٣٦)

٤٢ - صحيح البخاري (٣/ ١٨٤) (٢٦٩٧) و هذيب صحيح مسلم- على بن نايف الشحود (ص: ٦١٨) (١٧١٨)

<sup>&</sup>lt;sup>۲۳</sup> - تهذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۲۱۸) (۱۷۱۸)

البخاري (٩/ ٦) (٦٨٨٢)

<sup>[</sup>ش (أبغض الناس) أكثرهم عقابا منه وبعدا عن رحمته. (ملحد) ظالم مائل عن الحق والعدل بارتكاب المعصية. (مبتغ) طالب ومتبع. (سنة الجاهلية) طريقتها وعاداتها وأخلاق أهلها. (مطلب) متكلف للطلب وساع وراءه في كل مكان. (بغير حق) يستبيح دمه. (ليهريق دمه) ليسيله وهو كناية عن القتل]

وعَنْ حَابِرِ،قَالَ:اشْتَكَى رَسُولُ - ﴿ فَصَلَيْنَا وَرَاءَهُ وَهُ وَ قَاعِدٌ،وَأَبُو بَكْرِ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ،فَالْتَفْتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا،فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: ﴿إِنْ كَدْتُمْ آنفُ لَتُفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ،وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا اثْتَمُّوا بِأَيْمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قَعُودًا» \* فَصَلُّوا قَعُودًا فَعَلَوا الْعَلَامُ فَا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا فَصَلُّوا فَعُودًا فَعَلَوا الْعَلَامُ فَارِسَ وَالرَّومُ بَعُودًا فَصَلُّوا فَعُودًا فَصَلُّوا فَعُودًا فَعَلَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا فَعُودًا فَعَلُوا اللَّهُ مِنْ فَعُلُوا الْعَلَامُ فَا وَإِنْ صَلَّى فَاعِدًا فَصَلُّوا قَيْمًا وَإِنْ عَلَى فَالِمُ فَعَلَوا الْعَلَيْنَا فَعَلَامًا وَإِنْ عَلَى فَلَا عَلَيْمًا وَإِنْ فَعَلُوا الْتُمْ فَالِي قَاعِدًا فَصَلُوا فَعُودًا فَلَوا فَيُعَلِّونَ فَعَلُوا الْعَلَمُ فَا فَعُنُودُ فَعُلَا عَلَيْهِ الْتَمْمُ وَالْعَلَامُ فَا فَا فَعَلَا الْعَلَامُ فَالِوا قَيْمَا وَالْعَلَامُ الْعَلَامُ فَا فَعَلَامًا وَالْعَلَامُ فَا فَعَلَامًا وَالْعَلَامُ فَا فَعَلَامًا وَالْعَلَامُ الْعَلَامُ فَا فَالَا عَلَامًا وَالْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ وَالْعَلَامُ وَالْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ الْعَلَامُ فَالِهُ فَالِهُ الْعَلَامُ الْع

وعَنْ أَبِي سَعِيد الخُدْرِيِّ،عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ اللَّهِ النَّبِيِّ - ﴿ اللَّهِ عَنْهُ عَنْهُ عَنْ اللَّهِ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَنْهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ اللَّهِ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ وَفِي النَّاسُ إِلَّا اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهِ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللَّهُ اللللللللَّهُ الللللللللَّهُ الل

قوله: "كفارس والروم" يعني الأمتين المشهورتين في ذلك الوقت، وهم الفرس في ملكهم كسرى، والروم في ملكهم قيصر وفي رواية الإسماعيلي المذكورة "كما فعلت فارس والروم". قوله: "ومن الناس إلا أولئك" أي فارس والروم، لكولهم كانوا إذ ذاك أكبر ملوك الأرض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا قال عياض الشبر والذراع والطريق و دحول الجحر تمثيل للاقتداء بهم في كل شيء مما لهى الشرع عنه وذمه.

وقد أخرج الطبراني من حديث المستورد بن شداد رفعه: "لا تترك هذه الأمة شيئا من سنن الأولين حتى تأتيه " ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الشافعي بسند صحيح " لتركبن سنة من كان قبلكم حلوها ومرها " قال ابن بطال: أعلم في أن أمته ستتبع المحدثات من الأمور والبدع والأهواء كما وقع للأمم قبلهم، وقد أنذر في أحاديث كثيرة بأن الآخر شر، والساعة لا تقوم إلا على شرار الناس، وأن الدين إنما يبقى قائما عند حاصة من الناس. قلت: وقد وقع معظم ما أنذر به في وسيقع بقية ذلك. وقال الكرماني: حديث أبي هريرة مغاير لحديث أبي سعيد لأن الأول فسر بفارس والروم، والثاني باليهود والنصارى، لكن الروم نصارى وقد كان في الفرس يهود، أو ذكر ذلك على سبيل المثال لأنه قال في السؤال كفارس انتهى. وذكر عليه جوابه في بقوله: "ومن الناس إلا أولئك "

٥٠ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ١٥٣) (٤١٣)

<sup>&</sup>lt;sup>٢٦</sup> - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧) ٧٣٢٠ - ١٩٥٠ - [ش أخرجه مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصاري رقم ٢٦٦٩]

۲۲ - صحیح البخاري (۹/ ۱۰۲) (۷۳۱۹)

<sup>[</sup>ش (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها. (شبرا بشبر) الشبر ما بين رأس الإبهام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع والمراد بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم. وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا والناس إنما يقلدون من كان هذا حاله وليس المراد الحصر. وكذلك ذكره لليهود والنصارى في الحديث الآتي لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية]

لأن ظاهره الحصر فيهم،وقد أجاب عنه الكرماني بأن المراد حصر الناس المعهـود مـن المتبـوعين. قلت: ووجهه أنه على لما بعث كان ملك البلاد منحصرا في الفرس والروم وجميع من عداهم من الأمم من تحت أيديهم أو كلا شيء بالنسبة إليهم،فصح الحصر بهذا الاعتبار،ويحتمل أن يكون الجواب احتلف بحسب المقام،فحيث قال فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية، وحيث قيل اليهود والنصاري كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها، ومن ثم كان في الجواب عن الأول " ومن الناس إلا أولئك " وأما الجواب في الثاني بالإبمام فيؤيـــد الحمـــل المذكور وأنه كان هناك قرينة تتعلق بما ذكرت، واستدل ابن عبد البر في باب ذم القول بالرأي إذا كان على غير أصل بما أخرجه من جامع ابن وهب " أخبرني يجيى بن أيوب عن هشام بن عروة أنه سمع أباه يقول: "لم يزل أمر بني إسرائيل مستقيما حتى حدث فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم فأحدثوا فيهم القول بالرأي وأضلوا بني إسرائيل " قال:وكان أبي يقول: "السنن السنن فإن السنن قوام الدين " وعن ابن وهب أخبرني بكر بن مضر عمن سمع ابن شهاب الزهري وهو يذكر ما وقع الناس فيه من الرأي وتركهم السنن،فقال: "إن اليهود والنصاري إنما انسلخوا من العلم الذي كان بأيديهم حين استقلوا الرأي وأحذوا فيه: "وأخرج ابن أبي حيثمة من طريق مكحول عن أنس " قيل: يا رسول الله متى يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال إذا ظهر فيكم ما ظهر في بني إسرائيل،إذا ظهــر الإدهـــان في حياركم والفحش في شراركم،والملك في صغاركم،والفقه في رذالكم " وفي مصنف قاسم بن أصبغ بسند صحيح عن عمر " فساد الدين إذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير " وذكر أبو عبيد أن المراد بالصغر في هذا صــغر القدر لا السن والله أعلم. ١٨

وعَنْ حَابِر، فِي حَدِيثهِ عَنْ حَجَّة رَسُولِ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ فِي حَجَّتِهِ ، أَمَرَ بِالْقَصُواءِ ، فَرُحِّلَتْ لَهُ ، فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: " إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمُوالكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَة يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِليَّة تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ ، وَدَمَاءُ الْجَاهِليَّة مَوْضُوعَةٌ ، وَأُوَّلُ دَمِ أَضَعُ مِنْ دَمَاتِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَة بْنِ الْجَاهِليَّة تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ ، وَدَمَاءُ الْجَاهِليَّة مَوْضُوعَةٌ ، وَأُوَّلُ دَمِ أَضَعُ مِنْ دَمَاتِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَة بْنِ الْحَاوِثِ ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْد ، فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ ، وَإِنَّ رِبَا الْجَاهِليَّة مَوْضُوعٌ ، وَأُوّلُ رَبِا الْجَاهِليَّة مَوْضُوعٌ ، وَأُوّلُ رَبِا الْعَالِمِينَ اللهِ ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِ وَاللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَنْ بَعَلَيْهُ مُوضُوعٌ كُلُّهُ ، اتَّقُوا الله فِي النِّسَاء ، فَالْذُنُ وَلِنَّ رَبَا الْعَبَاسِ ، فَإِنَّهُ مُوضُوعٌ كُلُّهُ ، اتَّقُوا الله فِي النِّسَاء ، فَالْكُمْ أَحَدُ اللهِ ، فَإِنْ فَعَلْسَ وَاللهُ ، فَإِنْ فَعَلْسَ فَا أَلْ اللهِ مَا عَلَى اللهُ ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطُونَ فُرُ شَكُمْ أَحَدًا تَكُرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْسَنَ ذَلِكَ ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ ، وقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُوا بَعْدَهُ وَكُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْسَنَ فَلَالله ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا عَيْرَ مُبَرِّحٍ ، وقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِيلُكُمْ أَحَدُهُ وَكُولَ كَا أَلَا اللهِ الْعَلَالَ اللهُ اللهِ اللهُ الله ، وأَنْ اللهُ الله الله ، وأَلْتُ

 $<sup>^{*^{1}}</sup>$  – المفصل في أحاديث الفتن (ص:  $^{*}$  ۷۲۹) وفتح الباري لابن حجر – ( $^{*}$  ۱۳)

مَسْتُولُونَ عَنِّي ، فَمَا أَنْتُمْ قَاتِلُونَ؟ " قَالُوا:نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ ، وَأَدَّيْتَ ،وَنَصَحْتَ ، فَقَالَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَابَة وَرَفَعَهَا إِلَى السَّمَاء يَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: " اللهُمَّ اشْهَدْ ، اللهُمَّ اشْهَدْ ، اللهُمَّ اشْهَدْ ، اللهُمَّ اشْهَدْ " اللهُمَّ اللهُمُ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمَّ اللهُمَّ اللهُمُ الللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ الللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللهُمُ اللّهُمُ الللهُ

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَحْوَصِ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ: "خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،فَقَالَ: أَلا إِنَّ كُلَّ رَبًا كُلَّ رَبًا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ عَنْكُمْ كُلَّهُ،لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ،وأَوَّلُ رِبًا كُلَّ رَبًا الْعَبَّاسِ بْنَ عَبْد الْمُطَّلِب،مَوْضُوعٌ كُلُّهُ" " مَوْضُوع رَبًا الْعَبَّاسِ بْنَ عَبْد الْمُطَّلِب،مَوْضُوعٌ كُلُّهُ" "

وعَنْ حُذَيْفَةَ،قَالَ:إِنَّ أُوَّلَ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينكُمُ الْخُشُوعُ،وَآخِرَ مَا تَفْقِدُونَ الصَّلَاةُ،وَلَتَنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، وَلَيُصَلِّينَ النِّسَاءُ وَهُنَّ حُيَّضٌ، وَلَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَـبْلَكُمْ حَـنْوَ الْقُـنَّةَ، وَحَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بَالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بَالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ بَاللَّهُ عُلْ مَلْ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا،قَالَ اللَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى: " {وَأَقِسِمِ الصَّلَونَ يَقُولُ النَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى: " {وَأَقِسِمِ الصَّلَونَ بِاللَّهِ طُرُونَ بِاللَّهِ النَّهُ إِلَى مُنْ كَانَ قَبْلَنَا،قَالَ اللَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى: " {وَأَقِسِمِ الصَّلُونَ بِاللَّهِ طُرُونَ بِاللَّهِ النَّهُ إِلَى مُنْ اللَّهُ إِلَى الْمُنَاقِقُ، حَقُّ عَلَى اللَّه أَنْ يَحْشُرَهُمْ مَعَ الدَّجَّالِ " " ثُمْ مَعَ الدَّجَالِ " " " أَنْ مَنْ اللَّهُ أَنْ يَحْشُرُ هُمْ مَعَ الدَّجَالِ " الْ مُنَافِقُ، حَقُّ عَلَى اللَّه أَنْ يَحْشُرَهُمْ مَعَ الدَّجَالِ " " " أَنْ مَنْ اللَّهُ أَنْ الْمُلَائِكَةَ، مَا فَيْنَا كَافِقُ وَلَا مُنَافَقُ ، حَقُّ عَلَى اللَّه أَنْ يَحْشُرَهُمْ مَعَ الدَّجَالِ " " " أَنْ مَا اللَّهُ الْمُولِ الْمُنَاقِقُ ، حَقُّ عَلَى اللَّه أَنْ يَحْشُرَهُمْ مَعَ الدَّجَالِ " الْمُلَاثِ مَا مَنَا لَكُولُ الْمُنَافِقُ ، حَقُّ عَلَى اللَّهُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنَاقِقُ الْمُؤْلُ الْمُنْ اللَّهُ الْمُؤْلُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُؤْلُونُ الْمُؤْلُونُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلُونُ الْمُؤْلُونُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُونُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلُولُ اللَّهُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ اللْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُ الللَّهُ الْمُؤْلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْل

وعَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَرَأً رَجُلٌ عِنْدَ حُذَيْفَةَ هَذِهِ الْآيَةَ {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤] فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّمَا هَذِهِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: نَعْمَ الْإِحْوَةُ لَكُمْ مَّ بَنُو اللهُ اللهُ

## ١١ – باب في وجوب تحكيم الإسلام وجميع شرائعه والإحاطة به دون تفريق

قال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْليمًا} [النساء: ٦٥]

أَقْسَمَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيةِ الْكَرِيمَةِ بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدِّسَةِ، أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحَكِّمَ رَسُولَهُ - الْمُقَدِّسَةِ، أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحَكِّمَ رَسُولَهُ وَلَا الْمُقَالِيمَا كُلِّيًا مِنْ غَيْرِ مُمَانَعَةٍ وَلَىا مُدَافَعَةٍ وَلَىا مُدَافَعَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ، وَبَيَّنَ فِي آيَةٍ أُخْرَى أَنَّ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ مَحْصُورٌ فِي هَذَا التَّسْلِيمِ الْكُلِّيِّ، وَالِانْقِيَادِ التَّامِّ مُدَافَعَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ، وَبَيَّنَ فِي آيَةٍ أُخْرَى أَنَّ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ مَحْصُورٌ فِي هَذَا التَّسْلِيمِ الْكُلِّيِّ، وَالِانْقِيَادِ التَّامِّ

<sup>&</sup>lt;sup>49</sup> - شرح مشكل الآثار [1/ ٣٢] (٤١) صحيح

<sup>° -</sup> تفسير ابن أبي حاتم [٢/ ٣٥٣] (٢٩٧٢) صحيح

<sup>°</sup>۱ - تحذیب الآثار مسند ابن عباس (۲/ ۱۷۳) (۱۰۰٦) صحیح

<sup>°</sup>۲ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/ ١٧٩) صحيح

أَرَادَ بِقُولِهِ: لَتَتَبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُذَةِ بِالْقُذَّةِ أَنَّ أُمَّةَ نَبِينَا مُحَمَّد - ﷺ - سَيَتَبِعُونَ آثَارَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ حَذْوَ الْقُدُةِ بِالْقُذَّةِ، وَذَلِكَ كَمَا يُقَدِّرُ بَارِي السِّهَامِ الرِّيشَ التِّي يُرَكِّبُهَا عَلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهَا مُسَاوِيًا بَعْضًا، مُتَحَاذِيَاتِ غَيْرَ مُخْتَلفَاتَ بِالْقُدُةِ، وَذَلكَ كَمَا يُقَدِّرُ بَارِي السِّهَامِ الرِّيشَ التِّي يُرَكِّبُهَا عَلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهَا مُسَاوِيًا بَعْضًا، مُتَحَاذِياتِ غَيْرَ مُخْتَلفَاتِ بَاللَّهُمْ، وَسَنَابَهُتِكُمْ مِنَ الْأَمْمِ فِيمَا عَمْلُوا بِهِ فِي أَدْيَانِهِمْ، وَأَحْدَثُوا فِيهَا مِنَ الْأَمْدِ فِي ذَلِكَ سُنَتَهُمْ "هَذَيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ٢٥٠)

ظَاهِرًا وَبَاطِنًا لِمَا حَكَمَ بِهِ - ﷺ -،وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى:إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُــوا إِلَــى اللَّــهِ وَرَسُوله لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمعْنَا وَأَطَعْنَا الْآيَةَ [٢٤ \ ٥١]. "٥

وقال تَعَالَى: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّهُ وَلَا تَتَبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ اللّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٠٥) } [المائدة: ١٥٩٠٤] إن شريعة الله أبقى وأغلى من أن يضحى بجزء منها في مقابل شيء قدر الله ألا يكون! فالناس قد حلقوا ولكل منهم استعداد، ولكل منهم مشرب، ولكل منهم منهج، ولكل منهم طريق. ولحكمة من حكم الله خلقوا هكذا مختلفين.

وقد عرض الله عليهم الهدى وتركهم يستبقون. وجعل هذا ابتلاء لهم يقوم عليه حزاؤهم يوم يرجعون إليه، وهم إليه راجعون وإنها لتعلة باطلة إذن، ومحاولة فاشلة، أن يحاول أحد تجميعهم على حساب شريعة الله، أو بتعبير آخر على حساب صلاح الحياة البشرية وفلاحها. فالعدول أو التعديل في شريعة الله لا يعني شيئا إلا الفساد في الأرض، وإلا الانحراف عن المنهج الوحيد القويم، وإلا انتفاء العدالة في حياة البشر، وإلا عبودية الناس بعضهم لبعض، واتخاذ بعضهم لبعض أربابا من دون الله .. وهو شرعظيم وفساد عظيم .. لا يجوز ارتكابه في محاولة عقيمة لا تكون لأنها غير ما قدره الله في طبيعة البشر ولأنها مضادة للحكمة التي من أحلها قدر ما قدر من اختلاف المناجع والمشارع، والاتجاهات والمشارب .. وهو خالق وصاحب الأمر الأول فيهم والأخير. وإليه المرجع والمصير ..

<sup>°° –</sup> أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٢٤٥)

<sup>°° -</sup> في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٩٥)

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ - ﷺ -: «لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، كُلَّمَا انْتَقَضَـتْ عُرْوَةٌ تَشْبَّتُ النَّاسُ بَالَّتِي تَلِيهَا،فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ،وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ» °°

وعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: " لَتَنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً ، حَتَّى لَا يَقُولَ عَبْدُ: مَهْ مَهْ ، وَلَتَ سِرْكُبُنَّ سُننَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، لَا تُخْطِئُونَ طَرِيقَهُمْ ، وَلَا يُخْطِئُكُمْ، حَتَّى لَوْ أَنَّهُ كَانَ فِيمِنْ كَانَ فِيمِنْ كَانَ مُولَا يُخْطِئُكُمْ مِنَ الْأُمَمِ أُمَّةٌ يَاكُلُونَ الْعَذرَةَ رَطْبَةً أَوْ يَابِسَةً لَأَكُلْتُمُوهَا ، وَسَتَفْضُلُوهُمْ بِثَلَاثِ حِصَالِ لَمْ تَكُسنْ فَيلكُمْ مِنَ الْأُمَمِ أُمَّةٌ يَاكُلُونَ الْعَذرَة رَطْبَةً أَوْ يَابِسَةً لَأَكُلْتُمُوهَا ، وَسَتَفْضُلُوهُمْ بِثَلَاثِ حَصَالٍ لَمْ تَكُسنْ فِيمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ: نَبْشُ الْقُبُورِ ، وَسُمْنَةُ النِّسَاء ، تَسْمُنُ الْجَارِيَةُ حَتَّى تَمُوتَ شَحْمًا ، وَحَتَّى يَكُونَ قَلْهُ وَلَوْ قَلْهُ وَلَا إِللَّهُ مِنَ اللَّهُ إِلَّهُ مَنَ اللَّهُ مِنَ اللَّمَةِ وَلَوْ النِّسَاء ، وَالنِّسَاء بَالنِّسَاء ، تَسْمُنُ الرِّجَالِ ، أَيْمُ اللّه إِنَّهَا لَكَائِنَةٌ وَلَوْ قَلْ وَلَا اللّهِ عَلْ بَقُوم لُوط ، وَاللّه مَا هُوَ بالرَّاي وَلَكَنَّهُ الْحَقُ الْيَقِينُ "آثَ

11- باب في الخلافة وأنها هي نظام الحكم في الإسلام ووجوب لزوم سنن النبوة والخلافة الراشدة عموما وسنن أبي بكر وعمر خصوصاً في باب الإمامة وسياسة الأمة ورجحان سنتهم على من جاء بعدهم وإجماع الصحابة على ذلك :

قال تعالى: { يَا داوُدُ إِنَّا جَعَلْناكَ حَليفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ } [ص:٢٦]

وقال تَعَالَى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلُيَبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعَبُــدُونَنِي لَــا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور:٥٥]

وقالَ تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِّهِ مَا تَــولَّى وَنُصْله جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصيرًا} [النساء: ١١٥]

وقال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَــنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَحْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَــا أَبَــدًا ذَلِـكَ الْفَــوْزُ الْعَظِــيمُ} [التوبة: ١٠٠]

وقال تعالى: {وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْكُفُرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَلَاَيْكُمُ الْكُفُرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنَعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [الحجرات: ٨]

وقَال تعالى: {وَاعْلَمُواْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنَتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنَعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [الحجرات: ٨]

وقَالَ تَعَالَى: {وَالَّذِي حَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} [الزمر:٣٣]

<sup>°° -</sup> تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (١/ ٤١٥) (٤٠٧) صحيح

٥٦ - البدع لابن وضاح (٢/ ١٣٨) (١٩٣١) فيه جهالة

وقال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } [التوبة: ١١٩] وعَنْ فُرَاتِ القَزَّازِ،قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ،قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَمْسَ سِنِينَ،فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ وَعَنْ فُرَاتِ القَزَّازِ،قَالَ: هَوَ إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٍّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ وَاللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَمَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُولُ اللَّهُ الْمُؤْلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُلْمَا اللَّهُ الْمَا اللَّهُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ اللَّهُ

وعَنْ عَبُد الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِ و السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، يَقُولُ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةً مُودِّعَ، فَمَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةً مُودِّعَ، فَمَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةً مُودِّعَ، فَمَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةً مُودِّعَ، فَمَا الْمُؤْمِنُ مَنْكُمْ مَنْ مَنْكُمْ مَنْ مَنْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مَنْ سُنَّتِي، وَسُنَّة الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّنَ، عَضُّوا عَلَيْهَا فَيدَ انْقَادَ» أَن اللَّهُ وَمِنْ كَالْجَمَلِ اللَّانَةُ مَنْ مَنْكُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنفَ، حَيْثُمَا قَيدَ انْقَادَ» أَنْ اللَّهُ وَمِنْ كَالْجَمَلِ الْأَنفُ، حَيْثُمَا قَيدَ انْقَادَ» أَن اللَّهُ مَنْ اللَّهُ وَمِنْ كَالْجَمَلِ الْأَنفَ، حَيْثُمَا قَيدَ انْقَادَ» أَنْ مَا عَرَفْتُهُ مَنْ مُنْكُمْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ كَالْجَمَلِ اللَّالَةِ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ الْعُلُواءِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا عَلَيْهُ الْعَلَامُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ الْمُؤْمِنُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ الْعَلَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ الْمُؤْمِنُ اللَّهُ ا

 <sup>&</sup>quot; الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٤٥) ٣٤٥٥ – ١٢٢٤ – [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول رقم ١٨٤٢. (تسوسهم) تتولى أمورهم والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. (فيكثرون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (ببيعة الأول فالأول) أي إن الذي تولى الأمر وبويع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بما وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بما مطلقا. (أعطوهم حقهم) أطيعوهم في غير معصية. (سائلهم) محاسبهم بالخير والشرعن حال رعيتهم]

<sup>°^ -</sup> المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٣) وسنن ابن ماحه (١/ ١٦) (٤٣) صحيح

<sup>[</sup>ش (على البيضاء) أي الملة والحجة الواضحة التي لا تقبل الشبه أصلا. (فإنما المؤمن) أي شأن المؤمن من ترك التكبر والتزام التواضع. (الأنف) أي الذي جعل الزمام من أنفه. فيجره من يشاء من صغير وكبير إلى حيث يشاء. (حيثما قيد) أي سيق].

<sup>°° -</sup> صحیح ابن حبان - مخرجا (۱/ ۱۷۸) (٥) وسنن أبي داود (۶/ ۲۰۰) (۲۰۰) وسنن ابن ماجــه (۱/ ۱٥) (٤٢) وســنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٤) (٢٦٧٦) صحیح

<sup>[</sup>ش (ذات يوم) لفظة " ذات " مقحمة. (بليغة) من المبالغة. أي بالغ فيها بالإنذار والتخويف. (وحلت) كسمعت أي حافت. (وذرفت) أي سالت. وفي إسنادها إلى العيون مع أن السائل دموعها مبالغة. والمقصود ألها أثرت فيهم ظاهرا وباطنا. (وان عبدا حبشيا) أي وإن كان الأمير عبدا حبشيا. (الخلفاء الراشدين) قيل هم الأربعة رضي الله عنهم. وقيل بل هم ومن سار سيرتمم من أئمة الإسلام. فالهم حلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم. (النواحذ) الأضراس. قيل

وعَنِ الْعَرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ،مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّة،قَالَ: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَامَ فَوَعَظَ النَّاسَ وَرَغَّبَهُمْ وَحَذَّرَهُمْ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ،ثُمَّ قَالَ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ فَوَعَظَ النَّاسَ وَرَغَّبَهُمْ وَحَذَّرَهُمْ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ،ثُمَّ قَالَ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَطِيعُوا مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَلَا ثُنَازِعُوا الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَلَوْ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ، وَعَلَيْكُمْ بِمَا تَعْرِفُونَ مِنْ سُنَّة نَبِيّكُمْ وَالْخُلَفَاء الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَى نَواجِذَكُمْ بِالْحَقِّ» . "أَ

وعَنْ سَفِينَةَ،قَالَ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ: «الْحَلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا» ثُـمَّ قَالَ:أَمْسِكْ، حَلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ سَنَتَان، وَعُمَرُ عَشْرٌ، وَعُثْمَانُ اثْنَتَا عَشْرَةَ، وَعَلِيُّ سَتُّ " قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَـالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: حَديثُ سَفَينَةَ في الْحَلَافَة صَحيحٌ وَإِلَيْه أَذْهَبُ في الْحُلَفَاء " أَا

وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ،قَالَ:خَطَبَنَا رَسُولُ الله ﷺ ،فَقَالَ:«إِنَّكُمْ تَسيرُونَ عَشيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ،وَتَاثُونَ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ اللهُ غَدًا»، فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوي أَحَدٌ عَلَى أَحَد، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَبَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ يَسيرُ حَتَّك ابْهَارَّ اللَّيْلُ، وَأَنَا إِلَى جَنْبه، قَالَ: فَنَعَسَ رَسُولُ الله عَنْ أَفَمَالَ عَنْ رَاحلَته، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ منْ غَيْر أَنْ أُوقظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحلَته،قَالَ:ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ،مَالَ عَنْ رَاحلَته،قَالَ:فَدَعَمْتُهُ منْ غَيْر أَنْ أُوقظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحلَته،قَالَ:ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ منْ آخر السَّحَر،مَالَ مَيْلَةً هي أَشَدُ منَ الْمَيْلَتَ يْن الْأُولَيَيْن،حَتَّى كَادَ يَنْجَفلُ،فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ،فَرَفَعَ رَاسَهُ،فَقَالَ:«مَنْ هَذَا؟ "قُلْتُ:أَبُو قَتَادَةَ،قَالَ:«مَتَى كَانَ هَذَا مَسيرَكَ منِّي؟» قُلْتُ:مَا زَالَ هَذَا مَسيرِي مُنْذُ اللَّيْلَة،قَالَ:«حَفظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفظْتَ به نَبيَّهُ»،تُـــمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاس؟»،ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَى منْ أَحَد؟ "قُلْتُ:هَذَا رَاكبُ،ثُمَّ قُلْتُ:هَـذَا رَاكَبُ آخَرُ، حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رَكْب،قَالَ:فَمَالَ رَسُولُ الله ﷺ عَن الطَّريق،فَوَضَعَ رَاسَـــهُ،ثُمَّ قَالَ: «احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا»،فَكَانَ أُوَّلَ مَن اسْتَيْقَظَ رَسُولُ الله ﷺ وَالشَّمْسُ في ظَهْرِه،قَالَ:فَقُمْنَا فَزِعِينَ، ثُمَّ قَالَ: «ارْكُبُوا»، فَرَكِبْنَا فَسرْنَا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَت الشَّمْسُ نَزَلَ، ثُمَّ دَعَا بميضَأَة كَانَـتْ مَعـي فيهَا شَيْءٌ منْ مَاء،قَالَ:فَتَوَضَّأَ منْهَا وُضُوءًا دُونَ وُضُوء،قَالَ:وَبَقيَ فيهَا شَيْءٌ مَنْ مَاء،ثُمَّ قَالَ لَأَبي قَتَادَةَ: «احْفَظْ عَلَيْنَا ميضَأَتَكَ، فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأْ »، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالَّ بِالصَّلَاة، فَصَلَّى رَسُولُ الله عَلَيْ رَكْعَتَيْن، ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ، فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْم، قَالَ: وَرَكِبَ رَسُولُ الله ﷺ وَرَكَبْنَا مَعَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمسُ إِلَى بَعْض مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا في صَلَاتنَا؟ ثُمَّ قَالَ: ﴿أَمَا لَكُمْ فيَّ أُسْوَةٌ»،ثُمَّ قَالَ:«أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فيَّ النَّوْم تَفْريطُ،إِنَّمَا التَّفْريطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجيءَ وَقْتُ الصَّلَاةَ الْأُحْرَى،فَمَنْ فَعَلَ ذَلكَ فَلْيُصلِّهَا حينَ يَنْتَبهُ لَهَا،فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصلِّهَا عنْدَ وَقْتهَا»،ثُمَّ قَالَ:«مَا

أراد به الجد في لزوم السنة كفعل من امسك الشيء بين أضراسه وعض عليه منعا من أن ينتزع. أو الصبر على ما يصيب من التعب في ذات الله. كما يفعل المتألم بالوجع يصيبه].

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ – ﷺ - ﴿ «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» عِنْدَ ذِكْرِهِ اللحْتلَافَ الَّذِي يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَنْ وَاظَبَ عَلَى السُّــنَنِ، قَالَ بِهَا، وَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآرَاء مَنَ الْفَرَقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَة، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنَّهُ

<sup>. -</sup> المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ١٧٥)(٣٣٠) صحيح

٦١ - جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٦٩) (٢٣١٣) صحيح

 $<sup>^{17}</sup>$  –  $\bar{a}$ ذیب صحیح مسلم – علی بن نایف الشحود (ص:  $^{18}$ ) ( $^{18}$ )

<sup>[</sup>ش (لا يلوي على أحد) أي لا يعطف (إلهار الليل) أي انتصف (فنعس) النعاس مقدمة النوم (فدعمته) أي أقمت ميله من النوم وصرت تحته كالدعامة للبناء فوقها (تمور الليل) أي ذهب أكثره مأخوذ من تمور البناء وهو الهداده (ينجفل) أي يسقط (تما حفظت به نبيه) أي بسبب حفظك نبيه (سبعة ركب) هو جمع راكب كصاحب وصحب ونظائره (بميضأة) هي الإناء الذي يتوضأ به كالركوة (وضوءا دون وضوء) أي وضوءا خفيفا (يهمس إلى بعض) أي يكلمه بصوت خفي (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة هي الحالة السي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنا وإن قبيحا وإن سارا وإن ضارا ولهذا قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة فوصفها بالحسنة كذا قال الراغب (ليس في النوم تفريط) أي تقصير في فوت الصلاة لانعدام الاحتيار من النائم (ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال الخي قال النووي معني هذا الكلام أنه – لما صلى بحم الصبح بعد ارتفاع الشمس وقد سبقهم الناس وانقطع النبي قولون فينا؟ فسكت القوم فقال النبي أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس إن النبي قولون فينا؟ فسكت القوم فقال النبي الما أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس إنه البني فالحقوه فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا فإلهما على الصواب (لا هلك عليكم) أي لا هلاك (أطلقوا لي غمري) أي إيتوني به والغمر فالحقود فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا فإلهما على الصواب (لا هلك عليكم) أي لا هلاك (أطلقوا لي غمري) أي إيتوني به والغمر بعضهم على بعض (أحسنوا الملأ) الملأ الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملأ فلان أي خلقه وعشرته وما أحسن ملاً بني فلان أي عشرهم وأخلاقهم ذكره الجوهري وغيره وأنشد الجوهري

تنادوا يال بمثة إذ رأونا ... فقلنا أحسى ملأ جهينا

<sup>(</sup>جامين رواء) أي مستريحين قد رووا من الماء والرواء ضد العطاش جمع ريان وريا مثل عطشان وعطشى (في مسجد الجامع) هو من باب إضافة الموصوف إلى صفته فعند الكوفيين يجوز ذلك بغير تقدير وعند البصريين لا يجوز إلا بتقدير ويتأولون ما جاء بمذا بحسب مواطنه والتقدير هنا مسجد المكان الجامع وفي قول الله تعالى وما كنت بجانب الغربي أي المكان الغربي وقوله تعالى ولدار الآخرة أي الحياة الآخرة (حفظته) ضبطناه حفظته بضم التاء وفتحها وكلاهما حسن]

وعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - عَلُوسًا فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ الْبَنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ. "آ

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاء،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ -: " اقْتَدُوا باللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْـر وَعُمَرَ، فَإِنَّهُمَـا حَبْلُ اللَّه الْمَمْدُو دُ،فَمَنْ تَمَسَّكَ بهمَا فَقَدْ تَمَسَّكَ بغُرْوَة اللَّه الْوُتْقَى الَّتي لَا انْفصَامَ لَهَا "٢٠ وعَنِ الزُّهْرِيِّ،أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ،أَخْبَرَهُ أَنَّ المسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ،أَنَّ الرَّهْطَ الَّذينَ وَلَّاهُمْ عُمَرُ احْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا،فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَن:«لَسْتُ بالَّذي أُنَافسُكُمْ عَلَى هَذَا الأَمْــر،وَلَكَنَّكُمْ إنْ شئتُمُ اخْتَرْتُ لَكُمْ منْكُمْ»، فَجَعَلُوا ذَلكَ إِلَى عَبْد الرَّحْمَن، فَلَمَّا وَلَوْا عَبْدَ الرَّحْمَن أَمْرَهُم، فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا منَ النَّاس يَتْبَعُ أُولَئكَ الرَّهْطَ وَلاَ يَطَأُ عَقبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْد الرَّحْمَن يُشَاورُونَهُ تلْكَ اللَّيَالي،حَتَّى إذَا كَانَت اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْـبَحْنَا منْهَـا فَبَايَعْنَـا عُثْمَانَ،قَـالَ الِمسْوَرُ:طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْع منَ اللَّيْل،فَضَرَبَ البَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ،فَقَالَ:«أَرَاكَ نَائمًا فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمَ،انْطَلَقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَـعْدًا»،فَـدَعَوْتُهُمَا لَهُ،فَشَـاوَرَهُمَا،ثُمَّ دَعَاني، فَقَالَ: «ادْعُ لي عَليًّا»، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَامَ عَليٌّ مِنْ عنْده وَهُو عَلَى وَعَلَى طَمَع،وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن يَخْشَى منْ عَليٍّ شَيْتًا،ثُمَّ قَالَ: «ادْ عُ لي عُثْمَانَ»،فَدَعَوْتُــهُ،فَنَاجَاهُ حَتَّــي فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ،فَلَمَّا صَلَّى للنَّاسِ الصُّبْحَ،وَاحْتَمَعَ أُولَئكَ الرَّهْطُ عنْدَ المنْبَر،فَأَرْسَلَ إلَى مَـنْ كَانَ حَاضِرًا منَ المُهَاحِرِينَ وَالأَنْصَارِ،وَأَرْسَلَ إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ،وَكَانُوا وَافَوْا تلْكَ الحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ،فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَن،ثُمَّ قَالَ:«أَمَّا بَعْدُ،يَا عَليُّ إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ في أَمْر النَّاس،فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدُلُونَ بعُثْمَانَ، فَلاَ تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسكَ سَبيلًا »، فَقَالَ: أُبَايعُكَ عَلَى سُنَّة اللَّه وَرَسُوله، وَالخَليفَتَيْن منْ بَعْده، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأَمْرَاءُ الأَحْنَاد وَالْمُسْلمُونَ " َ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأَمْرَاءُ الأَحْنَاد وَالْمُسْلمُونَ " َ عَبْدُ

<sup>٦٢</sup> - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٢٠٦٩) (٣٦٦٣و ٣٦٦٣) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ١٩٤) (٢٣٢٤٥) ٢٣٦٣٤ - صحيح

[ش (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (ولاهم) جعل أمر اختيار الخليفة إليهم وهم عثمان وعلى وطلحة بن عبيد الله والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم. قال الطبري فلم يكن أحد من أهل الإسلام يومئذ له مترلتهم من الدين والهجرة والسابقة والفضل والعلم بسياسة الأمر [عيني]. (أنافسكم) أنازعكم. (الأمر) تولي الخلافة. (فمال الناس على عبد السرحمن) قصدوه كلهم بعضا بعد بعض. (يطأ عقبه) يمشي خلفه وهو كناية عن الإعراض. (طرقين) أتاني ليلا. (هجع) قطعة من الليل من الهجوع وأصله النوم في الليل خاصة. (ما اكتحلت) كناية عن النوم أي ما دخل النوم جفن عيني كما يدخلها الكحل (فناجاه) تكلم معه على انفراد سرا. (اكهار الليل) انتصف وكمرة كل شيء وسطه وقيل معظمه. (على طمع) أي أن يوليه. (شيئا) من المخالفة. (صلى للناس) صلى كم إماما. (أمراء الأجناد) هم معاوية أمير الشام وعمير بن سعد أمير حمص والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة وأبو موسى الأشعري أمير البصرة وعمرو ابن العاص أمير مصر رضي الله عنهم. (وافوا تلك الحجة) قدموا إلى مكة فحجوا مع عمر رضي الله عنه ورافقوه إلى المدينة. (يعدلون بعثمان) يجعلون غيره مساويا له ويرضون به. (فلا تجعلن على نفسك سبيلا) أي شيئا من الملامة إذا لم توافق الجماعة.]

الشاميين للطبراني (٢/ ٥٧) (٩١٣) فيه جهالة - مسند الشاميين للطبراني (٦/ ٥٧)

٥٠ - صحيح البخاري (٩/ ٧٨) (٧٢٠٧)

١٢ - باب الخلافة العامة بعد الخلافة الراشدة والتحذير من المحدثات والملك العضوض والجبري:
 قال تعالى: {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَامُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُ وَنَ بِاللَّهِ}
 [آل عمران: ١١]

وقال تعالى : «وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارِ،فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخافُ وَعِيدِ» (٤٥:ق)

وقال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مَنْكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلَفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَكَ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيْبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَكَ اللَّهُمْ وَلَيْبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَكَ اللَّهُمْ وَلَيْبَدِّلَكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُدوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) } [النور:٥٥،٥٥]

وقال تعالى: { فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } [هود: ١١٦] وقال تعالى: { يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَوَاعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ اللَّهَ وَالسَّلُوى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيه فَيحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي } [طه: ١٨] الْمَنَّ وَالسَّلُوى كُلُوا مِنْ طَيِّباتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيه فَيحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي } [طه: ١٨] وعَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْب، قَالَ: سَمَعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: سَمَعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَى يَقُولُ: ﴿لَا يَسْكُمُ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَنْ يَزًا إِلَى اثْنَى عَشَرَ خَلِيفَةً ﴾، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: ﴿كُلُّهُمْ مِنْ

وعَنْ حَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ حَلِيفَةً »،قَالَ: ثُـمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ،فَقُلْتُ لِأَبِي:مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرْيْشٍ» ٢٠

٦٦ - تمذيب صحيح مسلم- على بن نايف الشحود (ص: ٦٧٦) (١٨٢١)

<sup>(</sup>۱۸۲۱) (۱۲۲ وص: ۱۸۲۱) مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ۱۸۲۱) (۱۸۲۱)  $^{77}$ 

دلَّ على هذا، الرِّواية الأخرى، وهي قولُهُ: ((لا يزال هذا الأمر عزيزًا إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش))؛ يعني به: أنه لا تزال عزَّةُ دين الإسلام قائمة إلى اثني عشر خليفة من قريش، وقد اختُلف فيهم على ثلاثة أقوال:

وثانيها: أنَّ هذا إخبارٌ عن الولايات الواقعة بَعْدَهُ وبَعْدَ أصحابه، وكأنه أشار بذلك إلى مدة ولاية بني أُمَيَّه، ويعيني بالــدِّين: الملــك والولاية، وهو شرح الحال في استقامة السَّلْطَنَةِ لهم، لا على طريق المدح.

وقد يقال: الدِّينُ على الْمُلْك؛ كما قال:

لَيْنْ حَلَلْتَ بِحَوِّ في بني أسد فِي دِينِ عمرٍو وحَالتْ بيننا فَدَكُ

وقيل ذلك في قوله تعالى: {ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك}. ثم عدّد هذا القائل ملوكهم فقال: أُولُهم يزيدُ بنُ معاوية، ثم ابنه معاويةُ بن يزيد - وقال: و لم يذكر ابن الزبير لأنه صحابي، ولا مروان لأنه غاصب لابن الزبير -، ثم عبد الملك، ثم الوليد، ثم سليمان، ثم عمر بن عبد العزيز، ثم يزيد بن عبد الملك، ثم هشام بن عبد الملك، ثم الوليد بن يزيد، ثم يزيد بن الوليد، ثم إبراهيم بن الوليد، ثم مروان بن محمد. فهؤلاء اثنا عشر. ثم حرجت الخلافة منهم إلى بني العباس.

وثالثها: أن هذا حبر عن اثني عشر خليفة من قريش، مجتمعين في زمان واحد في أفاق مختلفة؛ كما قد وقع. فقد كان بالأندلس منهم في عصر واحد بعد أربعمائة وثلاثين سنة ثلاثة كلهم يَدَّعيها، وتَلَقَّب بما. ومعهم صاحبُ مصر، وخليفة بغداد، فكذلك يجوز أن يجتمــع

وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،قَالَ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَـرَ رَجُلًا»،ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ،فَسَأَلْتُ أَبِي:مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُـمْ مَنْ قُرَيْش» ٢٨

وَعن حَابِّرِ بْنِ سَمُرَةَ،قَالَ:انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﴿ وَمَعِي أَبِي،فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ هَذَا السَدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً»،فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا النَّاسُ،فَقُلْتُ لِأَبِي:مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُ مِ نَّ قُرَيْش» (٦٩

وعَنْ جَابِرِ،قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ظَاهِرًا حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ» ،وَقَالَ كَلِمَةً خَفِيَتْ عَلَيَّ،وَكَانَ أَبِي أَدْنَى إِلَيْهِ مَجْلِسًا مِنِّي فَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُ مِ مِ نُ قُرَيْش» ' '

وعَنْ عَبْدِ الْمَلكِ، سَمعْتُ حَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمعْتُ النَّبِيَّ اللَّهِيَّ اللَّهِيَّ عَبْدِ الْمَلكِ، سَمعْتُ أَمْيرًا»، فَقَـالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشِ» (٧

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ عَلَى قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ اللَّهُ عَنْهُ،ثُمَّ اللَّهُ عَنْهُ،ثُمَّ اللَّهُ عَنْهُ،ثُمَّ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَالِكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُواللَّهُ اللَّهُ عَا عَلَا اللَّهُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَاللَّهُ عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَاللَّهُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَّا عَلَا عَلْمُ اللَّهُ عَلَيْكُوا عَلَا عَلَا

وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، يَلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ!لاَ أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ» ٢٢

الاثنا عشر خليفة في العصر الواحد. وقد دلّ على هذا قوله: ((سيكون خلفاء فتكثر))، وكلِّ محتمل، والأول أولاهـــا؛ لبُعْـــده عـــن الاعتراض. المفصل في أحاديث الملاحم (ص:٢٦)

[ش (صمنيها) أي أصموني عنها فلم أسمعها لكثرة الكلام قال في المصباح لا يستعمل الثلاثي متعديا ونقل ابن الأثير في النهاية الحديث هكذا أصمنيها الناس أي شغلوني عن سماعها فكأنهم جعلوني أصم]

<sup>&</sup>lt;sup>۱۸</sup> - تهذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۱۸۲۱) (۱۸۲۱)

<sup>(</sup>س: ۱۸۲۱) (۱۲۷ مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: 777)

٧٠ - المعجم الكبير للطبراني (٢/ ١٩٦)(١٧٩٧ ) صحيح

۷۲۲۲)(۸۱/۹) صحیح البخاري (۹/۸۱)

<sup>[</sup> ش أخرجه مسلم في الإمارة. باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش رقم ١٨٢١ (يكون اثنا عشر أميرا) أي تجتمع عليهم الأمة ويكون الدين وأهله في زمانهم عزيزا منيعا

۷۲ - صحیح البخاري (۸/ ۹۱)(۹۱ ۲۶۲) وصحیح مسلم (۶/ ۱۹۲۳ - ۲۱۲ (۲۵۳۳)

<sup>&</sup>lt;sup>۷۲</sup> – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٢٥٥ (٣٥٢ – ٩٩٥ – [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة بـاب فضـل الصحابة ثم الذين يلونهم رقم ٢٥٣٥. (قرين) أهل قرين وهم أصحابي والقرن مائة سنة أو أهل زمان واحد سموا بــذلك لاقتــرانهم في الموجود وقيل غير ذلك. (يلونهم) يأتون بعدهم قربين منهم. (يظهر فيهم السمن) المعنى أنهم يحبون التوسع في المآكل والمشارب التي هي أسباب السمن وقيل غير ذلك]

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،بِهَذَا الْحَدِيثِ «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ٢٤

وعن النُّعْمَانَ بْنِ بَشيرِ بْنِ سَعْد،قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِد مَعَ رَسُولِ اللهِ - ﴿ اللهِ مَا اللهِ اللهِ عَلَيْهَ، فَعَالَ اللهِ اللهِ عَلَيْهَ، فَعَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ حُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ وَكَانَ حُذَيْفَةُ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ وَكَانَ حُذَيْفَةُ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلكًا عَاضًا، فَيكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَرُفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفُعُهَا إِذَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفُعُهَا إِذَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفُعُهَا إِذَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفُعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرُفُعُهَا إِنْ يَعْهَاءُ عَلَى مَنْهَا عَلَى مَنْهَا عَلَى عَلْمَ عَلَى عَلْمَا الللهُ أَنْ يَكُونُ مُلَا سَاءَ اللّهُ أَنْ يَرْفُعُهَا إِنْ يَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرُفُونُ مُنَا سَاءَ اللّهُ أَنْ يَرْفُعُهَا إِنْ يَا شَاءَ الللهُ أَنْ يَرْفُعُهَا إِنْ يَا شَا سَاعَا اللّهُ أَنْ يَا سُلَا عَاضَا سَاعًا لِللهُ أَنْ يَعْمَا عَلَى مَا شَا

# ٣٠- باب تحريم الافتراق في الإمامة ووجوب نصب خليفة واحد للأمة :

قال تعالى: {إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونَ } [الأنبياء: ٩٦]

وقال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهُ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِه لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ } [آل عمران: ١٠٣]

وقال تعالى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُــمْ عَــذَابٌ عَظيہٌ} [آل عمران:١٠٥]

وعَنْ أَبِي عَامِ عَبْدِ اللهِ بْنِ لُحَيِّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ مُعَاوِيَة بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَة قَامَ حِينَ صَلَّى صَلاَة الظُّهْرِ، فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ - عَلَى ثَنَيْنِ وَسَبْعِينَ مَلَّة ، يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ، كُلُّهَا فِي النَّسَارِ إِلاَّ وَاحِدَة ، وَهَي ملَّة ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلاَثُ وَسَبْعِينَ مَلَّة ، يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ، كُلُّهَا فِي النَّسَارِ إِلاَّ وَاحِدَة ، وَهَي مَلَّة ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقُوامُ تَجَارَى بِهِمْ تلكَ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ، لاَ يَبْقَى النَّاسِ أَحْرَى أَنْ لاَ يَقُومَ بِهِ مَ تلكَ المَّوْمُوا بِمَا حَسَاء بِهِ نَبِسُكُمْ - عَلَى أَنْ لاَ يَقُومَ بِهِ. ٢٠ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا حَسَاءَ بِهِ نَبِسُكُمْ - عَلَى أَنْ لاَ يَقُومَ بِهِ. ٢٠

وعَنْ زِيَادَ بْنِ عِلَاقَةَ،قَالَ:سَمعْتُ عَرْفَجَةَ،قَالَ:سَمعْتُ رَسُولَ - ﴿ مَيْقُولُ: ﴿إِنَّهُ سَــتَكُونُ هَنَــاتٌ وَهَيَ جَمِيعٌ،فَاضْربُوهُ بِالسَّيْف كَائنًا مَنْ كَانَ» ٧٧

۷٤ - صحيح مسلم (٤/ ١٩٦٥) ٢١٥ - (٢٥٣٥)

٧٠ - مسند أبي الطيالسي -طبعة دار هجر - مصر (١/ ٢٤٩) (٤٣٩) صحيح

٧٦ - مسند أحمد (عالم الكتب) (٥/ ٧٧٩) (١٦٩٣٧) ١٧٠٦١ - والمستدرك للحاكم (٤٤٣) صحيح لغيره

وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ كَابْنِ حَزْمٍ يُضَعِّفُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَبِلُوهَا وَصَدَّقُوهَا. مجموع الفتاوى لابـــن تيميـــة – (١٦/ ٤٩١)

۷۷ - الأدب المفرد مخرجا (ص:۱۰۸) (٤٤٢) وصحيح مسلم (۳/ ١٣٤٠) ١٠ - (١٧١٥)

وفي رواية عَرْفَجَةَ،قَالَ:سَمعْتُ رَسُولَ - ﷺ -،يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْــرُكُمْ جَمِيــعُ عَلَـــى رَجُــلٍ وَاحد،يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ،أَوْ يُفرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ،فَاقْتُلُوهُ» <sup>٧٨</sup>

وعَنْ أَبِيَ سَعِيد الْخُدْرِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ - ﴿ الْحَدْرِيِّ الْعَاسِ مَالُولُ الْمَالِمِ اللّهِ الْمَالُولُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللّهِ اللّهِ اللهِ اللهِ اللّهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الله

 $<sup>^{\</sup>vee \wedge}$  - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص:  $^{\wedge \wedge}$ ) ( $^{\wedge \wedge}$ )

<sup>[</sup>ش (هنات وهنات) الهنات جمع هنة وتطلق على كل شيء والمراد بها هنا الفتن والأمور الحادثة (فاضربوه بالسيف كائنا من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك وينهى عن ذلك فإن لم ينته قوتل وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرا فقوله – فاضربوه بالسيف وفي الرواية الأخرى فاقتلوه معناه إذا لم يندفع إلا بذلك (وأمركم جميع) أي مجتمع (أن يشق عصاكم) معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصا المشقوقة وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس]

هذا مشروط بالإمام المنتخب المطبق لشرع الله أو الإمام المتغلب الذي يحكم بما أنزل الله

۷۹ – تحذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۱۸۸۳) (۱۸۵۳)

<sup>^ -</sup> قذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٥) (١٨٤٤)

<sup>[</sup>ش (ومنا من ينتضل) هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب (في حشره) هي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها (الصلاة حامعة) هي بنصب الصلاة على الإغراء ونصب حامعة على الحال (فيرقق بعضها بعضا) هذه اللفظة رويت على أوجه أحدها وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة يرقق أي يصير بعضها رقيقا أي حفيفا لعظم ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقا وقيل معناه يشبه بعضه بعضا وقيل يدور بعضها في بعض ويذهب ويجيء وقيل معناه يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها والثاني فيرقق والثالث فيدقق أي يدفع ويصب والدفق هو الصب (وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه) هذا من حوامع كلمه - وبديع حكمه وهذه قاعدة مهمة فينبغي الاعتناء بحا وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يجب أن يفعلوه معه]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَسُولَ - ﷺ - قَالَ:" إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا،وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا،يَرْضَى لَكُمْ:أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا،وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا،وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ،وَيَكْرَهُ لَكُمْ:قيلَ وَقَالَ،وَكَثْرَةَ السُّؤَال،وَإضَاعَةَ الْمَالَ " ^^

١٤ - باب الأصل في الخلافة البيعة بالرضا وتحريم التنازع فيها وأن الإمارة شورى وترك النبي هي الأمر للأمة وعدم استخلافه أحداً:

قال تعالى: { إِنَّمَا الْمُؤْمَنُونَ إِخْوَةٌ } [الحجرات: ١٠]

وقال تعالى : {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ السَّمَسَكَ بالْعُرْوَة الْوُثْقَى لَا انْفصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَليمٌ } [البقرة:٢٥٦]

وقال تعالى : {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّة أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوف وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ } [آل عمران: ١١] {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: ٣٨]

وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ:دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت،وَهُوَ مَرِيضٌ،قُلْنَا:أُصْ لَحَكَ اللَّهُ،حَ لِنَّ بِحَدِيثِ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ،سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ – ﷺ –،قَالَ:دَعَانَا النَّبِيُّ – ﷺ – فَبَايَعْنَاهُ،فَقَالَ فِيمَا أَخَ لَنَ عَلَيْنَا:«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَة،في مَنْشَطنَا وَمَكْرَهِنَا،وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا،وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الطَّمْرَ أَهْلَهُ،إلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاجًا،عنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فيه بُرْهَانٌ» أَمُ

وعَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ،سَمِعْتُ عَائِشَةَ،وَسُئِلَتْ: " مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَـوِ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ،فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: عُمَرُ،ثُمَّ قِيلَ لَهَا مَنْ؟ بَعْدَ عُمَرَ،قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ " ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا " \*\*\*

قوله (فقلت له هذا بن عَمَّكَ مُعَاوِيَةُ يَامُرُنَا أَنْ نَاكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ وَلَا تأكلوا أموالكم بيسنكم بالباطل إِلَى آخرِه) الْمَقْصُودُ بهذَا الْكَلَامِ أَنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَمَّا سَمِعَ كَلَامَ عَبْد اللَّه بْنِ عَمْرو بْنِ الْعُاصِ وَذِكْرَ الْحَديث فِي تَحْرِيمٍ مُنَازَعَة الْخَلِيفَة الْأَوَّلُ وَأَنَّ النَّانِي يُقْتُلُ فَاعْتَقَدَ هَذَا الْقَائِلُ هَذَا الْوَصْفَ فِي مُعَاوِيَة لِمُنَازَعَتِه عَليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَت قَدْ سَبَقَت بيَعْتَ تُعلِي النَّهُ فِتَالُ وَمِنْ قَتُلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ فِتَالٌ فَي مُقَاتَلَتِه وَأَنْبَاعِه فِي حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُنَازَعَتِه وَمُقَاتَلَتِه إِيَّاهُ مِنْ أَكُلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ فِيَالُولُ وَمُنْ أَكُلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَفْسِ لِأَنَّهُ فِي عَرْبِ عَلِيٍّ وَمُنَازَعَتِه وَمُقَاتَلَتِه إِيَّاهُ مِنْ أَكُلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ فِيَ عَلْ اللَّهُ لِللَّهُ عَنْهُ وَمُنَازَعَتِهُ وَلَيْ النَّهُ لِللَّهُ عَنْهُ وَمُنَازَعَتِه وَلُمُقَاتِلُ مِنْ أَكُلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ فِي عَرْبُ عَلَى مسلم (٢٠/ ١/ ٢٣٤)

<sup>^</sup>١ - الأدب المفرد مخرجا (ص:١٥٨) (٤٤٢) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤٠) ١٠ - (١٧١٥)

<sup>&</sup>lt;sup>^^^</sup> – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٢٩٤) ٧٠٥٥ و ٧٠٥٦ - ١٩١٢ – [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح حسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله –. (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها وتشق علينا. (أثرة علينا) استئثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

<sup>&</sup>lt;sup>۸۳</sup> – صحیح مسلم (۶/ ۱۸۵۲) ۹ – (۲۳۸۵)

١٥ - باب حادثة السقيفة وإجماع الصحابة على أن الإمارة شورى وعلى بطلان بيعة من اغتصب الأمة حقها في الشورى واختيار الإمام وترشيح عدد من الأكفاء للخلافة والتنافس عليها والتحاكم للأمة في الاختيار بين المرشحين واشتراط الأمة على الإمام :

قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَــهِيدًا ... } [البقرة: ٢٤]

وقال تعالى: {وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهِ حَبَّبِ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّه وَنعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [الحجرات: ٨]

وقال تعالى : {وَالَّذِينَ يَحْتَنَبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْـــتَجَابُوا لرَّبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَممَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفقُونَ } [الشورى:٣٨]

وعَن ابْن عَبَّاس،قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالًا منَ الْمَهَاحِرِينَ،منْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْف،فَبَيْنَمَا أَنَا في مَنْزله بمنَّى، وَهُوَ عنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، في آخر حَجَّة حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَن فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتِّي أَميرَ الْمُؤْمنينَ اليَوْمَ،فَقَالَ:يَا أَميرَ الْمُؤْمنينَ،هَلْ لَكَ في فُلاَن؟ يَقُولُ:لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلاَنًا،فَوَاللَّه مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرِ إِلَّا فَلْتَةً فَتَمَّتْ،فَغَضبَ عُمَرُ،ثُمَّ قَالَ:إنِّي إنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائمٌ العَشـــيَّةَ في النَّاس، فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلاَء الَّذينَ يُريدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمنينَ لاَ تَفْعَلْ،فَإِنَّ المَوْسمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ،فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذينَ يَغْلَبُونَ عَلَى قُرْبكَ حـينَ تَقُومُ في النَّاس،وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُــلٌّ مُطَيِّــر،وَأَنْ لاَ يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضعهَا،فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ المَدينَةَ،فَإِنَّهَا دَارُ الهجْرَة وَالسُّنَّة،فَتخلُصَ بأَهْل الفقه وَأَشْرَاف النَّاس، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ العلْم مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضعهَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَ عَلَىٰ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أُوَّلَ مَقَام أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسِ: فَقَدَمْنَا المَدينَةَ في عُقْبِ ذي الحَجَّة، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَة عَجَّلْتُ الرَّوَاحَ حينَ زَاغَت الشَّمْسُ، حَتَّى أَجدَ سَعيدَ بْنَ زَيْد بْنِ عَمْرُو بْن نُفَيْل جَالسًا إِلَى رُكْن المُنْبَر،فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ،فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَــرُ بْنُ الخَطَّاب،فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا،قُلْتُ لسَعيد بْن زَيْد بْن عَمْرو بْن نُفَيْل:لَيَقُولَنَّ العَشيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ اسْتُخْلفَ،فَأَنْكُرَ عَلَيَّ وَقَالَ:مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ،فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى المنْبَر،فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ قَامَ،فَأَنْنَى عَلَى اللَّه بمَا هُوَ أَهْلُهُ،ثُمَّ قَالَ:أَمَّا بَعْدُ،فَإِنِّي قَائلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لي أَنْ أَقُولَهَا،لا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلَى،فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِه رَاحلَتُهُ،وَمَنْ خَشــــيَ أَنْ لاَ يَعْقَلَهَا فَلاَ أُحلُّ لأَحَد أَنْ يَكْذبَ عَلَىَّ:إنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا - بالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْه الكتَابَ، فَكَانَ ممَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّحْم،فَقَرَانَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا،رَجَمَ رَسُولُ – ﷺ – وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ،فَأَحْشَى إِنْ طَالَ بالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّه مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّحْم فِي كِتَابِ اللَّه،فَيَضلُّوا بِتَـرْكِ فَرِيضَـةِ أَنْزَلَهَـا

اللَّهُ، وَالرَّجْمُ في كتَابِ اللَّه حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء، إِذَا قَامَتِ البِّيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ أُو الاعْترَافُ،ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فيمَا نَقْرَأُ منْ كتَابِ اللَّه:أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبائكُمْ،فَإِنَّهُ كُفْرٌ بكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائكُمْ،أَوْ إِنَّ كُفْرًا بكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائكُمْ. أَلاَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ - ﷺ - قَالَ: " لاَ تُطْرُوني كَمَا أُطْرِيَ عيسَى ابْنُ مَرْيَمَ،وَقُولُوا:عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ " ثُمَّ إِنَّــهُ بَلَغَنــي أَنَّ قَائلًــا مــنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّه لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلاَنَا،فلا يَغْتَرَّنَّ امْرُؤُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْ ر فَلْتَـةً وَتَمَّتْ،أَلاَ وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلكَ،وَلَكنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا،وَلَيْسَ منْكُمْ مَنْ تُقْطَعُ الأَعْنَاقُ إلَيْه مَثْلُ أَبي بَكْر،مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْر مَشُورَة منَ الْمُسْلمينَ فَلاَ يُبَايَعُ هُوَ وَلاَ الَّذِي بَايَعَهُ،تَغزَّةً أَنْ يُقْتَلاَ،وَإِنَّهُ قَـــدْ كَانَ منْ حَبَرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ - أَنَّ الأَنْصَارَ خَالَفُونَا،وَاجْتَمَعُوا بأَسْرهمْ في سَقيفَة بَني سَاعِدَةَ،وَ حَالَفَ عَنَّا عَلَيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا،وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْر،فَقُلْتُ لَأَبِي بَكْر:يَا أَبِ بَكْرِ انْطَلَقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلاء مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْنَا نُريدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا منْهُم، لَقيَنَا منهُمْ رَجُللاَن صَالحَان،فَذَكَرَا مَا تَمَالَأُ عَلَيْه القَوْمُ،فَقَالاَ:أَيْنَ تُريدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجرينَ؟ فَقُلْنا:نُريدُ إخْوَانَنا هَــؤُلاَء منَ الأَنْصَارِ،فَقَالاَ:لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَقْرُبُوهُمْ،اقْضُوا أَمْرَكُمْ،فَقُلْتُ:وَاللَّه لَنَاتيَّنَّهُمْ،فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ،فَإِذَا رَجُلُ مُزَمَّلُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ،فَقُلْتُ:مَنْ هَــذَا؟ فَقَــالُوا:هَــذَا سَـعْدُ بــنُ عُبَادَةَ،فَقُلْتُ:مَا لَهُ؟ قَالُوا أَيُوعَكُ،فَلَمَّا حَلَسْنَا قَليلًا تَشَهَّدَ خَطيبُهُمْ،فَأَثْنَى عَلَى اللَّه بمَا هُــوَ أَهْلُــهُ،ثُمَّ قَالَ:أَمَّا بَعْدُ،فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّه وَكَتيبَةُ الإسْلام،وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمَهَاجرينَ رَهْطٌ،وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ من ْ قَوْمكُمْ،فَإِذَا هُمْ يُريدُونَ أَنْ يَخْتَرَلُونَا منْ أَصْلَنَا،وَأَنْ يَحْضُنُونَا منَ الأَمْــر. فَلَمَّــا سَــكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتُكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبَتْني أُريدُ أَنْ أُقَدِّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبي بَكْر، وَكُنْتُ أُدَارِي منْهُ بَعْض الحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْر: عَلَى رسْلكَ، فَكَرهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْر فَكَانَ هُـوَ أَحْلَمَ منِّي وَأُوْقَرَ،وَاللَّه مَا تَرَكَ منْ كَلَمَةً أَعْجَبَتْني في تَزْويري،إلَّا قَالَ في بَديهَته مثْلَهَا أُوْ أَفْضَلَ منْهَـــا حَتَّى سَكَتَ،فَقَالَ:مَا ذَكَرْتُمْ فيكُمْ من عَيْر فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلُ،وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الأَمْرُ إِلَّا لهَذَا الحَيِّ من قُرَيْش،هُمْ أَوْسَطُ العَرَب نَسَبًا وَدَارًا،وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْن،فَبَايعُوا أَيَّهُمَا شـــئْتُمْ،فَأَخَذَ بِيَدِيَ وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ،وَهُوَ حَالِسُ بَيْنَنَا،فَلَمْ أَكْرَهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا،كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَــدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقي،لاَ يُقَرِّبُني ذَلِكَ مِنْ إِثْم،أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْم فيهمْ أَبُو بَكْــرِ،اللَّهُمَّ إِلَــا أَنْ تُسَوِّلَ إِلَيَّ نَفْسي عنْدَ اللَوْت شَيْئًا لاَ أُحِدُهُ الآنَ. فَقَالَ قَائلٌ منَ الأَنْصَارِ:أَنَا حُذَيْلُهَا المُحَكَّكُ، وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ،مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ. فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْت مِنَ اللحْتلاَف،فَقُلْتُ:ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْر،فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ،وَبَايَعَهُ الْمَهَاحِرُونَ ثُمَّ بَايَعَتْهُ الأَنْصَارُ. وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْد بْن عُبَادَةً،فَقَالَ قَائلُ مِنْهُمْ:قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ،فَقُلْتُ:قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ،قَالَ عُمَرُ:وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا مِنْ أَمْرٍ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةٍ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا القَــوْمَ وَلَــمْ تَكُــنْ بَيْعَةُ: أَنْ يُبَايِعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا،فَإِمَّا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لاَ نَرْضَى،وَإِمَّا نُخَالِفُهُمْ فَيكُونُ فَسَادُ،فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْر مَشُورَة مِنَ المُسْلِمِينَ،فَلاَ يُتَابَعُ هُوَ وَلاَ الَّذِي بَايَعَهُ،تَغَرَّةً أَنْ يُقْتَلاَ "<sup>٨٤</sup>

وعَنِ الرُّهْرِيِّ،أَنَّ حُمَيْدَ بِنَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ،أَخْبَرَهُ أَنَّ المسْوَرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ،أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَكَنَّكُمْ إِنْ عُمرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا،فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «لَسْتُ بِالَّذِي أَنَافِسُكُمْ عَلَى هَذَا الأَمْرِ،وَلَكَنَّكُمْ إِنْ شَعْتُمُ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ »، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلُوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَمَالَ النَّسَاسُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَهَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ اللَّيَالِي، وَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ التَّيِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ : «أَرَاكَ نَائِمَالُ اللَّيْلَةُ الْتَعْمَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ التَّيِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَهَالَ : «أَرَاكَ نَائِمَالُ اللَّيْلَةُ الْتَعْمَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعِ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ البَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: «أَرَاكَ نَائِمَالُ فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، الْطَلِقُ فَادْعُ الزُّيْثِرَ وَسَعْدًا»، فَلَدَعَوْتُهُمُمَا لَهُ، فَشَاوَرُوهُمَا لَهُ، فَشَاوَرُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرُهُمَا لَهُ الْكُولُ اللَّهُ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، الْطَلِقُ فَادْعُ الزُّيْثِرَ وَسَعْدًا»، فَلَدَعَوْتُهُمُمَا لَهُ، فَشَاورَهُمُمَا فَاذُعُ الزَّيْرَةُ وَسَعْدًا اللَّهُ مَا اكْتَحَلْتُ هُ مَا اكْتَحَلْتُ هُ اللَّيْلَةِ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، الْطُلِقُ فَادْعُ الزُّيْرَةَ وَسَاعِدًا اللَّهُ الْمُمَالَةُ اللَّهُ الْمُعَالَةُ الْمُ الْمُؤْمَالُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُعْتَى الْمُهَالَ لَهُ الْمُعُمَالُولُ اللَّهُ الْمُؤْمَلِ الْمُؤْمَالُولُ الْمُؤْمَلِ الْمُعْرَاقِ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُلُولُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ الْمُ

^^٤ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٧) - ٦٨٣٠ - ١٨٨٧ - [ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم الثيب في الزنا رقم ١٦٩١ (أقرئ) قرآنا. (هل لك في فلان) ألا أحبرك بما قال. (فلانا) يعني طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه. (فلتة) فجأة مـــن غير تدبر ووقعت من غير مشورة من جميع من كان ينبغي أن يشاور. (غوغاءهم) السفلة المتسرعون إلى الشر وهو في الأصل صفار الجراد حين يبدأ بالطيران (يغلبون على قربك) يمنعون أصحاب الرأي من الناس أن يكونوا في المكان القريب منك عند قيامك للخطبة ويكونون هم في القرب منك لغلبتهم. (يطيرها) يحمل مقالتك على غير وجهها وحقيقتها (لا يعوها) لا يحفظوها ولا يفهموها. (عقب) آخره أو بعده. (عجلنا الرواح) أسرعنا بالذهاب. (زاغت) زالت ومالت عن وسط السماء. (أنشب) أمكث. (المؤذنون) أي المؤذن الذي يؤذن بين يدي الخطيب حين يجلس على المنبر ويكون قد سكت قبله المؤذن الذي يؤذن حارج المسجد. (لعلها بين يدي أجليي) أي بقرب موتي. (آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ تلاوته وبقي حكمه [الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما]. (كفر) كفران حــق ونعمة أو حروج عن الإسلام إن استحله. (وقي شرها) حماهم وحفظهم من شر العجلة فيها. (من تقطع الأعناق إليه) أي أعناق الإبل من كثرة السير والمعنى ليس فيكم مثل أبي بكر رضي الله عنه في الفضل ولذلك مضت خلافته - على ما كان في بيعته من عجلة - بخير وسلامة فلا يطمعن أحد منكم في مثل ذلك. (تغرة أن يقتلا) تغرة مصدر غرر بنفسه تغريرا وتغرة إذا عرضها للهلاك أي حوفا من أن يقتل المبايع والمتابع (قد كان من حبرنا .. ) أي حين اجتمعنا في مترل رسول الله – و لم يجتمع الأنصار. وفي نسخة (من حيرنا) أي أبو بكر رضى الله عنه. (أن الأنصار) في نسخة (ألا إن الأنصار). (تمالأ) اتفق. (رجلان) هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي رضــــى الله عنهما (اقضوا أمركم) افصلوا في أمركم واختياركم لخليفتكم. (مزمل) ملتف في ثوب. (يوعك) تصيبه الحمي. (تشهد) قال كلمـة الشهادة. (خطيبهم) قيل كان ثابت بن قيس بن شماس. (كتيبة الإسلام) الكتيبة هي الجيش المجتمع الذي لا ينتشر والمراد أنهـــم أكثـــر المسلمين ومجتمع الإسلام. (رهط) نفر يسير بمترلة الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال. (دفت دافة) جاء عدد قليل والدافة الرفقـــة يسيرون سيرا لينا والمعنى إنكم قوم غرباء مطرودون أقبلتم من مكة إلينا. (أن يختزلونا) أن يقتطعونا عن الأمر وينفـردوا بــه دوننـــا. (يحضنونا) يخرجونا من الإمارة والحكم ويستأثروا به علينا. (زورت) من التزوير وهو التحسين والتزيين. (أداري منه بعض الحد) أدفع عنه بعض ما يعتريه من الغضب ونحوه. (على رسلك) اتئد واستعمل الرفق. (أوقر) أكثر وقارا وهو الرزانة عند الطلب والتأبي في الأمور. (بديهته) هي سداد الرأي عند المفاجأة والمعرفة يجدها الإنسان في نفسه من غير إعمال للفكر ولا علم بأسبابها. (يعرف هـذا الأمر) الخلافة. (غيرها) أي ما كرهت إلا قوله وإشارته إلى. (تسول) تزين (جذيلها المحكك) أصله عود ينصب في العطن لتحتك بـــه الإبل الجربي أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربي بالاحتكاك به (عذيقها المرجب) هو القنو العظيم من النخيل. والقنو الغصن والمراد أنه داهية عالم في الأمور. (اللغط) الصوت والضحيج. (فرقت) حشيت (نزونا) وثبنا عليه. (قتلتم سعد بن عبادة) حذلتموه وأعرضتم عنه واحتسبتموه في عداد القتلي. (قتل الله سعد بن عبادة) القائل هو عمر رضي الله عنه. والمعني إن الله تعالى هـــو الذي قدر حذلانه وعدم صيرورته خليفة أو هو دعاء عليه لأن موقفه كان ربما أحدث فرقة في المسلمين]

دَعَانِي، فَقَالَ: «ادْعُ لِي عَلِيَّا»، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَامَ عَلَيُّ مِنْ عَلِي مُنْ عَلِي عُثْمَانَ»، فَدَعَوْتُ مَعْ فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤذِّنُ بِالصَّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصَّبْحَ، وَاحْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ المُنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَسنْ فَرَقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤذِّنُ بِالصَّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصَّبْحَ، وَاحْتَمَعَ أُولِئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ المُنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى أُمْرَاءِ الأَحْنَادِ، وَكَاثُوا وَافَوْا تَلْكَ الْحَجَّةَ مَعَ عُمْرَ، فَلَمَّا كَانَ حَاضِرًا مِنَ اللَّهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أُمْرَاءِ الأَحْنَادِ، وَكَاثُوا وَافَوْا تَلْكَ الْحَجَّةَ مَعَ عُمْرَ، فَلَمَّا الْحَبْمُ مَن اللَّهُ الرَّحْمَنِ، ثَمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَلِي لَا إِلَى قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدُلُونَ بَعْدُهُ وَا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأُمْرَاءُ الأَحْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأُمْرَاءُ الأَحْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ اللَّهُ وَرَسُولِهِ، وَالخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأُمْرَاءُ الأَحْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ الْحَبْدِ وَالْمُسْلِمُونَ الْكَالِمُ اللَّهُ وَلَا النَّاسُ الْمُهُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَأُمْرَاءُ الأَحْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ الْمَالُ مَالِمُولَ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُعْرَادُ وَالْمُسْلِمُونَ الْعَلْمُ الْمُؤْمِ وَالْمُسْلِقُولُ الْمُؤْمِنَا وَالْمُولَ الْمُؤْمِنَ الْمُؤْمِلُولُ الْمُؤْمِولِ الْمُؤْمِنَادِ وَالْمُولَةُ الْمُؤْمِنَادُ وَالْمُؤْمُونَ الْمُؤْمِلُونَ الْمُلْولِي الْمُؤْمِولَ الْمُؤْمِ وَالْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُونَ اللْمُؤْمُ وَالْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُ اللْمُؤْمُ الْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُونَ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُو

وعَنْ عَمْرُو بْن مَيْمُون،قَالَ:رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بأَيَّام بالْمَدينَة،وقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ،وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفِ،قَالَ:" كَيْفَ فَعَلْتُمَا،أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطيقُ؟ قَالاً: حَمَّلْنَاهَا أَمْرًا هي لَهُ مُطيَقةٌ، مَا فيهَا كَبيرُ فَضْل،قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْض مَا لاَ تُطِيقُ،قَالَ:قَالاَ:لاَ،فَقَالَ عُمَرُ:لَئنْ سَلَّمَني اللَّهُ،لَأَدَعَنَّ أَرَاملَ أَهْلِ العرَاق لاَ يَحْتَحْنَ إلَــي رَحُــل بَعْدي أَبَدًا،قَالَ:فَمَا أَتَتْ عَلَيْه إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ،قَالَ:إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ،إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ غَدَاةً أُصيبَ،وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَيْنِ،قَالَ:اسْتَوُوا،حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فيهنَّ حَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ،وَرُبَّمَا قَــرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ،أُو النَّحْلَ،أُو ْ نَحْوَ ذَلكَ ، في الرَّكْعَة الأُولَى حَتَّى يَجْتَمعَ النَّاسُ،فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمَعْتُهُ يَقُولُ:قَتَلَني - أَوْ أَكَلَني - الكَلْبُ،حينَ طَعَنَهُ،فَطَارَ العلْجُ بسكِّين ذَات طَرَفَيْن، لاَ يَمُرُ عَلَى أَحَد يَمينًا وَلاَ شَمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلاَّتَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ منْهُمْ سَبْعَةُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلكَ رَجُلٌ منَ الْمُسْلمينَ طَرَحَ عَلَيْه بُرْنُسًا، فَلَمَّا ظَنَّ العلْجُ أَنَّهُ مَاخُوذٌ نَحْرَ نَفْسَهُ، وتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْد السَّرَّحْمَن بْسن عَوْف فَقَدَّمَهُ،فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى،وَأَمَّا نَوَاحِي المَسْجِد فَإِنَّهُمْ لاَ يَدْرُونَ،غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُواً صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّه سُبْحَانَ اللَّه ،فَصَلَّى بهمْ عَبْدُ الرَّحْمَن صَلاَّةً خَفيفَــةً،فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاس، انْظُرْ مَنْ قَتَلَني، فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلاَمُ المُغيرَة، قالَ: الصَّاعُ؟ قَالَ:نَعَمْ،قَالَ:قَاتَلَهُ اللَّهُ،لَقَدْ أَمَرْتُ به مَعْرُوفًا،الحَمْدُ للَّه الَّذي لَمْ يَجْعَلْ ميتَتِي بيَد رَجُل يَدَّعي الإسْلاَمَ،قَدْ كُنْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحبَّان أَنْ تَكْثُرَ العُلُوجُ بِالْمَدينَة، - وَكَانَ العَبَّاسُ أَكْثَـرَهُمْ رَقِيقًــا -فَقَالَ:إِنْ شَئْتَ فَعَلْتُ،أَيْ:إِنْ شَئْتَ قَتَلْنَا؟ قَالَ:كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بلسَانكُمْ،وَصَلُّوا قَبْلَتَكُمْ،وَحَجُّوا حَجَّكُمْ. فَاحْتُملَ إِلَى بَيْته فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ،و كَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصبْهُمْ مُصيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَئِذ، فَقَائلٌ يَقُولُ: لا بَاسَ،وَقَائِلٌ يَقُولُ:أَخَافُ عَلَيْه،فَأْتِيَ بِنَبِيذِ فَشَرِبَهُ،فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِه،ثُمَّ أُتِيَ بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ فَخَــرَجَ مِـنْ جُرْحه،فَعَلمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ،فَدَخَلْنَا عَلَيْه،وَجَاءَ النَّاسُ،فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْه،وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ،فَقَالَ:أَبْشرْ يَـــا أُميرَ الْمُؤْمنينَ ببُشْرَى اللَّه لَكَ،منْ صُحْبَة رَسُول اللَّه - ﷺ -،وَقَدَم في الإسْلاَم مَا قَــدْ عَلمْــت،ثُمَّ

^^ - صحيح البخاري (٩/ ٧٨) (٧٢٠٧) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨١٨)

وَليتَ فَعَدَلْتَ،ثُمَّ شَهَادَةٌ،قَالَ:وَددْتُ أَنَّ ذَلكَ كَفَافٌ لاَ عَلَىَّ وَلاَ لي،فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَاسُ الأَرْضَ،قَالَ:رُدُّوا عَلَيَّ الغُلاَمَ،قَالَ:يَا ابْنَ أَحيى ارْفَعْ تُوْبَكَ،فَإِنَّهُ أَبْقَى لثَوْبكَ،وَأَتْقَى لرَبِّكَ يَا عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ ستَّةً وَتَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَي لَهُ، مَالُ آل عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ في بَني عَديِّ بْن كَعْب، فَإِنْ لَمْ تَف أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ في قُرَيْش، وَلاَ تَعْلَدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ،فَأَدِّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ انْطَلَقْ إِلَى عَائشَةَ أُمِّ الْمُؤْمنينَ،فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْك عُمَرُ السَّلاَمْ،وَلاَ تَقُلْ أَميرُ الْمُؤْمنينَ، فَإِنِّي لَسْتُ اليَوْمَ للْمُؤْمنينَ أَميرًا، وَقُلْ: يَسْتَاذنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحبَيْه، فَسَلَّمَ وَاسْتَاذَنَ،ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا،فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكي،فَقَالَ [ص:١٧]:يَقْرَأُ عَلَيْك عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب السَّلاَمَ، وَيَسْتَاذنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْه، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُريدُهُ لنَفْسي، وَلَأُو ثرَنَ به اليَوْمَ عَلَى نَفْسي، فَلَمَّا أَقْبَلَ،قيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ،قَدْ جَاءَ،قَالَ: ارْفَعُوني،فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْه،فَقَالَ: مَا لَدَيْك؟ قَالَ: الَّدي تُحبُّ يَا أَميرَ الْمُؤْمنينَ أَذنَتْ،قَالَ: الحَمْدُ للَّه،مَا كَانَ منْ شَيْء أَهَمُّ إِلَيَّ منْ ذَلكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَــيْتُ فَاحْملُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَاذنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب، فَإِنْ أَذنَتْ لِي فَأَدْ حِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِسي إِلَسي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَاذَنَ الرِّجَالُ، فَولَجَتْ دَاحلًا لَهُمْ، فَسَمعْنَا بُكَاءَهَا منَ الدَّاحل، فَقَالُوا: أُوْص يَا أُمِيرَ الْمُوْمنينَ اسْتَخْلَفْ،قَالَ:مَا أَحِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مَنْ هَؤُلاَء النَّفَر،أُو الرَّهْط،الَّذينَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ - وَهُوَ عَنْهُمْ رَاض، فَسَمَّى عَليًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَن، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَة التَّعْزِيَة لَهُ - فَإِنْ أَصَابَت الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُ ـوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْز، وَلا خيانَة، وقالَ: أُوصي الخَليفَة من ع بَعْدي، بالْمُهَاجرينَ الأَوَّلينَ،أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وأُوصيه بالأَنْصَار خَيْرًا، {الَّذينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ منْ قَبْلهمْ } ، أَنْ يُقْبَلَ منْ مُحْسنهمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسيئهمْ، وَأُوصيه بأهل الأَمْصَار حَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإِسْلاَم، وَجُبَاةُ المَال، وَغَيْظُ العَدُوِّ، وَأَنْ لاَ يُؤْخِذَ منْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ. وَأُوصيه بالأَعْرَابِ خَيْرًا،فَإِنَّهُمْ أَصْلُ العَرَب،وَمَادَّةُ الإسْلاَم،أَنْ يُؤخذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالهم،وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهمْ، وَأُوصِيه بَذَمَّة اللَّه، وَذَمَّة رَسُوله - ﷺ - أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ،فَلَمَّا قُبضَ حَرَجْنَا به،فَانْطَلَقْنَا نَمْشي،فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ،قَالَ:يَسْتَاذنُ عُمَرُ بْــنُ الخَطَّاب،قَالَتْ:أَدْحلُوهُ،فَأُدْحلَ،فَوُضعَ هُنَالكَ مَعَ صَاحبَيْه،فَلَمَّا فُرغَ من دَفْنه اجْتَمَعَ هَوُلاَء الرَّهْطُ،فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلاَثَة منْكُمْ،فَقَالَ الزُّبَيْرُ:قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَليِّ،فَقَالَ طَلْحَةُ:قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ،وَقَالَ سَعْدٌ:قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْف،فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: أَيُّكُمَا تَبَرَّأُ منْ هَذَا الأَمْر، فَنَجْعَلُهُ إِلَيْه وَاللَّهُ عَلَيْه وَالإسْلاَمُ، لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ في نَفْسه ؟ فَأُسْكت الشَّيْخَان،فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن:أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لاَ آلُ عَنْ أَفْضَلكُمْ قَالاَ:نَعَمْ،فَأَخَلَ بيَد أَحَدِهِمَا فَقَالَ:لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - فِي الْمَالَةُ مَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْكَ لَـــئنْ أَمَّرْتُكَ لَتَعْدَلَنَّ،وَلَئِنْ أَمَّرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ،وَلَتُطِيعَنَّ،ثُمَّ خَلاَ بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ،فَلَمَّا أَخَدُ الميثَاقَ قَالَ:ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ،فَبَايَعَ لَهُ عَلَيٌّ،وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ "<sup>٨٦</sup>

17- باب في الفصل بين السلطات وتوزيع المسئوليات على الأكفاء وتخصيص سلطة القضاء وسلطة بيت المال بالاستقلال ورقابة الأمة على الجميع وأنه ليس للسلطة حق في مال الأمـــة إلا بقدر حاجتها وما تفرضه الأمة لها :

قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَامُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَـــدْلِ إِنَّ اللَّهَ نعمًا يَعظُكُمْ به إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَميعًا بَصِيرًا } [النساء:٥٨]

وقال تعالى: {وَلَا تَاكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَاكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بالْإِثْم وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة:١٨٨]

وَقَالَ تَعَالَى: {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَــــُتُرَدُّونَ إِلَـــى عَــــالِمِ الْغَيْــــبِ وَالشَّهَادَة فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [التوبة: ١٠٥]

وعنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت،قَالَ: حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى بَدْرٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ،فَلَمَّا هَزَمَهُمُ اللَّهُ اتَّــبَعَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُونَهُمْ وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُــولِ اللَّــهِ - ﷺ -،وَاسْــتَوْلَتْ طَائِفَــةٌ عَلَــى

[ش (كيف فعلتما) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملتما الأرض) فرضتما على أهلها وكان قد بعثهما ليضربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة وهي من مات زوجها. (غداة. .) صبيحة طعنـــه. (الكلب) أراد به المحوسي الذي طعنه. (العلج) هو الرجل من كفار العجم. (برنسا) كساء يجعله الرجل في رأسه. (يليه) يقرب منــه ويأتي في الصف خلفه. (الصنع) الصانع وكان نجارا وقيل نحاتا للأحجار. (رقيقا) مملوكا. (كذبت) أخطأت في قولك. (بنبيذ) نقيـــع التمر والزبيب قبل أن يشتد ويصبح مسكرا. (جوفه) أي من جرحه مكان الطعنة تحت السرة. (قدم) فضل وفي رواية (قدم) أي سبق في الإسلام. (كفاف) هو الذي يكون بقدر الحاجة ولا يفضل عنه شيء. (ابن أحي) يا ابن أحي في الإسلام. فرضي الله عنك ولله درك يا صاحب رسول الله - ﷺ - فإنك لم يشغلك ما أنت فيه من سكرات الموت عن الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر والنصـح للمسلمين. (أنقى لثوبك) أي أطهر وفي رواية الكشميهني وأبقى أي فإنه لطوله يبلي بوقت قصير. (أتقى لربك) فإنه أبعد عن الخيلاء عندما يكون قصيرا وأبعد أيضا عن التلوث بالنجاسات. (قضيت) خرجت روحي ومت. (فولجت) دخلت. (داخلا لهـم) مـــدخلا لأهلها. (ليس له من الأمر شيء) أي لا يكون هو الخليفة. (كهيئة التعزية له) قيل هذا من كلام الراوي وليس من كلام عمر رضي الله عنه. (أصابت الإمرة سعدا) اختير هو للإمارة والمراد سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه. (فهو ذاك) أي فهو أهل لها وجدير بما وقــــد صادفت محلها. (الأمصار) البلدان الإسلامية التي فتحت جمع مصر. (ردء الإسلام) عونه الذي يدفع عنه ويمده بالقوة. (حباة المال) هم الذين يجمعون الأموال منهم ويقدمونها للدولة الإسلامية. (غيظ العدو) يغيظون الأعداء بكثرتهم وشوكتهم. (فضلهم) ما فضل عن حاجتهم. (مادة الإسلام) أي الذين يعينون المسلمين ويكثرون جيوشهم ويتقوى بزكاة أموالهم وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره فهو مادة لهم. (حواشي أموالهم) الوسط التي ليست خيرها وليست أسوأها. (من ورائهم) يدافع عنهم. (تبرأ من هذا الأمر) أعلن أنه لا يرغب أن يكون هو الخليفة. (فنجعله إليه) نكل أمر احتيار الخليفة إليه. (والله عليه والإسلام) الله رقيب عليه يحاسبه على فعله والإسلام حاكم عليه بأحكامه. (لينظرن أفضلهم في نفسه) ليفكر في نفسه وليختر الذي يراه الأفضل من غيره. (الشيخان) على وعثمان رضي الله عنهما. (لا آلو) لا أقصر في اختيار أفضلكم. (أحدهما) هو على رضى الله تعالى عنه. (حلا بالآخر) انفرد به وهو عثمان رضى الله عنه. (الميثاق) العهد والظاهر أنه أخذ العهد من الجميع. (ولج أهل الدار) دخل أهل المدينة بعد مبايعة أهل الشوري]

<sup>^^ -</sup> صحيح البخاري (٥/ ١٧) (٣٧٠٠)

الْعَسْكُو، وَالنَّهْ بِ، فَلَمَّا كَفَى اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَرَجَعَ الَّذِينَ طَلَبُوهُمْ، قَالُوا: لَنَا النَّفُلُ نَحْنُ طَلَبْنَا الْعَدُوُّ وَبَنَا نَفُاهُمُ اللَّهُ وَهَزَمَهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﴿ وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ أَحَقَ بِهِ مِنَا، هُوَ لَنَا نَحْنُ وَالنَّهِ وَاللَّهِ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ مَنَّا هُوَ لَنَا، فَأَنْوَلَ اللَّهُ تَعَالَى: { يَسْأَلُونَكُ عَنِ الْأَنْفَالِ } [الأنفال: ١] الْآيَةَ، فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّه وَ اللَّهُ عَالَى: { يَسْأَلُونَكُ عَنِ الْأَنْفَالِ } [الأنفال: ١] الْآيَةَ، فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّه وَ اللَّهُ عَالَى: { يَسْأَلُونَكُ عَنِ الْأَنْفَالِ } [الأنفال: ١] الْآيَةَ، فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّه وَكَانَ رَسُولُ اللَّه وَ عَنْ وَيَرَةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا قُفَلُ وَا اللَّهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّه وَ عَنْ وَيَرَةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا لَهُ لَكُمْ، فَالَا يَعْلَى وَمَا أَنْفَالَ إِلَا الْحُمُسِ، وَالْخُمُسُ وَالْخُمُسُ مَوْلَا أَيْعَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا اللَّهُ فَإِنَّهُ عَالٌ عَلَيْكُمْ، فَالَدُوا اللَّهُ فَإِنَّهُ عَالٌ عَلَى طَعَيْفُهُمْ وَالْخُمُونَ وَلَكُمْ، وَالْخُلُولَ، فَإِنَّهُ عَالٌ عَلَى طَعَيْفُهُمْ وَالْخُمُولَ اللَّهُ بِهِ الْهُمَّ وَالْغَلُولَ، فَإِنَّهُ عَالُ عَلَى ضَعَيفَهُمْ وَالْفَعَلَمَةَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهُ فَإِنَّكُمْ الْفَعَلَمَةَ، وَعَلَوْلَ أَنْوَالَ أَنْفَالَ ، وَيَقُولُ : ﴿ لَيُرَدُّ قَوِيُ اللَّهُ بِهِ الْهُمُ هُالْهُ عَلَى ضَعَيفَهُمْ ﴾ الْعَيَامَة ، وَعَلَى اللَّهُ بِهُ اللَّهُ بِهُ الْهُمْ وَالْغَلَهُ مَا اللَّهُ فَإِنْ اللَّهُ ال

وعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَني عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبيه ، عَنْ جَدِّه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول الله – ﷺ – بِحُنَيْن، فَلَمَّا أَصَابَ منْ هَوَازِنَ مَا أَصَابَ منْ أَمْوَالهمْ وَسَبَايَاهُمْ أَدْرَكَ وَفْدُ هَوَازِنَ بالْجعْرَانَــة وَقَـــدْ أَسْلَمُوا،فَقَالُوا:يَا رَسُولَ الله،لَنَا أَصْلٌ وَعَشيرَةٌ،وَقَدْ أَصَابَنا منَ الْبَلَاء مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ ، فَمُنَّ عَلَيْنَا مَنَّ اللهُ عَلَيْكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله - عَلَيْ -: " نسَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ أَمْوَالُكُمْ؟ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله ، خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَبَيْنَ أَمْوَالنَا، أَبْنَاؤُنَا وَنسَاؤُنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ الله - عَلَيْ -: " أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلَبَنِي عَبْد الْمُطَّلِب فَهُو َلَكُمْ ، وَإِذَا أَنَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ فَقُومُوا وَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفعُ برَسُول الله - على - إلَى الْمُسْلمينَ، وَبالْمُسْلمينَ إلَى رَسُول الله - على -، في أَبْنَائنَا ، فَسَأُعْطَيكُمْ عَنْدَ ذَلِكَ وَأَسْأَلُ لَكُمْ ". فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ الله - ﷺ - بالنَّاس الظُّهْرَ قَامُوا فَقَــالُوا مَــا أَمَرَهُمْ به رَسُولُ الله – ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ الله – ﷺ -:" أَمَّا مَا كَانَ لي وَلَبَني عَبْد الْمُطّلب فَهُ وَ لَكُمْ " ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ:فَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لرَسُولِ الله - ﷺ -،وَقَالَت الْأَنْصَارُ:وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لرَسُولِ الله عِلَيْ مَا وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ:وَمَا كَانَ لَنَا فَهُو لرَسُولِ الله عِلَيْ لِرَسُولِ اللهِ - عَنَّا -، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسِ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْم فَلَا ، فَقَالَتْ بَنُو سُلَيْم: بَلْ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لرَسُولِ الله – ﷺ –،وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْر:أَمَّا أَنـــا وَ بَنُو فَزَارَةَ فَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ -:" مَنْ أَمْسَكَ منْكُمْ بِحَقِّه فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَان ستَّةُ فَرَائضَ مِـنْ أُوَّلِ فَيْءٍ نُصِيبُهُ " ، فَرَدُّوا إِلَى النَّاسِ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ،ثُمَّ رَكَبَ رَسُولُ الله – ﷺ – وَاتَّبَعَهُ النَّــاسُ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْسِمْ عَلَيْنَا فَيْعَنَا، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى شَجَرَة فَانْتُزعَتْ عَنْهُ رِدَاءُهُ، فَقَالَ رَسُــولُ اللهِ - ﷺ -:" يَا أَيُّهَا النَّاسُ،رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائي ، فَوَالَّذي نَفْسي بيَده لَوْ كَانَ لَكُمْ عَدَدُ شَجَر تهَامَةَ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ مَا أَلْفَيْتُمُونِي بَحِيلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَّابًا " ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ الله - ﷺ - إلَى جَنْب

(حسن) (۲۸ ما) (۳۰۱ منایف الشحود (۲/ ۳۰۱) (۸۸۰ (حسن) منایف الشحود (۲/ ۳۰۱) (۸۸۰ (حسن)

بَعير وأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَةً فَجَعَلَهَا بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ فَقَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللهِ مَا لِي مِنْ فَيْئِكُمْ وَلَا هَذِهِ الْوَبَرَةِ إِلَّا الْخُمُسَ ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ؛ فَأَدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ؛ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَالٌ وَنَالٌ وَشَائُ عَلَيْكُمْ أَوْ الْخَيَاطَ وَالْمَخِيطَ؛ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَالٌ وَنَالٌ وَشَالًا عَلَا مَنْ عَلَيْكُمْ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَيْكُمْ وَالْمُخِيطَ بَهِ مَنْهَا لَكَ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُولِي اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

وعن عَطَاءَ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: لَمَّا اسْتُخْلَفَ أَبُو بَكُرٍ أَصْبَحَ غَاديًا إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَقَبَتِه أَثْوَابٌ يَتَّجِرُ بِهَا فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةً بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالا لَهُ:أَيْنَ تُرِيدُ يَا خَلِيفَ قَ رَسُولِ اللَّهِ؟ بِهَا فَلَقِيهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةً بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالا لَهُ:أَيْنَ تُرِيدُ يَالِي؟ قَالا لَهُ:انْطَلقْ حَتَّى قَالَ:السُّوقَ. قَالا:تَصْنَعُ مَاذَا وَقَدْ وُلِيتَ أَمْرَ الْمُسْلَمِينَ؟ قَالَ:فَمِنْ أَيْنَ أُطْعِمُ عِيَالِي؟ قَالا لَهُ:انْطَلقْ حَتَّى نَفْرِضَ لَكَ شَيْئًا. فَانْطَلَقَ مَعَهُمَا فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ شَطْرَ شَاةً وماكسوه فِي الرَّاسِ وَالْبَطْنِ. فَقَال عُمَرُ: إِلَي الْقَضَاءُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةً: وَإِلَى الْفَيْءُ. قَالَ عُمَرُ: فَلَقَدْ كَانَ يَاتِي عَلَيَّ الشَّهْرُ مَا يَخْتَصِمُ إِلَى فَي الثَّهُرُ مَا يَخْتَصِمُ إِلَى الْفَيْءُ.

وعَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالِ قَالَ:لَمَّا وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه:افْرِضُوا لِخَلِيفَة رَسُولِ اللَّهِ مَـــا يُغْنِيهِ. قَالُوا:نَعَمْ. أَبُرْدَاهُ إِذَا أَخْلَقَهُمَا وَضَعَهُمَا وَأَخَذَ مِثْلَهُمَا وَظَهْرُهُ إِذَا سَافَرَ وَنَفَقَتُهُ عَلَى أَهْلِــهِ كَمَـــا كَانَ يُنْفَقُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ. قَالَ أَبُو بَكْر:رَضيتُ. \* \* كَانَ يُنْفَقُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ. قَالَ أَبُو بَكْر:رَضيتُ. \* \* \*

وعَنْ أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْف قَالَ: مَكَثَ عُمَرُ زَمَانًا لا يَاكُلُ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا حَتَّى دَحَلَتْ عَلَيْهِ فِي هَذَا ذَلِكَ حَصَاصَةٌ. وَأَرْسَلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - فَلَمَّ وَاسْتَشَارَهُمْ فَقَالَ:قَدْ شَغَلْتُ نَفْسِي فِي هَذَا اللَّهِ عَصَاصَةٌ. وَأَرْسَلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - فَلَا صَّتَشَارَهُمْ فَقَالَ ذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو اللَّه عَمْرُ وَأَطْعِمْ. قَالَ وَقَالَ ذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنَ نُفَيْلٍ. وَقَالَ لِعَلِيٍّ: مَا تَقُولُ أَنْتَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: غَدَاةً وعَشَاةً. قَالَ فَأَحَذَ عُمَرُ بِذَلِكَ].

وعَنْ سَعِيد بْنِ ٱلْمُسَيِّبِ أَنَّ عُمَرَ اسْتَشَارَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: وَاللَّهِ لِأُطَوِّقَتَّكُمْ مِنْ ذَلِكَ طَوْقَ الْحَمَامَةِ. مَا يَصْلُحُ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ [فَقَالَ عَلَيٌّ:غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ:صَدَقْتَ.] ( \* طَوْقَ الْحَمَامَةِ. مَا يَصْلُحُ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ [فَقَالَ عَلَيٌّ:غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ:صَدَقْتَ.]

قالَ الطِّيبِيُّ:فَائِدَةُ الالتِفاتُ أَنَّهُ جَرَّدَ مِن نَفَسه شَخصًا كَسُوبًا لَمُؤنَة الأَهل بِالتِّجارَة فامتَنَعَ لِشُغلِهِ بِأُمرِ الطِّيبِيُّ:فَائِدَةُ الالتِفاتُ إِنَّهُ مَن التَّصَفَ بِالشَّغلِ اللَّكُورِ حَقِيقٌ أَن يَأْكُلَ هُو وَعِيالهُ المُسلِمِينَ عَن الاكتِساب،وفِيهِ إِشعارٌ بِالعِلَّةِ وأَنَّ مَن اتَّصَفَ بِالشَّغلِ المَدْكُورِ حَقِيقٌ أَن يَأْكُلَ هُو وَعِيالهُ من بَين الاحتياجات لكونه أَهَمَّها ومُعظَمَها.

قَالَ ابن التِّينَ:وفِيهِ دَلِيلِ عَلَى أَنَّ لِلعامِلِ أَن يَأْخُذُ مِن عَرَضِ المَالِ الَّذِي يَعمَل فِيهِ قَدر حاجَته إِذا لَــم يَكُن فَوقه إِمام يَقطَع لَهُ أُجرَةً مَعلُومَةً،وسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الخَطَّابِيُّ.

<sup>^^ –</sup> السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥٤٧) (١٢٩٣٣) صحيح

الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ١٣٧) صحيح مرسل  $^{\Lambda 9}$ 

٩٠ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ١٣٧) صحيح مرسل

<sup>&</sup>lt;sup>91</sup> - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٣٣) من طريق الواقدي

قُلت: لَكِن فِي قَصَّة أَبِي بَكِر أَنَّ القَدر الَّذِي كَانَ يَتَناولهُ فُرِضَ لَهُ بِاتِّفاق مِنَ الصَّحابَة، فَرَوى ابن سَعد بإسنادٍ مُرسَلٍ رِجالُهُ ثِقاتٌ قالَ: "لَمَّا أُستُخلفَ أَبُو بَكِر أَصبَحَ غاديًا إِلَى السُّوق عَلَى رَأسه أَتُوابٌ يَتَّجِرُ بَها، فَلَقِيَهُ عُمَر بَنِ الخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيدَةً بنِ الجَرَّاحِ فَقالَ: كَيفَ تَصنَعُ هَذا وقد وُلِيت أَمر المُسلَمينَ؟ قالَ: فَمِن أَينَ أُطعمُ عِيالِي؟ قالُوا: نَفرِض لَك، فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَومٍ شَطرَ شاة. ١٠ وكَانَ أَوَّلَ وَال فَرضَ لَهُ رَعِيَّتُهُ نَفَقَتَهُ، وَأَوَّلَ حَليفَةً وَلِي وَأَبُوهُ حَيُّ، وَأُوَّلَ مَنْ سَمَّى مُصْحَفَ الْقُرْآنِ مُصْحَفًا، وَأُولًا مَنْ سُمَّى خَليفَةً. ٣٠

وعَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَثَارٍ قَالَ: لَمَّا وُلِّي أَبُو بَكْرٍ وَلَى عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا الْقَضَاءَ ، وَوَلَّى أَبِ اعْبَيْدَةَ وَرَضِيَ الله عَنْهُ الْمَالَ ، وَقَالَ: " أَعَينُونِي " ، فَمَكَثَ عُمَرُ سَنَةً لَا يَأْتِيهِ اثْنَانِ ، أَوْ لَا يَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ " \* وَعَنْ مِسْعَرِ: لَمَّا وُلِّي أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَنَا أُكْفِيكَ الْمَالَ - يَعْنِي الْجَزَاءَ - وَقَالَ عُمَ لُر: أَنَا أَكْفِيكَ الْمَالَ - يَعْنِي الْجَزَاءَ - وَقَالَ عُمَ لُر: أَنَا أُكْفِيكَ الْمَالَ - يَعْنِي الْجَزَاءَ - وَقَالَ عُمَ لُر: أَنَا الْمَالَ - يَعْنِي الْجَزَاءَ - وَقَالَ عُمَ لُر: أَنَا اللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّه

قَالَ خَلَيْفَةُ بنُ خَيَّاط:وَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرِ وَلِّي أَبَا عُبَيْدَةَ بَيْتَ الْمَال .

قُلْتُ: يَعْنِي: أَمْوَالَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ عُملَ بَيْتُ مَال، فَأُوَّلُ مَن اتَّخَذَهُ عُمَرُ. ٥٦

وعَنِ الْأَحْنَفِ قَالَ: "كُنَّا جُلُوسًا بِبَابِ عُمَرَ فَمَرَّتْ جَارِيَةٌ ، فَقَالُوا: سُرِّيَّةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَتْ: مَا اللَّه ، فَقُلْنَا: فَمَاذَا يَحِلُّ لَهُ مَنْ مَالِ اللَّه ، فَقُلْنَا: فَمَاذَا يَحِلُّ لَهُ مَنْ مَالِ اللَّه ، فَقُلْنَا: فَمَاذَا يَحِلُّ لَهُ مَنْ مَالِ اللَّه ، فَقُلْنَا: هَذِه سُرِّيَّةُ وَمَا تَحِلُّ لَهُ مَا تَحِلُّ لَهُ مَا اللَّه ، فَقُلْنَا: هَذِه سُرِيَّةُ وَمَا تَحِلُّ لَهُ وَمَا تَحِلُّ لَهُ مَا اللَّه ، فَقُلْنَا: هَذِه سُرِيَّةُ وَمَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالِ اللَّه ، فَقُلْنَا: فَمَاذَا يَحِلُّ لَكَ اللَّه ، فَقُلْنَا: فَمَاذَا يَحِلُّ لَكُ مَن الْمُورِ الْمُؤْمِنِينَ بِسُرِّيَّة ، وَمَا تَحِلُّ لَي حُلَّتَانِ ، حُلَّةٌ فِي الشَّبِّاء ، وَحُلَّ فِي الْقَيْظَ ، وَمَا أَسْتَحَلُّ مَنْهُ ، يَحِلُّ لِي حُلَّتَانِ ، حُلَّةٌ فِي الشَّبِّاء ، وَحُلَّةُ فِي الْقَيْظَ ، وَمَا أَسْتَحَلُّ مَنْهُ ، يَحِلُّ لِي حُلَّتَانِ ، حُلَّةٌ فِي الشَّبِّاء ، وَحُلَّةُ فِي الْقَيْظَ ، وَمَا أَسْتَحَلُّ مَنْهُ ، يَحِلُّ لِي حُلَّتَانِ ، حُلَّةٌ فِي الشَّبِّاء ، وَحُلَّة فِي الْقَيْظَ ، وَمَا أَصَابَهُمْ وَلَا أَصُابَهُمْ " اللَّه اللَّه مَنْ الْمُسْلِمِينَ ، يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ " اللَّه اللَّه اللَّه اللَّهُ اللَّهُ مَنْ الْمُسْلِمِينَ ، يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ " اللَّه اللَّه اللَّهُ اللَّهُ مَنْ الْمُسْلِمِينَ ، يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ " اللَّه اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَنَ الْمُسْلِمِينَ ، يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ " اللَّهُ اللَّهُ

١٧ - باب استقراض الإمام من بيت المال وسداده له واستقلال أمين بيت المال في سلطته ورد ما
 زاد عن حاجة الإمام إلى بيت المال :

قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمًّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء:٥٨]

٩٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٤/ ٣٠٥)

۹۳ - الكامل في التاريخ (۲/ ۲۶۲)

۹٤ - السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٩٤)(٢٠١٥٦) صحيح مرسل

 $<sup>^{90}</sup>$  – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري ( $^{7}$  ( $^{7}$  )

٩٦ - سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١/ ١٥)

الطبقات الکبری ط دار صادر ( $^{7}/$  ۲۷۲) صحیح  $^{97}$ 

وعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد،قَالَ:قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِب عَلَيْ اللَّهُ وَأَنْ يُؤَدِّيَ النَّامُ كَلمَات أَصَابَ فِيهِنَّ النَّاسِ الْحَقَّ،قَالَ: «يَحِقُّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَيُطِيعُوا وَيُحِيبُوهُ إِذَا دَعَا» \* \* أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَيُطِيعُوا وَيُحِيبُوهُ إِذَا دَعَا» \* \* أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَيُطِيعُوا وَيُحِيبُوهُ إِذَا دَعَا» \* \* أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَيُطِيعُوا وَيُحِيبُوهُ إِذَا دَعَا» \* أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ مُولَ لَكُ مُ اللَّهُ وَأَنْ يَتَعْلَى النَّاسِ

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْتَاجُ الْحَاجَةَ الشَّديدَةَ فَيَأْتِي خَازِنَ بَيْتِ الْمَالِ فَيَسْتَقْرِضُ الدُّرَيْهَمَاتِ فَيُقْرِضُهُ،فَرُبَّمَا أَخَذَ بِخِنَاقِهِ فِيهَا حَتَّى يَرُدَّهَا،وَرُبَّمَا يُـؤِخُرُ حَتَّــى يَخْرُجَ عَطَاؤُهُ أَوْ سَهْمُهُ فَيُعْطِيهُ " قَالُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ال

وعن عِمْرَانَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْحَطَّابِ كَانَ إِذَا احْتَاجَ أَتَى صَاحِبَ بَيْتِ الْمَالِ فَاسْتَقْرَضَهُ. فَرُبَّمَــا عَسُــرَ فَيَاتِيهُ صَاحِبُ بَيْتِ الْمَالِ يَتَقَاضَاهُ فَيَلْزَمُهُ فَيَحْتَالُ لَهُ عُمَرُ. وَرُبَّمَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ فَقَضَاهُ. ```

وعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ:" أَنَّهُ وَفْدَ إِلَى عُمرَ بْنِ الْحَطَّابِ فَأَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُ وَنَحْوُهُ، فَشَكَا عُمَرُ طَعَامًا غَلِيظًا أَكَلَهُ، فَقَالَ الرَّبِيعُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِطَعَامٍ لِيِّن، وَمَرْكَبِ لِيِّن، وَمَلْبَسِ لَيِّن عَلَيْ اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه مَا أَرَاكَ أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا أَرَدْتَ بِهَا اللَّه وَمَا اللَّه وَمَا اللَّهُ وَمَا مَثَلُهُ مُ اللَّهُ وَمَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَن اللَّهُ وَاللَّالُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ وَمَا اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَا الْمَالَ الْمُولُولُولُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالَ الْمَالَ الْمُولُولُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ال

وعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ:«إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ مِنِِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتِيمِ،فَإِنِ اسْتَغْنَيْتُ عَفَفْتُ عَنْهُ،وَإِنِ افْتَقَرْتُ أَكَلْتُ بالْمَعْرُوف» "١٠٣

وعَنْ عَائِشَةَ،قَالَتَ: " لَمَّا مَرِضَ أَبُو بَكْرٍ مَرَضُهُ الَّذِي مَاتَ فِيه،قَالَ: انْظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَحَلْتُ الْإِمَارَةَ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَى الْحَلِيفَة مِنْ بَعْدِي،فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَسْتَحَلُّهُ " قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِنُ أَسْتَصْلُحُهُ جَهْدِي «،وَكُنْتُ أُصِيبُ مِنَ الْوَدَكِ نَحْوًا مِمَّا كُنْتُ أُصِيبُ فِي التِّجَارَة»،قَالَت عُائِشَةُ: فَلَمَّا مَاتَ نَظُرْنَا فَإِذَا عَبْدٌ نُوبِيُّ كَانَ يَحْمِلُ صِبْيَانَهُ، وَإِذَا نَاضِحٌ كَانَ يَسْنَى عَلَيْهِ "،قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَائِشَةُ: فَلَمَّا مَاتَ نَظُرْنَا فَإِذَا عَبْدٌ نُوبِيُّ كَانَ يَحْمِلُ صِبْيَانَهُ، وَإِذَا نَاضِحٌ كَانَ يَسْنَى عَلَيْهِ "،قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

۹۸ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ۱۳)(۱۱) صحيح

٩٩ - تاريخ المدينة لابن شبة (٢/ ٧٠٤) فيه إعضال

۱۰۰ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٠٩) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٨) معضل

۱۰۱ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (۳/ ۲۸۳) صحيح

۱۰۲ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (۳/ ۲۷٦) صحيح

۱۰۳ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (۳/ ۲۷٦) صحيح

بْنُ نُمَيْرِ: نَاضِحٌ كَانَ يَسْقِي بُسْتَانًا لَهُ،قَالَتْ:فَبَعَثْنَا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ،قَالَتْ:فَاَحْبَرَنِي جَلدِّي أَنَّ عُمَسرَ بَكَي،وَقَالَ:«رَحْمَةُ اللَّه عَلَى أَبِي بَكْرِ،لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَديدًا» ' ' '

وعَنْ أَنَسٍ قَالَ:" أَطَفْنَا بِغُرْفَة أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ فِي مَرْضَتِهِ الَّتِي قُبُضَ فِيهَا،قَالَ:فَقُلْنَا: كَيْفَ أَصْبَحَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَى حَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟ قَالَ:فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا إِطَّلَاعَةً،فَقَالَ:أَلَسْتُمْ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ كَيْفَ أَمْسَى حَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ عَائِشَةُ هِي تُمرِّضُهُ قَالَ:فَقَالَ:أَمَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُوفِرَ قُلْنَا:بَلَى قَدْ رُضِينَا. قَالَ:وَكَانَتْ عَائِشَةُ هِي تُمرِّضُهُ قَالَ:فَقَالَ:أَمَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُوفِرَ لَلْمُسْلِمِينَ فَيْهُمْ مَعَ أَنِّي قَدْ أَصِبْتُ مِنَ اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ،فَانْظُرُوا إِذَا رَجَعْتُمْ مِنِّي فَانْظُرُوا مَا كَانَ عِنْدَهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَيْهُمْ مَعَ أَنِّي قَدْ أَصِبْتُ مَنَ اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ،فَانْظُرُوا إِذَا رَجَعْتُمْ مِنِّي فَانْظُرُوا مَا كَانَ عِنْدَهُ لِللَّهُ مَنَ قَالَ:فَقَالَ:قَلْمُ مَعَ أَنِي قَدْ وَمِعْتُمْ مَنَ اللَّهُ عَمَرَ قَالَ:وَمَا كَانَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دَرْهَمْ مَا كَانَ إِلَّا خَوْمُ وَلَا عَنْدَهُ وَمُعْتَ وَمِحْلَبٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ يُحْمَلُ إِلَيْهِ قَالَ:يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكُرٍ ،لَقَدْ أَتْعَبَ مَسَنْ بَعْدَهُ وَمِحْلَبٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ يُحْمَلُ إِلَيْهِ قَالَ:يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكُرٍ ،لَقَدْ أَتْعَبَ مَسَنْ بَعْدَهُ

١٨ - باب في عفاف الإمام عن مال الأمة وعدم توريثه شيئاً من المال وسداد ديون الإمام من من المال وسداد ديون الإمام عن مال الأمة وعدم توريثه شيئاً من المال وسداد ديون الإمام عن مال الأمة وعدم توركته فإن لم تف فديونه على أهله:

قال تعالى : {لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَــيْهِمْ وَاحْفِــضْ حَنَاحَــكَ لِلْمُؤْمِنِينَ} [الحجر:٨٨]

وقال تعالى: {وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى} [طه: ١٣١]

وعن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ،قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ وَسِلاَحَهُ وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً» أَنَا وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ،قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلاَ درْهَمَا، وَلاَ عَبْدًا، وَلاَ أَمَــةً، إِلَّا بَغْلَتَــهُ البَيْضَاءَ الَّبِي كَانَ يَرْكُبُهَا، وَسِلاَحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً» ٧٠٠

قال عمر رضي الله عنه بغد إصابته: " يَا عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ النَّطُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسَبُوهُ فَوَجَـدُوهُ سَتَّةً وَتَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ ،قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ ،مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْـنِ كَعْب، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْش، وَلاَ تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ ... "١٠٨

١٩ - باب في أنه لا أحق ببيت المال من أحد وأن الجميع شركاء فيه بحسب استحقاقهم والجميع
 مستخلفون في المال وبيان وجوه الاستحقاق له:

۱۰۴ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (۳/ ۱۹۲) صحيح

۱۰۰ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (۳/ ۱۹۲) صحيح

۱۰۹ - صحیح البخاري (۶/ ۳۲)(۲۸۷۳)

۱۰۷ - صحیح البخاري (٦/ ١٥)(٤٤٦١)

<sup>[</sup> ش (لابن السبيل) المسافر الذي لم يبقى لديه من النفقة ما يبلغه مقصده. (صدقة) أي موقوفة]

۱۰۸ - صحیح البخاري (٥/ ١٦) (۳۷۰۰)

قال تعالى : { آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُـــمْ أَجْرٌ كَبيرٌ } [الحديد:٧]

وقال تعالى : {ولْيَسْتَعْفَفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكَتَابَ مِمَّا مَلَكَتُ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلَمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي َآتَاكُمْ } [النور:٣٣] مِمَّا مَلَكَ بْنِ أُوسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلَفُ عَلَى أَيْمَان ثَلاثَ، يَقُولُ: وَاللهِ مَا أَحَدُ أَحَد قَ وَعَنْ مَالِك بْنِ أُوسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلَفُ عَلَى أَيْمَان ثَلاثَ، يَقُولُ: وَاللهِ مَا أَحَد أَحَد أَخَلُ الْمَالِ نَصِيبٌ بِهَذَا الْمَالَ مِنْ أَحَد، وَمَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَد، وَاللهِ مَن الْمُسْلِمِينَ أَحَدُ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبُ إِلَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كَتَابُ اللهِ ، وَقَسْمَنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ – عَلَى أَنَالِكُ بُونَ وَهَالرَّجُلُ وَعَنَاوُهُ فِي الْإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَعَلَامُهُ فِي الْإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَعَاجَتُهُ ، وَوَاللهِ لَسِيثِ الْمُسْلِمِ، وَالرَّجُلُ وَعَاجَتُهُ ، وَوَاللهِ لَسِيثِ الْمِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَعَاجَتُهُ ، وَاللهِ لَسُولِ اللهِ عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ هَذَا الْمَال وَهُو يَرْعَى مَكَانَهُ الْأَالِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَيْرَا اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ وَلَا اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهَ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ

وعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْر ابن الْخَطَّابِ، يَقُولُ: وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ، ثَلاثًا، مَا مِنْ أَحَد إِلا عَبْدٌ مَمْلُوكُ، وَمَا أَنَا فيه إِلا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقُّ أُعْطِيَهُ أَوْ مُنِعَهُ، وَمَا أَحَدُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَد إِلا عَبْدٌ مَمْلُوكُ، وَمَا أَنَا فيه إِلا كَا فيه إِلا كَا فيه إِلا عَبْدُ مَمْلُوكُ، وَمَا أَنَا فيه إِلا كَا مَنْ كَتَابِ اللَّه، وقَسْمِنَا مَن رسول الله ص، والرَّجُلُ وبَلا وبَلا وُبُوهُ فِي الإِسْلامِ، والرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، واللَّهِ لَئِنْ بَقِيت الإِسْلامِ، والرَّجُلُ وَعَنَاؤُهُ فِي الإِسْلامِ، والرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، واللَّهِ لَئِنْ بَقِيت لَيْ اللهِ اللهِ مَنْ هَذَا الْمَالُ وَهُو مَكَانُهُ. ` الْ

وعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُتْبَةُ أَذْرِبِيجَانَ أُتِيَ بِالْخَبِيصِ فَأُمَرَ بِسِفْطَيْنِ عَظِيمَيْنِ فَصُنعَا لَـهُ مِنَ الْخَبِيصِ ثُمَّ حُملَ عَلَى عَمرَ ذَاقَهُ، فَوَجَدَهُ مَن الْخَبِيصِ ثُمَّ حُملَ عَلَى عَمرَ ذَاقَهُ، فَوَجَدَهُ مَنْ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلَى عَمرَ ذَاقَهُ اللَّهُ عَلَى عَمرَ وَطَيهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَمرَ وَالْعَلَى اللَّهُ عَلَى عَمْرَ وَالْمَعْدَقَةُ اللَّهُ عَلَى عَمْرَ وَاللَّهُ اللَّهُ عَلَى عَمرَ وَالْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَيَّ الْأَعَاجِمِ وَنَعِيمَهَا وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعْدِيَّةَ " ١١١١ مَنْ وَإِيَّاكُمْ وَزِيَّ الْأَعَاجِمِ وَنَعِيمَهَا وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعْدِيَّة " ١١١١

وَعَنْ أَبِي عُشْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: «يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَد، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ، وَلَا مِنْ كَدِّ أَمِيكَ، وَلَكَ، وَإِيَّاكُمْ كَدِّ أَبِيكَ، وَلَا مِنْ كَدِّ أُمِّكَ، فَأَشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مُنْهُ فِي رَحْلكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْك، وَلَبُوسَ الْحَرِيرَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ وَ فَيَ اللهِ عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ»، قَالَ: إِلَّا هَكَذَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ الله وَ إِللهَ عَنْ لَبُوسِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ وَضَمَّهُمَا " ١١٢

١٠٩ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٣٢) ومسند أحمد ط الرسالة (١/ ٣٨٩) (٢٩٢) حسن

۱۱۰ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (١٤/ ٢١١) من طريق الواقدي

۱۱۱ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٠٠) (٦٣٩) صحيح

۱۱۲ - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۲۰۲۹) (۲۰۲۹)

<sup>[</sup>ش (كتب إلينا عمر) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم وقال هذا الحديث لم يسمعه أبو عثمان من عمر بــــل أخبر به عن كتاب عمر وهذا الاستدراك باطل فإن الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين ومحققو الفقهاء والأصـــوليين جـــواز العمــــل بالكتاب وروايته عن الكاتب سواء قال في الكتاب أذنت لك في رواية هذا عنى أو أجزتك رواية عنى أو لم يقل شيئا (بأذربيجان) هو

وعَن يزيد عَنْ أبيه قالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: وَاللَّه الَّذِي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ مَا أَحَدُ إِلا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالَ حَتَّى أُعْطَيهُ أَوْ مُنعَهُ، وَمَا أَحَدُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَد إِلا عَبْدُ مَمْلُوكُ، وَمَا أَنَا فِيهِ إِلَّا عَلَى مَنَازِلْنَا مِنْ كَتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَسَّمِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - فَالرَّجُلُ وَعَلَادُهُ فِي الإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَعَدَمُهُ فِي الإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَعَدَمُهُ فِي الإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ فِي الإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ فِي الإِسْلامِ، وَاللَّهُ لَيْنُ بَقِيتُ لَيَاتِينَ الرَّاعِي بِجَبَلِ صَنْعَاءَ حَظُّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ مَكَانَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَر وَحَهُهُ يَعْنِي فِي طَلَبِهِ. قَالَ: وَكَانَ دَيوانُ حَمْيَرَ عَلَى حَدة، وَكَانَ يَفْرِضُ لأَمْرَاءِ الْجُيُوشِ وَالْقُرَى فِي وَحُمْرَ عَلَى عَدْرِ مَا يُصْلِحُهُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَمَا يَقُومُونَ وَحُهُهُ يَعْنِي فِي طَلَبِهِ. قَالَ: وَكَانَ للْمَنْفُوسِ إِذَا طَرَحَتْهُ أُمَّهُ مَائَةُ دَرْهَمِ؛ فَإِذَا تَرَعْرَعَ بَلَغَ بِهِ مَاتَيْنِ؛ فَاللَّهُ مِنْ الطَّعَامِ وَمَا يَقُومُونَ بِهِ مِن الْأُمُورِ. قَالَ: وَكَانَ للْمُنْفُوسِ إِذَا طَرَحَتْهُ أُمَّةُ مَائَةُ دَرْهَمِ؛ فَإِذَا تَرَعْرَعَ بَلَغَ بِهِ مَاتَيْنِ ؛ فَالْمَالُ وَمُ كُنُونَ أَوا فِي الطَّاء سَوَاءً. قَالَ لَئِنْ عَشْتُ إِلَى هَذَهُ اللَّيْلَةِ مِنْ قَابِلٍ لأَلْوَتُونَ أُولُ فِي الطَّاء سَوَاءً. قَالَ نَقْتُونِي مَرَحَمُهُ اللَّهُ قَبل ذَلِكَ. ١٦٤

وقد عمل بذلك الخلفاء بعده، فعَنْ بَشيرِ بْنِ غَالب، قَالَ: سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَى مَنْ فِدَاءُ الْسَيَهِ؟ قَالَ: «عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي يُقَاتِلُ عَنْهَا»، قَيلً: فَمَتَى يَجِبُ سَهْمُ الْمَوْلُودِ؟ قَالَ: «إِذَا اسْتَهَلَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: إِذَا اسْتَهَلَّ، يَعْنِي أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْفِدَاءَ وَيَسْتَحِقُّ الْعَطَاءَ، وَمِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْفِدَاءَ وَيَسْتَحِقُّ الْعَطَاءَ، وَمِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ الْمَالِ الْمَرْفُوعُ الْعَلَاءَ اللهَ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ الْمَالِ اللهِ الْمَرْفُوعُ الْمَالِ الْمَرْفُوعُ الْمَالِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الْمَرْفُوعُ الْمَالِ اللهِ الْمَالُولُ الْمَالُولُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

وعن مالك بن موسى بن الحدثان قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا الفيء حق، ثم نحن فيه بعد على منازلنا في كتاب الله وقسم رسول الله - هذا الرحل وقومه، والرجل وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته، وإن أخوف ما أخاف عليكم أحمر، محذف القفا يحم لنفسه بحكم وللناس بحكم، ويقسمن لنفسه قسماً وللناس قسماً. والله لئن سلمت نفسي ليأتين الراعي وهو بجبل صنعاء حظه من فيء الله وهو في غنمه ". ١١٥

إقليم معروف وراء العراق وفي ضبطها وجهان مشهوران أشهرهما وأفصحهما وقول الأكثرين أذربيجان بفتح الهمزة بغير مد (ليس من كدك) الكد التعب والمشقة والشدة والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك ومما تعبت فيه ولحقتك الشدة والمشقة في كده وتحصيله ولا هو من كد أبيك وأمك فورثته منهما بل هو مال المسلمين فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشيء منه بل أشبعهم منه وهم في رحالهم أي منازلهم كما تشبع منه في الجنس والقدر والصفة ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا تحوجهم يطلبونها منك بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب (لبوس الحرير) هو ما يلبس منه]

قلت: ورواه البخاي في صحيحه من نفس الطريق مختصراً عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: أَنَّ النَّبِيُّ - ﷺ - ﷺ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ الوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ» صَـَحيح البخـاري (٧/ ١٤٩) (٥٨٢٩)

١١٣ - الخراج لأبي يوسف (ص: ٥٧) فيه جهالة

۱۱۴ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٦٧) (٣٣١) صحيح

۱۱۰ - تاریخ دمشق لابن عساکر (۶۶/ ۳۳۸) ومختصر تاریخ دمشق (۱۸/ ۹۶۹) حسن

فجعل الاستحقاق بواحد من هذه الأسباب،إما بلاء وجهد وعمل يستحق به العامل ماله من بيت المال،أو عيال يعولهم فيأخذ من بيت المال بقدر عدد عياله،أو حاجة وفقر يستحق به من بيتالمال ما يسد به حاجته.

• ٢- باب وجوب السمع والطاعة للأمة والرد عند التنازع معهم إلى الكتاب والسنة والصبر مع الجماعة وتحريم الخروج على الأمة وأن صلاح حال الأمة منوط بصلاح الأئمة وفساد أخوالها بفسادهم:

قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَـــيْءَ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَاوِيلًا} [النساء: ٥٥] وقال تعالى : {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئَمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا} [السجدة: ٢٤]

وقال تعالى : {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فرْعَوْنَ برَشيد} [هود:٩٧]

وقال تعالى: ﴿ فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَحْمَعِينَ } [الزحرف:٥٥]

وقال تعالى: {وَتِلْكَ عَادُ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيد} [هود:٥٩] وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ –،قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ،فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجً مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ ميتَةً جَاهليَّةً» ١١٦

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ - قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الطَّاعَةَ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ،ثُمَّ مَاتَ،فَقَدْ مَاتَ،فَقَدْ مَاتَ، مِيتَــةً جَاهليَّةً» ١١٧

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَة، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ فَمِيتَـةً جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا، وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَــى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي بِلَايَةً عَهْدَهَا، فَقَتْلُهُ قِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ بَا يَفِي بِلَا عَهْدَهَا، فَقَتْلُهُ قِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ مَنْ الطَّاعَة، وَفَارَقَ الْجَمَاعَة فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَـةً وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ اللَّهِ عَمِّيَة يَعْضَبُ لِعَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ لِعَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ لِعَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ عَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ عَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ لِعَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ لِعَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ عَصَبَة، أَوْ يَعْضَبُ عَصَبَة عَلَيْ مَصَبَة عَلَيْ مَصَبَة عَلَيْ عَصَبَة عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ الْعَلَيْ الْمَعْتُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ الْعَلَالُةُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَا اللَّهُ عَلَى اللَهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى ا

(صحیح) – 80.1(7.97/7) – قذیب صحیح ابن حبان (۱ – ۳) علی بن نایف الشحود (۲/ ۹۷/ 7.00 – (صحیح)

٤٦

<sup>111 -</sup> الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤) ٧٠٥٣ - ١٩١١ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة بـــاب وجـــوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن .. رقم ١٨٤٩ (كره من أميره شيئا) رأى منه ما يكره وينكر في شرع الله عز وجـــل أو مـــا يسيئه هو ويكرهه. (خرج من السلطان) من طاعته. (شبرا) قدر شبر وهو كناية عن عدم الطاعة بأدني شيء. (جاهلية) كموت أهـــل الجاهلية من حيث إنهم لم يعرفوا طاعة الإمام]

۱۱۷ - الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٢٨٢) (١٠٨) صحيح

جَاهِلِيَّةُ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِلذِي عَهْلِهِ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ منِّي وَلَسْتُ منْهُ» ١١٩

وعَنْ تَوْبَانَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿إِنَّمَا أَحَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَثَمَّةَ الْمُضلِّينَ »،قَالَ: وَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْذُلُهُمْ حَتَّـــى يَــاتِي أَمْــرُ اللَّهِ ﴾ "١٢

وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أُوْسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَئِمَّـةَ الْمُضِـلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ١٢١

وبوب له ابن حبان :ذِكْرُ تَخَوِّفِ الْمُصْطَفَى – عَلَى أُمَّتِهِ مُجَانَبَتِهِمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ بِالْقَيَادِهِمْ للْأَئمَّة الْمُضلِّينَ ١٢٢

وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ:قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ مَوْتِهِ:" اعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ لَنْ يَزَالُوا بِخَيْـــرِ مَا اسْتَقَامَتْ لَهُمْ وُلَاتُهُمْ وَهُدَاتُهُمْ " ١٢٤

[ش (ميتة حاهلية) أي على صفة موهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم (عمية) هي بضم العين وكسرها لغتان مشهورتان والمسيم مكسورة والياء مشددة أيضا قالوا هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور قال إسحاق بن رهويه هذا كتقاتل القوم للعصبية (لعصبة) عصبة الرحل أقاربه من جهة الأب سموا بذلك لأنحم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشتد بهم والمعنى يغضب ويقاتل ويدعو غيره كذلك لا لنصرة الدين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواه كما يقاتل أهل الجاهلية في إنما كانوا يقاتلون لمحض العصبية (فقتلة) حبر لمبتدأ محذف أي فقتلته كقتلة أهل الجاهلية (ولا يتحاشى) وفي بعض النسخ يتحاشى بالياء ومعناه لا يكترث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله وعقوبته]

۱۱۹ - تمذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۲۸۷)(۱۸٤۸)

۱۲۰ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٥٠٥) (٢٢٢٩) صحيح

ا الله الشحود (۲/ ۲۹۵) - مذيب صحيح ابن حبان (۱ - ۳) علي بن نايف الشحود (۲/ ۲۹۵) ۲۰۷۰ - (صحيح)

۱۲۲ - تمذیب صحیح ابن حبان (۱ - ۳) علي بن نایف الشحود (۲/ ۲۹٥)

١٢٣ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤١٥) وصحيح البخاري (٥/ ٤١) (٣٨٣٤)

<sup>[</sup>ش (أحمس) اسم قبيلة. (مصمتة) صامتة ساكنة. (هذا) ترك الكلام. (لسؤول) كثيرة السؤال. (الأمر الصالح) الإسلام وما فيـــه مـــن العدل ومكارم الأخلاق]

۱۲۶ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٨١) (١٦٦٥١) صحيح

وقد حاء في الأثر " اثْنَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحًا صَلَحًا صَلَحَ النَّاسُ،وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَ النَّاسُ:الْعُلَمَاءُ وَالْـــُأُمَرَاءُ "

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلُحَا صَلُحَ النَّاسُ: الْأُمْرَاءُ وَالْفُقَهَاءُ " ١٢٦

وقال البيهقي: سَمعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ: سَمعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ عبد الله بْسِنِ شَاذَانَ يَقُولُ: سَمعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ التَّرْمَذِيَّ قَالَ: سَمَعْتُ أَبَا بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ التَّرْمَذِيَّ قَالَ: سَمَعْتُ أَبَا بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ التَّرْمَذِيَّ قَالَ: سَمَعْتُ أَبَا بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَقُوبَ النَّالَةُ النَّالَةُ الْعُلَمَاءُ، وَالْقُرَّاءُ، وَالْقُرَّاءُ، فَلِهُ الْأَمْرَاءُ فَسَدَ الْعُلَمَاءُ فَسَدَتِ الطَّاعَاتُ، وَإِذَا فَسَدَ الْعُلَمَاءُ فَسَدَتِ الطَّاعَاتُ الْقُرَاءُ فَسَدَتِ الطَّاعَاتُ اللهُ اللهَ عَالَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ

٢١ باب في طاعة الأمراء في طاعة الله ورسوله ما عدلوا بإقامة الكتاب والحكم به وتحريم طاعة
 من خرج من حكم الله ورسوله وأن الطاعة بالمعروف لا في محرم ولا مشتبه به :

قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مَنْ رَسُولَ إِلَّا لَيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ } [النساء: ٦٤]

وقال تعالى: {وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرَفِينَ ، الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ، قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ} [الشعراء:١٥٢]

وقال تعالى: {وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَــذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا} [الأحزاب:٦٨]

من هنا كان تاريخ الإسلام كما كان .. كان دعوة وبلاغا. ونظاما وحكما. وحلاقة بعد ذلك عسن رسول الله - الله القوم بقوة الشريعة والنظام، على تنفيذ الشريعة والنظام. لتحقيق الطاعة الدائمة للرسول. وتحقيق إرادة الله من إرسال الرسول. وليست هنالك صورة أخرى يقال لها: الإسلام. أو يقال لها: الإسلام. أو يقال لها: الارسول، محققة في وضع وفي تنظيم. ثم تختلف أشكال هذا الوضع ما تختلف ويبقى أصلها الثابت. وحقيقتها التي لا توجد بغيرها .. استسلام لمنهج الله، وتحقيق لمنهج رسول الله. وتحاكم إلى شريعة الله. وطاعة للرسول فيما بلغ عن الله، وإفراد لله - سبحانه - بالألوهية (شهادة أن لا إله إلا الله) ومن ثم إفراده بالحاكمية التي تجعل التشريع ابتداء حقا لله، لا يشاركه فيسه سواه. وعدم احتكام إلى الطاغوت في كثير ولا قليل. والرجوع إلى الله والرسول، فيما لم يرد فيه نص من القضايا المستجدة، والأحوال الطارئة حين تختلف فيه العقول .. ١٢٨

١٢٥ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/ ٩٦) والْعَادلينَ منَ الْوُلَاة (٣٣) ضعيف

۱۲۶ - جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٤١) (١١٠٨) وسنده واه لا يحتج به

۱۲۷ - شعب الإيمان (٣/ ٢٩١) (١٦٧٩) صحيح مقطوع

۱۲۸ - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٤٠)

وعَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ،عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ،قَالَتْ:سَمِعْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنْ أُمِّرَ عَلَـيْكُمْ عَلَـيْكُمْ عَلَـيْكُمْ عَلَـيْكُمْ عَبَدٌ حَبَشَىٌ مُجَدَّعُ،فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا،مَا قَادَكُمْ بكتَابِ اللَّه» ١٢٩

وعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنِ،قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي،تُحَدِّتُ،أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،وَهُوَ يَقُولُ: «وَلُو اسْتُعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بكتَابِ الله،فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطيعُوا» ١٣٠ الْوَدَاعِ،وَهُوَ يَقُولُ: «وَلُو اسْتُعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بكتَابِ الله،فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطيعُوا» ١٣٠

وعَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهُ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ مَا أَقَامَ فِيكُمْ كَتَابَ اللهِ عَرَّ وَجَلً " ١٣١

وعَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ،قَالَتْ:أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَخْطُبُ بِمِنِّى،قَدِ الْتَحَفَ بِثَوْبِهِ،وَإِنَّ عَضَـلَةَ عَضُدهِ تَرْتَجُّ،وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا الله وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،وَإِنْ أُمِّرَ عَلَـيْكُمْ عَبْـدُ حَبَشِـيٌّ مُجَدَّغُ،فَاسْمَعُوا وَأَطيعُوا مَا أَقَامَ فيكُمْ كَتَابَ الله تَعَالَى» ١٣٢

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ - الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ - الله عنهما لَـمْ يُـؤْمَرُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقُّ،مَـا لَـمْ يُـؤْمَرُ بالْمَعْصِيَة،فَإِذَا أُمرَ بِمَعْصِيَة فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الَمْءِ الْمُسْلِمِ فيمَا أَحَبَّ وَكَرَهَ،مَا لَمْ يُؤْمَرْ بمَعْصية،فَإِذَا أُمرَ بمَعْصية فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ» ١٣٠

وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ - ﴿ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ - ﴿ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَرَمْتُ عَلَيْهُمْ وَقَالَ: قَلَهُمْ وَعَلَيْهُمْ وَعَلَيْهُمْ وَقَالَ: قَلْمُ فَيهَا فَجَمَعُ وَا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّ وَاللَّهُمُ اللَّهُ عَلَيْهُمْ وَقَالَ النَّبِيُّ وَ اللَّهُ عَلَيْهُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهُمْ أَلِنَا النَّبِيَّ وَ عَلَيْهُمْ وَالنَّارِ أَفَنَدْ خُلُهَا؟ بِالدُّخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ وَ اللَّهُ وَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتَ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكِرَ لِلنَّبِيِّ وَ اللَّهُ وَاللَّ وَعَلَيْهُ مَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ» ١٣٠٥ مِنْهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ الْمَالَةُ فَي المَعْرُوفِ» ١٤٠٥ مَن النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ أَوْلَالَ الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ» ١٤٠٥ مَنْهُمُ اللَّهُ الْمَالُ الْمُعْرَافِهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالَالُولُ اللَّهُ اللَّ

۱۲۹ - سنن ابن ماجه (۲/ ۹۰۵)(۲۸۲۱) صحیح

۱۳۰ - صحیح مسلم (۳/ ۱۶۹۸) ۳۷ - (۱۸۳۸)

۱۳۱ - مسند أحمد ط الرسالة (۲۷/ ۲۰۹) (۱٦٦٤٩) صحيح

١٣٢ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٣٩٣) والمعجم الكبير للطبراني (٢٥/ ١٥٦) (٣٧٧) صحيح

۱۳۳ - صحیح البخاری (۲۹۵۵) وصحیح مسلم (٤٨٦٩)

<sup>[</sup>ش (حق) واجب للإمام على الرعية طالما أنه إمام عدل]

<sup>&</sup>lt;sup>۱۳۴</sup> – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ۲۹۹) ۷۱۶۶ – ۱۹۳۲ – [ش أخرجه مسلم في كتـــاب الإمـــارة بـــاب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ۱۸۳۹]

<sup>&</sup>lt;sup>۱۳۵</sup> - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ۲۹۹) ۷۱٤٥ - ۱۹۳۳ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ۱۸٤٠ (عزمت عليكم) آمركم وأؤكد أمري لكم وأجد فيه. (ما خرجوا .. ) لأن الدخول فيها معصية

فتجب طاعة ولي الأمر في غير معصية الله،إذا أمر بمعصية فلا يطاع،لكن لا يخالف في بقية الأمور،لا يطاع في هذه المسألة خاصة التي فيها معصية،أما بقية الأمور فلا ينتقض بيعته بسبب ذلك،ولا يخالف،ما دام أنه على الإسلام؛ لما في طاعة ولاة الأمور من اجتماع الكلمة،وحقن الدماء،واستتاب الأمن،وإنصاف المظلوم من الظالم،ورد الحقوق إلى أصحابها،والحكم بين الناس بالعدل،حتى ولو كان ولي الأمر غير مستقيم في دينه،حتى ولو كان فاسقاً،ما لم يصل إلى الكفر،كما قال - السمعوا وأطيعوا،إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم عليه من الله برهان"،فما دامت معاصيه دون الكفر،فإنه وأطيعوا،إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم عليه وطاعته لمصلحة المسلمين."

٢٢ – باب وجوب الصبر على الأثرة وعلى تفضيل الإمام من يراه لتولي الولايات وما يكره من ذلك ما لم يكن منكراً والنصيحة للأئمة وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ووجوب قول كلمة الحق وحق المظلوم بالتظلم والحكم بالعدل :

قال تعالى: {قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ} [يوسف: ٩١]

والأثرة التفضيل وقد لا تكون منكرا وإن كان مما تكرهه النفس ووجوب تحمل كل مسئوليته .

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُــوا اللَّــهَ لَعَلَّكُــمْ تُفْلِحُــونَ} [آل عمران:٢٠٠]

وقال تعالى : {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَ رِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِ يمٌ } [التوبة: ٧١]

وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسَعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٤٠١]

فإذا استحلوها كفروا واستحقوا الخلود فيها وهذا جزاء من جنس العمل. (الطاعة) للأمر واحبة. (المعروف) هو مـــا لا يتنــــافي مــــع الشرع]

١٣٦ - دلائل النبوة للبيهقي محققا (٦/ ٣٤٠) حسن

۱۳۷ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٩٣٨) وشرح مسائل الجاهلية (ص:٤٧) ومسائل الجاهلية (ص:٧) وشرح مسائل الجاهلية للحازمي (٤/ ١١)بترقيم الشاملة آليا)

وقال تعالى : {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّـهُ سَــمِيعًا عَلِيمًــا} [النساء: ١٤٨]

وقال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَحْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدَلُوا اعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ للتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة:٨]

يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مُحَمَّد ، لِيَكُنْ مِنْ أَخْلَاقِكُمْ وَصَفَاتِكُمُ الْقِيَامُ لِلَّهِ ، شُهَدَاءَ بِالْعَدْلِ فِي أَوْلِيَائِكُمْ وَأَعْدَائِكُمْ ، وَلَا تَحُورُوا فِي أَحْكَامِكُمْ وَأَفْعَالِكُمْ ، فَتُحَلَونِهِمْ لَكُمْ ، وَلَا تَقْصُرُوا فِيمَا حَدَّدْتُ لَكُمْ مِنْ أَحْكَامِي وَحُدُودي فِي حَدَّدْتُ لَكُمْ لِوَلَايَتِهِمْ ، وَلَكِنِ انْتَهُوا فِي جَمِيعِهِمْ إِلَى حَدِّي ، وَاعْمَلُوا فِيهِ بِأَمْرِي. وَأَمَّا قَوْلُ ـهُ: {وَلَا تَقْولُ وَلَا يَحْمَلُوا فِيهِ بِأَمْرِي. وَأَمَّا قَوْلُ ـهُ: {وَلَا يَحْرِمُنَّكُمْ شَنَانَ قَوْمٍ عَلَى أَلًا تَعْدَلُوا } [المَائدة: ٨] فَإِنَّهُ يَقُولُ وَلَا يَحْمَلُوا فِيهِ بِأَمْرِي. وَأَمَّا الْعَدَاوَةِ. ١٤٤ في حَدِي في يحرِمَنَّكُمْ فيهِمْ وَسِيرَتِكُمْ بَيْنَهُمْ ، فَتَجُورُوا عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ. ١٦٠

وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيه، قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ الله - عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَامُرُنَا؟ فَاعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَتُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلُهُمْ \* ١٣٥

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ،وَمَنْشَـطِكَ وَمَكْرَهكَ،وأَثْرَة عَلَيْكَ» ' ١٤٠

وعن عَوْف بْنِ مَالِك الْأَشْجَعِيِّ،قال:سَمعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتَكُمُ الَّذِينَ تُحبُّونَهُمْ وَيُعَنِّمُ الَّذِينَ تُعبُّونَهُمْ وَيُنْغِضُ وَنَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيُعْخِضُ وَنَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيُعْخِضُ وَنَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ

[ش (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تعليل لقوله اسمعوا وأطيعوا أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حـــق الرعية فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه وتعالى بحسن المثوبة]

[ش (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك) قال العلماء معناه تجب طاعة ولا ة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس معصية فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة (ومنشطك ومكرهك) هما مصدران ميميان أو اسما زمان أو مكان (وأثرة) بفــت الهمــزة والثاء ويقال بضم الهمزة وإسكان الثاء وبكسر الهمزة وإسكان الثاء ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغــيره وهــي الاســتئنار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم أي اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم، وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال - إذا لم يعصوا الله تعالى فلا تحل طاعتهم في المعصية -وسببها احتماع كلمة المسلمين فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم]

تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (۸/ ۲۲۲)

۱۳۹ - تمذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۱۸۲) (۱۸٤٦)

۱۴۰ - قذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۱۸۲) (۱۸۳۱)

وعَنْ تَمِيمُ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيُّ - عَلَىٰ -، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَوَسُولِهِ وَلَاَّتِينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَاَسُهُمْ» النَّالِيَ وَعَامَتُهُمْ» النَّالِيَ وَعَامَتُهُمْ» النَّالِيَ وَعَامَتُهُمْ» المَالِينَ وَعَامَتُهُمْ» المَالِينَ وَعَامَتُهُمْ المَالِينَ وَعَامَتُهُمْ النَّالِي اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ اللللللْمُ الللللِّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللللللَّاللَّةُ اللللللِّ الللللللللللِّلْمُ الل

وعَنْ أَبِي سَعِيد، قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيد، وَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلاَة، فَقَامَ رَجُلُ، فَقَالَ: يَكُ مَرْوَانُ، حَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيد، وَلَمْ يَكُنْ يَخْرُجُ، وَبَدَاتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلاَة، وَلَمْ يَكُنْ يُخْرُجُ، وَبَدَاتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلاَة، وَلَمْ يَكُنْ يُبْدُأُ بِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيد: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلاَن، قَالَ أَبُو سَعِيد: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. يَكُنْ يُبْدُأُ بِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيد: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلاَن، قَالَ أَبُو سَعِيد: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. زَادَ إِسْحَاقُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – فَيُقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكُرًا فَلْيُغَيِّرُهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنَ يُغَيِّرَهُ بِيَدِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنَ يُعْتَرِهُ بِيَدِه فَبِلسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطَعْ فَبَقَلْهِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَان. "<sup>18</sup>

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِرَجُلِ عَلَى رَسُولِ الله - ﴿ حَقَّ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﴿ وَقَالَ اللهِ عَلَى رَسُولَ اللهِ عَلَى رَسُولَ اللهِ عَلَى رَسُولَ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَ

وعَنْ حَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ،وَفِي تُوْبِ بِلَال فِضَّةٌ،وَرَسُولُ اللهِ - ﷺ - يَقْبِضُ مِنْهَا،يُعْطِي النَّاسَ،فَقَالَ:يَا مُحَمَّدُ،اعْدِلْ،قَالَ:«وَيْلُكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا

۱٤١ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٩) (١٨٥٥)

<sup>[</sup>ش (فجثا على ركبتيه) يقال جثا على ركبتيه يجثو وجثى يجثى جثوا وجثيا فيها وأجثاه غيره وتجاثوا على الركب وهم جثى وجثى أي حلس عليهما]

۱۴۲ - صحیح مسلم (۱/ ۷۶) ۹۰ - (۵۰)

<sup>[</sup>ش (الدين النصيحة) قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ومعنى الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفة أي عماده ومعظمه عرفة (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به ونفي الشريك عنه وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصح نفسه فالله سبحانه وتعالى غنى عن نصح الناصح وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتتريله لا يشبهه شيء من كلام الخلق والعمل عنى عن نصح الناصح وأما النصيحة لرسول الله – فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات وأما نصيحة عامة المسلمين وهم من عدا ولاة الأمور فإرشادهم لمصالحهم في آخرقهم ودنياهم]

والنصيحة هنا هي الاجتهاد والإخلاص في العمل وبذل الوسع فيه بأدائه على أكمل وجه، لله بكمال العبودية له وطاعته، ولكتابه بكمال الاهتداء به وتدبره، ولرسوله بكمال اتباعه ونصرته، ولأئمة المسلمين وعامتهم بكمال أداء الحقوق والواجبا تجاههم، وهو كقول أخت موسى {أفلا أدلكم على أهل بيت {يكفلونه وهم له ناصحون}،أي مجتهدون بالقيام عليه ورعايته حق الرعاية.

۱٤٣ - صحيح مسلم- المكتر - (١٨٦) وصحيح ابن حبان - (١/ ٥٤٢) (٣٠٧)

المناس معلى بن نايف الشحود (ص: ٢٦٠١) (٢٣٠٠ و ٢٣٩٠) وتمذيب صحيح مسلم- على بن نايف الشحود (ص: ٥٦٦) (١٦٠١)

لَمْ أَكُنْ أَعْدلُ؟ لَقَدْ حبْتَ وَحَسرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدلُ» فَقَــالَ عُمَــرُ بْــنُ الْخَطَــاب رَضـــيَ اللهُ عَنْهُ: دَعْني، يَا رَسُولَ الله فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ الله، أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْــحَابي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ،لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ،يَمْرُقُونَ منْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ منَ الرَّمَيَّة» وعن عَبْد اللَّه بْن سَلَّام قَالَ:إنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْد بْن سَعْنَةَ،قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ:إنَّهُ لَمْ يَبْقَ منْ عَلَامَات النُّبُوَّة شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا في وَجْه مُحَمَّد - عَلَى نَظَرْتُ إِلَيْه،إلَّا اثْنَتَيْن لَـمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفَ لَهُ لَأَنْ أُخَالَطَهُ فَأَعْرِفَ حَلْمَهُ وَجَهْلَهُ،قَالَ:فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّه - عَلَى الْحُجُرَات،وَمَعَهُ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالب،فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحلَته كَالْبَدَويِّ،فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللَّه،قَرْيَةُ بَنِي فُلَان قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا في الْإِسْلَامُ،وَكُنْتُ أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمُ الرِّزْقُ رَغَدًا، وَقَدْ أَصَابَهُمْ شدَّةٌ وَقَحْطٌ من الْغَيْث، وَأَنَا أَخْشَى، يَا رَسُولَ اللَّه،أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فيه طَمَعًا،فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُوسلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُغيـــتُهُمْ به فَعَلْتَ،قَالَ:فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّه – ﷺ - إِلَى رَجُل جَانَبَهُ،أُرَاهُ عُمَرُ،فَقَالَ:مَا بَقيَ منْهُ شَيْءٌ يَا رَسُــولَ اللَّه، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَدَنَوْتُ إِلَيْه فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ لَكَ أَنْ تَبيعَني تَمْرًا مَعْلُومًا منْ حَائط بَنسي فُلَان إِلَى أَجْل كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: «لَا يَا يَهُوديُّ، وَلَكَنْ أَبِيعُكَ تَمْرًا مَعْلُومًا إِلَى أَجْل كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، وَلَا أُسمِّي حَائطَ بَني فُلَان»،قُلْتُ:نَعَمْ،فَبَايَعَني - ﷺ -،فَأَطْلَقْتُ همْيَاني،فَأَعْطَيْتُهُ تَمَانينَ مثْقَالًا منْ ذَهَب في تَمْر مَعْلُوم إِلَى أَجْل كَذَا وَكَذَا،قَالَ:فَأَعْطَاهَا الرَّجُلَ وَقَالَ:«اعْجَلْ عَلَيْهِمْ وأَغَثْهُمْ بهَا»،قَالَ زَيْـــدُ بْنُ سَعْنَةَ:فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجَل بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاتَة، حَرَجَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ - في جَنَازَة رَجُل مـنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرِ، وَعُمْرً، وَعُثْمَانُ وَنَفَرٌ منْ أَصْحَابِه، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَة دَنَا منْ جدَار فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِمَجَامِع قَمِيصِه، وَنَظَرْتُ إِلَيْه بوَحْه غَليظ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلَا تَقْضيني يَا مُحَمَّدُ حَقِّي؟ فَوَاللَّه مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بِمَطْلِ، وَلَقَدْ كَانَ لِيَ بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ: وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب وَعَيْنَاهُ تَدُورَان في وَجْهه كَالْفَلَكُ الْمُسْتَديرِ، ثُمَّ رَمَاني ببَصَره وَقَالَ: أَيْ عَدُوَّ اللّه، أَتَقُولُ لرَسُول اللّه -عَلَىٰ - مَا أَسْمَعُ،وَتَفْعَلُ به مَا أَرَى؟ فَوَالَّذي بَعَتَهُ بِالْحَقِّ،لَوْلَا مَا أُحَاذِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبْتُ بسَيْفي هَلَذَا عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّه - ﷺ - يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ في سُكُون وَتُؤَدَة، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْر هَـــذَا منْكَ يَا عُمَرُ،أَنْ تَامُرَني بحُسْن الْأَدَاء، وَتَامُرَهُ بحُسْن التِّبَاعَة، اذْهَبْ به يَا عُمَـرُ فَاقْضــه حَقَّــهُ، وَزدْهُ عشْرينَ صَاعًا منْ غَيْره مَكَانَ مَا رُعْتَهُ »،قَالَ زَيْدٌ:فَذَهَبَ بي عُمَرُ فَقَضَاني حَقِّي،وزَادَني عشْرينَ صَاعًا منْ تَمْر، فَقُلْتُ: مَا هَذه الزِّيَادَةُ؟ قَالَ: أَمَرَني رَسُولُ اللَّه - اللَّهِ - أَنْ أَزيدكَ مَكانَ مَا رُعْتُكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُني يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بُنُ سَعْنَةَ، قَالَ: الْحَبْرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، الْحَبْرُ، قَالَ: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لرَسُولِ اللَّه - ﷺ - مَا قُلْتَ، وَتَفْعَلُ به مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: يَا

۱٤٥ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٣٤٨) (١٠٦٣)

عُمَرُ كُلُّ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - فَلَمَ الْقَارِثُ اللَّهِ إِلَّا الْنَتَ يُنِ لَمُ الْحَمْلُ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمَا، فَقَد اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأَشْهِدُكَ يَا عُمَرُ أَخْتَبِرْهُمُمَا مِنْهُ: يَسْبَقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شَدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمَا، فَقَد اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأَشْهِدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبَّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّد - فَ حَمَّد اللَّهُ عَمْرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى مَالًا صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةً مُحَمَّد - فَ اللَّهُ عَمْرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا اللَّهُ مُولَلًا اللَّهُ مُ وَسُولِ اللَّهِ - فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُولَى اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ - فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُولَقَيْ فِي غَـزُوةِ وَرَسُولُهُ اللَّهُ وَيُدَا اللَّهُ وَسُقَدَ مُعَ رَسُولِ اللَّهِ - فَلَكَ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً مُذُونَ مُ وَصَدَّقَهُ مُ وَسُهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - فَلَا عَيْرَهُمُ مُنْ مُدْهِ مُ رَحْمَ اللَّهُ زَيْدًا اللَّهُ وَيُدَا اللَّهُ لَكُنْ مُدْهِ مُ مَا اللَّهُ وَيُدًا اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْكُولُ اللَّهُ ال

وعَنْ عَبْدُ اللّهِ رَضِيَّ اللّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنِ، آثَرَ النَّبِيُّ - فَهُ - أُنَاسًا فِي القِسْمَة، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسِ مَائَةً مِنَ الإِبلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلكَ، وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ العَربِ فَآثَرَهُمْ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسِ مَائَةً مِنَ الإِبلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلكَ، وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ العَربِ فَآتَرَهُمْ يُومَئِذ فِي القِسْمَة، قَالَ رَجُلُّ: وَاللّه إِنَّ هَذِهِ القِسْمَةَ مَا عُدلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللّه، فَقُلْتُ : وَاللّهِ إِنَّ هَذِهِ القِسْمَة مَا عُدلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللّه مُوسَى قَدْ لَأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ - فَيَ اللّهُ مُوسَى قَدْ أَوْدَيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» اللّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِي بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» اللّهُ مُوسَى اللّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِي بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الل

## ٣٢- باب حق الإنسان في دفع الظلم عن نفسه وماله وعرضه:

قال تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ} [الشورى: ٣٩]

وَهُمُ الذينَ إِذَا اعْتَدَى عَلَيْهِمْ مُعْتَد بَاغِ يَنْتَصِرُونَ مِنْهُ،وَيَنْتَصِفُونَ لأَنْفُسِهِمْ،وَلاَ يَسْتَكِينُونَ وَلاَيَحْضَعُونَ،فَهُمْ كِرَامٌ أَعِزَّةٌ أَبَاةٌ،وَلَيْسُوا بِأَذِلاَّءِ وَلاَ ضُعَفَاء،وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى رَدِّ الظَّلْمِ والعُدْوَانِ عَنْ أَنْفُسهمْ،وَلَكَنَّهُمْ إِذَا قَدرُو صَفَحُوا وَعَفَوْا. أَلَا

وقال تعالى: {وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلِ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَــينَ الَّــذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَيْغُونَ فِي الْأَرْضِ بَغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٤٢) وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٤٢) وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمُنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (٤٣)} [الشورى]

وقال تعالى: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَــا لِلظَّــالِمِينَ مِـــنْ أَنْصَـــارٍ } [البقرة: ٢٧٠]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام رقم ١٠٦٢. (آثر أناسا) اختارهم وخصهم بشيء عن غيرهـم. (القسمة) أي قسمة الغنيمة. (رجل) قيل هو معتب بن قشير وهو من المنافقين]

۱٤٦ - تمذيب صحيح ابن حبان (۱ - ۳) علي بن نايف الشحود (١/ ١١٧) (٢٨٨) (حسن)

۱٤٧ - صحيح البخاري (٤/ ٩٥) (٣١٥٠)

۱٤٨ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٩٠)، بترقيم الشاملة آليا)

وعن أنس ،أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ لَهُ هَذَا الكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى البَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ السَّلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ، «فَمَنْ سُئَلَهَ مَنْ المُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ، «فَمَنْ سُئَلَهَا مِنَ المُسْلِمِينَ، وَاللَّهُ بِهَا وَمَنْ سُئلَ فَوْقَهَا فَلاَ يُعْطَ ... "١٤٩٩.

وعن سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ أَنَّ تَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَخْبَرَهُ،أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْدِو وَبَيْنَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ،فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنَ عَمْدِو فَوَعَظَهُ خَالِدُ،فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو:أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - عَلَى اللهِ عَلَيْهُ وَقُولَ مَالِهِ فَهُو شَهِيدٌ». أَنَّ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا عَلَمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - عَلَيْهُ اللهِ عَلْمُولَ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلْمُ اللهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو،عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ وَ قَالَ: «مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقِّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ» ١٥١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ: جَاءَ رَجُلُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﴿ مَا اللهِ عَالَ: مَالِي؟ قَالَ: «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ا

وعَنْ سَعِيد بْنِ زَيْد قَالَ:قَالَ رَسُولُ الله - ﷺ -: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِه فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمه فَهُوَ شَهَيدٌ» أَنْ

٤٢- باب وجوب أخذ الأمة على يد الظالم ومنعه من الظلم والفساد في الأرض وجهـاد أئمـة الجور باليد إذا لم يمكن تغييرهم إلا بذلك واعتزالهم عند العجز عن تغييرهم وتحريم الركون إليهم

۱٤٩ - صحيح البخاري (٢/ ١١٨)(١٤٥٤ )

۱۰۰ - تمذیب الآثار مسند ابن عباس (۲/ ۷۹۶) (۱۱۶۸) صحیح

۱۵۱ - صحیح مسلم (۱/۱) ۲۲۲ - (۱٤۱)

<sup>[</sup>ش (تيسروا للقتال) معناه تأهبوا وتميئوا (خالد بن العاص) الفصيح في العاصي إثبات الياء ويجوز حذفها وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم]

۱۰۲ - سنن أبي داود (٤/ ٢٤٦) (٤٧٧١) صحيح

۱۵۳ - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ٦٨) (١٤٠)

۱۰۶ - السنن الكبرى للنسائي (۳/ ٤٥٥) (۲۰۱۳) صحيح

قال تعالى: {أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ } [الحج: ٣٩] أي أن الله سبحانه وتعالى،قد أذن المسلمين الذين بدأهم أعداؤهم وأعداء الله بالقتال- قد أذن لهم أن يقاتلوا،وأن يدفعوا يد البغي والعدوان عنهم ..

فهذا قتال مشروع،بل إنه واحب،إذ كان فيه تقليم لأظفر الطغيان وحضد لشوكة الطغاة .. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ» (١٧٩:البقرة) ويقول: «فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْكُمْ ..

أما الاستسلام للبغي، والسكوت على الظلم، فهو تمكين للشرّ، وتدعيم لبنائه، وإطلاق ليده، يضرب بها كيف يشاء في مواقع الحق، ومواطن الخير ..

إن البغي، والظلم، والعدوان .. كلها وجوه منكرة من وجوه المنكر، ومطلوب من كل مؤمن بالله أن يدفع المنكر بكل ما ملكت يده، ووسع جهده ..

وقتال المؤمنين، والعدوان عليهم، بإراقة دمائهم وإزهاق أرواحهم، هو أنكر المنكر، وإنه لفرض على كل مؤمن أن يرد هذا المنكر، ويخمد أنفاسه، ويقدم نفسه قربانا لله في سبيل الدفاع عن دين الله، وعن ينابيع الرحمة والخير المتدفقة منه. ٥٠٠

والشر حامح والباطل مسلح. وهو يبطش غير متحرج،ويضرب غير متورع ويملك أن يفتن الناس عن الخير إن اهتدوا إليه،وعن الحق إن تفتحت قلوبهم له. فلا بد للإيمان والخير والحق من قوة تحميها من البطش،وتقيها من الفتنة وتحرسها من الأشواك والسموم.

ولم يشأ الله أن يترك الإيمان والخير والحق عزلا تكافح قوى الطغيان والشر والباطل،اعتمادا على قـوة الإيمان في النفوس وتغلغل الحق في الفطر،وعمق الخير في القلوب. فالقوة المادية التي يملكها الباطل قـد تزلزل القلوب وتفتن النفوس وتزيغ الفطر. وللصبر حد وللاحتمال أمد،وللطاقة البشرية مدى تنتـهي إليه.

والله أعلم بقلوب الناس ونفوسهم. ومن ثم لم يشأ أن يترك المؤمنين للفتنة، إلا ريثما يستعدون للمقاومة، ويتهيأون للدفاع، ويتمكنون من وسائل الجهاد .. وعندئذ أذن لهم في القتال لرد العدوان. ١٥٦

وقال تعالى : {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوا فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ}

١٥٦ - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٣١٣٤)

١٥٥ - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١٠٤٣)

وقال تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَـــى الْـــأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِـــبُّ الْمُقْسطينَ} [الحجرات: ٩]

وقال تعالى: {فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُــوا بِعَــذَابٍ بَئيس بمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} [الأعراف:١٦٥]

وقالَ تعالى: {فَلُوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّة يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّــنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهَ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ} [هود:١١٦]

يَقُولُ: يَنْهَوْنَ أَهْلَ الْمَعَاصِي عَنْ مَعَاصِيهِمْ وَأَهْلَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ عَنْ كُفْرِهِمْ بِهِ فِي أَرْضِهِ. { إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنَ الْقُولُ: يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةً يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ فَنَجَّاهُمُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِهِ، حِينَ أَخَذَ مَنْ كَانَ الْقُرُونِ مَنْ الْقُرُونِ مَنْ فَنَجَّاهُمُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِهِ، حِينَ أَخَذَ مَنْ كَانَ مُقْيمًا عَلَى الْكُفْر بِاللَّه عَذَابُهُ، وَهُمُ أَثْبَاعُ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُل. ١٥٧

وقَالَ تَعَالَى: { ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٌ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ } [الأنعام: ١٣١] وقال تعالى: { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } [هود: ١٦٧]

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَمَا كَانَ رَبُّكَ يَا مُحَمَّدُ لِيُهْلِكَ الْقُرَى الَّتِي أَهْلَكَهَا الَّتِي قَصَّ عَلَيْكَ نَبَأَهَا اظُلْمًا وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ فِي أَعْمَالِهِمْ ،غَيْرُ مُسِيئِينَ ،فَيَكُونُ إِهْلَاكُهُ إِيَّاهُمْ مَعَ إِصْلَاحِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ وَأَهُمُ مُ اللَّهَ عَلَيْهُمْ وَلَا اللَّهِ ،وَتَمَادِيهِمْ فِي غَيِّهِمْ ،وَتَكْذَيبِهِمْ رُسُلَهُمْ وَرُكُوبِهِمُ رَبَّهُمْ طُلْمًا ،ولَكَنَّهُ أَهْلَكَهَا بِكُفْرِ أَهْلِهَا بَاللَّه ،وتَمَادِيهِمْ فِي غَيِّهِمْ ،وتَكْذَيبِهِمْ رُسُلَهُمْ وَرُكُوبِهِمُ السَّيِّئَاتِ. وَقَدْ قِيلَ: مَعْنَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنُ لِيهُمْ لَكُهُمْ بِشِرْكِهِمْ بِاللَّه ، وَلَكَ قَولُهُ هِ بِظُلْمَهِمْ ، وَلَكَ اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ال

وقال تعالى: {وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُوْلِيَاءَ ثُـمَّ لَـا تُنْصَرُونَ} [هود:١١٣]

وعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ اللهِ عَلَى الرَّجُلَ كَانَ يَرَى الرَّجُلَ مَنْهُمْ عَلَى مَعْصِيَة فَيَنْهَاهُ بَعْدَ النَّهْي، ثُمَّ يَلْقَاهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَلَهُ وَيُشَارِبُهُ ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى مَعْصِيَة حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِيهِمْ ، فَلَمَّا رَأَى اللهِ عَزَّ وَجَلَ بَعْدُ فَيُصَافِحُهُ وَيُواكِلُهُ وَيُشَارِبُهُ ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى مَعْصِيَة حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِيهِمْ ، فَلَمَّا رَأَى اللهِ عَزَّ وَجَلَ بَعْدُ فَيُصَافِحُهُ وَيُواكِلُهُ وَيُشَارِبُهُ ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى مَعْصِيته حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِيهِمْ ، فَلَمَّا رَأَى اللهِ عَزَّ وَجَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ بِقُلُوبِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَامُرُنَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوُنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَا حُذُنَ عَلَى يَدَي عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَامُرُنَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهُونً عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَا حُذُنَ عَلَى يَدَي

 $<sup>^{107}</sup>$  – تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر ( $^{17}$ 

۱۰۸ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (۱۲/ ٦٣١)

الظَّالِمِ،وَلَتَاطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا،أَوْ لَيضْرِبَنَّ الله بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ يَلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَ مَــنْ قَبْلَكُمْ "١٠٩١

وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ:" وَالَّذِي نَفْسِي بِيَده،لَتَامُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَـوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ،أَوْ لَيُوشكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَقَابًا مِنْهُ،ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجيبُ لَكُمْ "١٦٠١

وعَنْ قَيْسٍ قَالَ:قَالَ أَبُو بَكْرِ:" إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواَ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥] وَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا رَأُوا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ ، يَعُمُّهُمُ اللَّهُ بِعَقَابِهِ "١٦١

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَــــدْلٍ عِنْـــدَ سُـــلْطَانِ جَائِرِ،أَوْ أَمِيرِ جَائِرِ» رواه أبو داود والترمذي ١٦٢

وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ:«سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ،وَرَجُلٌ قَالَ إِلَى إِمَام جَائِر فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ» رواه الحاكم ١٦٣

وَعَنْ عَبَّدِ اللهُ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوف، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، وَلَيَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِ حَمْ عَلَى الْمُنْكَرِ، وَلَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ ﴾ أَكَا

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُود،أَنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيِّ بَعَثُهُ الله فِي أُمَّة قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّةٍ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَاخُذُونَ بِسُنَّتِه وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِه، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَوْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلَسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلَسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلَسَانِهِ فَهُو مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلِ» ١٦٥

[ش (ثم إنما تخلف) الضمير في إنما هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلـف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الأشهر (فترل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

وَأَمَّا الْحَوَارِيُّونَ الْمَذْكُورُونَ فَاحْتُلْفَ فِيهِمْ فَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرِه هُمْ خُلْصَان الْأَنْبِيَاء وَأَصْفَيَاؤُهُمْ. وَالْخُلْصَان الَّذِينَ نُقُوا مِنْ كُلَّ عَيْب. وَقَالَ غَيْرِهمْ. أَنْصَارِهمْ. وَقيلَ: الْمُجَاهِدُونَ. وَقيلَ: الَّذينَ يَصْلُحُونَ للْخلَافَة بَعْدهمْ. شرح النووي على مسلم – (١/ ١٣٢)

١٥٩ - شعب الإيمان - (١٠/ ٥٥) (٧١٣٩) حسن

١٦٠ - شعب الإيمان - (١٠ / ٥٥) (١٠٥٧) صحيح لغيره

١٦١ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٩/ ٥١) صحيح

۱<sup>۱۲۲</sup> - سنن أبي داود (٤/ ١٢٤) (٤٣٤٤) وسنن ابن ماجه (٢/ ١٣٢٩) (٤٠١١) وسنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٤٧١) (٢١٧٤) صحيح لغيره

المستدرك على الصحيحين للحاكم (7/0/7) (٤٨٨٤) صحيح لغيره - المستدرك على الصحيحين المحاكم (7/0/7)

١٦٤ - المعجم الكبير للطبراني (١٠/ ١٤٦)(١٠٢٦٧ ) حسن

۱۶۰ – صحیح مسلم (۱/ ۹۹) ۸۰ – (۵۰)

وعَنْ أَبِي سَعِيد، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَيَاتِيَنَّ عَلَــيْكُمْ أُمَــرَاءُ يُقَرِّبُــونَ شِــرَارَ النَّاسِ، وَيُؤخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شُرْطِيًا، وَلَا جَابِيًا، وَلَا خَازِنًا» رواه ابن حبان ١٦٦

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا بِبَاطِلِ لِيَدْحَضَ بِبَاطِلِهِ حَقَّا فَقَدْ بَسِرِئَ مِنْ ذَمَّةِ اللَّهِ وَذَمَّة رَسُولِهِ، وَمَنْ أَكَلَ دِرْهَمًا مِنْ رِبًا فَهُوَ مِثْلُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ زِنْيَةً، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِسْنَ السُّحْتَ فَالنَّارُ أَوْلَى به» رواه الطبراني في الأوسط. ١٦٧

وعَنْ مُحَمَّد بْنِ صَالَحَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ عُقْبَ قَيْكَ لُتُ أَنَّ رَهْطًا أَتُوا عُمَرَ، فَقَالُوا: كَثُرَ الْعَيَالُ، وَاشْتَدَّت الْمَثُونَةُ، فَزِدْنَا فِي أَعْطِيَاتِنَا، قَالَ: فَعَلْتُمُوهَا، جَمَعْتُمْ بَيْنَ الضَّرَائِرِ، وَاتَّخَذْتُمُ الْخَدَمَ فِي مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلًا! أَمَا وَاللَّه لَوَدِدْتُ أَنِّي وَإِيَّاكُمْ فِي سَفِينَة فِي لُجَّة الْبَحْرِ، تَذْهَبُ بِنَا شَرْقًا وَغَرْبًا، فَلَنْ يَعْجَزَ النَّاسُ أَنْ يُولُّوا رَجُلاً مِنْهُمْ، فَإِن اسْتَقَامَ اتَّبَعُوهُ، وَإِنْ جَنَفَ قَتَلُوهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ يَعْفَى اللَّهِ لَوْدِيْتُ وَاللَّهُ لَا يَنَامُ إِلا يَنَامُ إِلا يَنَامُ إِلا يَنَامُ إِلا يَنَامُ إِلا يَنَامُ إِلا يَنَامُ اللَّ ضَا، وَهُو يَتَنَاوُلُ مَنْ فَوْقَهُ وَمَنْ تَحْتَهُ. ١٠٤

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ اللهِ - ﴿ بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لَلْغُرَبَاء ﴾ ١٦٩.

وَعَنِ اَبْنِ عُمَرَ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأً غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ،وَهُو يَأْرِزُ بَــيْنَ الْمَسْجِدَيْن،كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ في جُحْرِهَا» أَنْ

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَّةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ، فَقِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ﴿الَّذِينَ يُصْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ» 1٧١

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُود قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﴿ إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأً غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا عَرْ يَبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا عَرْ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: ﴿ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ ﴾ ١٧٢ كَمَا بَدَأً ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ﴾ ، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ﴿ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ ﴾ ١٧٢

١٦٦ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٦١) وصحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٤٦) (٤٥٨٦) حسن

<sup>17\ -</sup> المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٦١) والمعجم الأوسط (٣/ ٢١١) (٢٩٤٤) ومسند الشاميين للطبراني (١/ ٢١) (٦١) حسن لغيره

١٦٨ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢١٣) فيه جهالة

۱۲۹ - صحیح مسلم (۱/ ۱۳۰) ۲۳۲ - (۱٤٥)

<sup>[</sup>ش (بدأ الإسلام غريبا) قال الإمام النووي رضي الله عنه كذا ضبطناه بدأ بالهمز من الابتداء (فطوبي) طوبي فعلى من الطيب قاله الفراء قال وإنما جاءت الواو لضمة الطاء أما معناها فاحتلف المفسرون في معنى قوله تعالى طوبي لهم وحسن مآب فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقرة عين وقال عكرمة نعم مالهم وقال الضحاك غبطة لهم وقال قتادة حسنى لهم]

<sup>·</sup> ۱۷۰ - صحیح مسلم (۱/ ۱۳۱) (۱۶۱) [ش (یأرز) أي ينضم و يجتمع]

۱۷۱ - البدع لابن وضاح (۲/ ۱۲۷) (۱۷۲) حسن لغيره

وعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْف،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: ﴿إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى يَ عَمْرِو بْنِ عَوْف،أَنَّ الدِّينَ الحَجَازِ مَعْقِلَ الأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الجَبَلِ، إِنَّ السِدِّينَ بَسِدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ عَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي ﴾ ١٧٣

## الفصل الثاني: حقوق الأمة على السلطة وواجباتها:

٢٥ باب مسئولية السلطة عن الأمة وقيامها برعياية شئونها وأنه ليس للسلطة أن تتصرف في شئون الأمة إلا بإذنها وعجز السلطة أو تفريطها بالجهاد لا يسقط وجوبه عن الأمة :

قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء:٥٨]

وقال تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} [الإسراء:٣٤]

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } [المائدة: ١]

وقال تعالى: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّــة يُحِــبُّ الْمُتَــوَكِّلِينَ} [آل عمران: ٥٥]

وقال تعالى: {وَإِنْ تَتَوَلُّواْ يَسْتَبْدَلْ قَوْمًا غَيْرُكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ} [محمد:٣٨] .

وقال تعالى: {فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُـفَّ بَــأْسَ الَّذينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكيلًا} [النساء: ٨٤]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالأَميرُ الَّـذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَاللَّهُ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ أَلَا فَكُلُّكُ مُ رَاعٍ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ أَلَا فَكُلُّكُ مُ رَاعٍ وَكُلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُّكُ مَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ أَلَا فَكُلُّكُ مَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُّكُ مَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُّكُ مَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُلُكُ مَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُكُ مَلْ مَا لَهُ إِلَٰهُ فَلَا لَهُ عَنْهُمْ أَلَا فَكُلُلُكُمْ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ \* أَلَا فَكُلُلُكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَا إِلَا لَهُ إِلَا لَهُ إِلَا لَا لَهُ إِلَا لَهُ إِلَٰ عَلَى مَالٍ سَلِيِّةٍ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْ مُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللهُ الللللّهُ الللللهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللللهُ الللللهُ الللّهُ الللللهُ اللللهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللهُ الللّهُ اللللهُ الللللهُ الللللهُ الللّهُ الللللهُ اللل

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ –،قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ،يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِه،وَيُتَّقَى بِه،فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْـــوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ،كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ،وَإِنْ يَامُرْ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ» (١٧٠

١٧٢ - السنن الواردة في الفتن للداني (٣/ ٦٣٣) (٢٨٨) صحيح لغيره

۱۷۳ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٨) (٢٦٣٠) حسن لغيره

۱۷۴ – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٤٢) ٢٥٥٤ – ٩٦٤ – صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤) ٤٢ – (١٦٦٣) [ش (أكلة) لقمة. (ولي علاجه) تولى صنعه وتجهيزه]

١٧٥ - صحيح البخاري (٤/ ٥٠) (٢٩٥٧) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٢١) ع - (١٨٤١)

وعنِ ابْنِ شهاب،قالَ: وَزَعَمَ عُرُوةُ، أَنَّ مَرُوانَ بْنَ الحَكَمِ، وَالمسْورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اللَّهِ مَسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمُوالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفَةَ اللَّهُ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفَ، فَلَمَّ السَّبْيَ، وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَشْرَةً لِيلَةً عَشْرَةً لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفَةَ اللَّهُ عَشْرَةً لَيْلُهُ عَلَى اللَّهِ عَشْرَةً اللَّهُ عَشْرَةً لَيْلُهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ بَمَا هُوَ أَهْلُهُ ءُثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخُوانَكُمْ هَ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ بَمَا هُوَ أَهْلُهُ ءُثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ لِخُوانَكُمْ هَ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَغُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَاللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَغُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَاللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَلَا تَلْعَمَى عُلَيْ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَلَا اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَيْفُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَلَا اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفُعْلَى فَقَالَ النَّاسُ وَلَا النَّاسُ فَكَلَّمُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفُعْلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفُعْلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْكُمُ فَى ذَلِكَ مَتْكُمْ فَى ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَافِلُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْكُمْ عُرَفُوهُ الْمَالُونَ الْكُولُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَيْمُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَيْلُو اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْكُمْ وَلَالَ النَّاسُ فَكَلَّمُهُمْ عُرَفُوهُ اللَّهُ عَلَيْنَا عُرَالُولُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَالُو اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْكُمْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَكُمْ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَالُو اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْكُمْ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَوْلُولُهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَوْلُولُو اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَالَ اللَّاسُ فَكَلَمُهُمْ عُرَفُوهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْنَا اللَّهُ عَلَى اللَّ

وَقَالَ عمر رضَي الله عنه:أوصي الخَلِيفَة مِنْ بَعْدي، بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ،أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالْأَنْصَارِ حَيْرًا، { الَّذينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ} ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ فَصْبَلِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ حَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإسْلاَم، وَجُبَاةُ المَالِ، وَغَيْظُ مُحْسَنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسيئهِمْ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإسْلاَم، وَجُبَاةُ المَالِ، وَغَيْظُ العَدُوِّ، وَأَنْ لاَ يُوْخَذَ مِنْهُمْ إِلّا فَضْلُهُمْ عَنْ رَضَاهُمْ. وَأُوصِيهِ بِالأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ العَرَب، وَمَادَّةُ الْإِسْلاَم، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأُوصِيهِ بَذِمَّةِ اللّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ – اللهِ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأُوصِيهِ بَذَمَّةِ اللّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ – اللهِ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَلُوصِيه بَذَمَّةِ اللّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ بَاللهِ عَلَى فُقَرَائِهُمْ ، وَأُوصِيه بَذَمَّةِ اللّهِ مَوْدُرَةً وَلَا لَا طَاقَتَهُمْ، وَلُو صَيْلِ اللهِ مَنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلِّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، وَلَا الْعَرَبِ مَا عَهْدهمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مَنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلِّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، وَلَا اللهُ مَا عَهْدهمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مَنْ وَرَائِهمْ، وَلَا يُكَلِّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، وَلَا

وعَنْ أَبِي فَرَاسٍ، قَالَ: حَطَبَ عَمْر ابن الخطاب، فقال: يَا أَيها النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ إِلَكُمْ عُمَّالاً لِيَاخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنِّي أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دَينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فُعلَ بِهِ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلا لِيَاخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنِّي أُرْسِلُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دَينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فُعلَ بِهِ لِيَضِ مَنْ فُعلَ بِهِ سَيْء سوى ذلك فليرفعه الى، فو الذي نَفْسُ عُمَرَ بِيده لأُقصَّنَّهُ مِنْهُ فَوَتَبَ عَمْرُ وَبْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُهُمْ مِنْهُ وَقَدْ مَنْهُ وَقَدْ رَعِيَّتِهِ، إِنَّكَ لَتُقصَّهُ مِنْ أَمْرَاء الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّة ، فَأَدَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِه، إِنَّكَ لَتُقصَّهُ مِنْ أَمْرَاء الله عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى مَعْتَ بَعْضَ رَعِيَّتِه، إِنَّكَ لَتُقصَّهُ مِنْ اللهِ اللهِ عَلَى اللهُ وَقَدْ رأيت رَسُول الله وَلَا أَقَصَّةُ مِنْهُ وَقَدْ رأيت رَسُول الله وَ اللهِ عَمْرَ بِيده إِذًا لأَقْصَيَّةُ مِنْهُ وَقَدْ رأيت رَسُول الله ولا الله وللهُ عَمْرَ بَيده إِذًا لأَقْصَيَّةُ مِنْهُ وَقَدْ رأيت رَسُول الله ولا الله ولله الله وللهُ المُسْلِمِينَ عَلَى اللهُ ولَوْلَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ ولَوْلُ اللهُ اللهُ اللهُ ولَوْلَا اللهُ ولَعْتَكُمُ اللهُ ولَعْلَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ ولَعْلُ اللهُ ولَوْلَا اللهُ ولَا أَلْهُ ولَا أُولِهُ اللهُ اللهُ

۱۷۶ - صحيح البخاري (۳/ ۱۰۰) (۲۳۰۷)

<sup>[</sup>ش (وفد) الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك نيابة عن قومهم. (هوازن) قبيلة من خزاعة. (سبيهم) ما أخذ منهم من النساء والأولاد. (أصدقه) الذي يوافق الحقيقة والواقع. (الطائفتين) المال أو السبي. (استأنيت بهم) انتظرت وتربصت. (بضع) من أسلات إلى تسع. (قفل) رجع. (يطيب بذلك) يرد السبي بحانا برضا نفسه وطيب قلبه. (حظه) نصيبه من السبي. (يفيء) من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد وأصل الفيء الرجوع فكأن المال في الأصل حق المؤمنين المسلمين فرجع إليهم بعد ما حازه الكافرون بغير استحقاق. (يرفع إلينا عرفاؤ كم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم والغرض من ذلك التقصي عن حالهم ومعرفة الغاية من استطابة نفوسهم]

۱۷۷ - صحیح البخاري (٥/ ۱۷) (۳۷۰۰)

يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ! أَلا لا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ،وَلا تَجْمُرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ،وَلا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فتكفروهم،وَلا تَنْزلُوهُمُ الْغيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ المُكالِمِينَ

وعن أبي فراس،أن عمر بن الخطاب خطب الناس فحمد الله وأثني عليه ثم قال:

أيّها الناس إنه قد أتى على زمان وأنا أحسب أن من قرأ القرآن إنما يريد به الله وما عنده،وقد حيّل إلى بآخره أنه قد قرأه أقوام يريدون به الدنيا ويريدون به الناس،ألا فأريدوا الله بأعمالكم وأريدوه بقراءتكم،ألا إنما كنّا نعرفكم إذ يترل الوحى وإذ رسول الله - على - بين أظهرنا،وإذ ينبئنا الله من أخباركم،فقد انقطع الوحى،وذهب النبي - على - فإنما نعرفكم بما نقول لكم الآن،من رأينا منه خيرا ظننّا به خيرا وأحببناه عليه،ومن رأينا منه شرّا ظننّا به شرّا وأبغضناه عليه،سرائركم فيما بينكم وبين ربّكم،ألا إنّى إنما أبعث عمّالي ليعلّموكم دينكم ويعلّموكم سننكم ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا يأخذوا أموالكم،ألا فمن أتى إليه شيء من ذلك فليرفعه إلىّ،فوالذي نفس عمر بيده لأقصّنه منه.

فقام عمرو بن العاص فقال:أرأيت يا أمير المؤمنين إن عتب عامل من عمّالك على بعض رعيّته فأدّب رحلا من رعّيته إنك لمقصّه منه؟ قال: نعم،والذي نفس عمر بيده لأقصّنه منه،ألا أقصّه وقد رأيت رسول الله - على الله على عنه فتفتوهم،ولا تخصّربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم،ولا تجمّروا بهم فتفتنوهم،ولا تترلوهم الغياض فتضيعّوهم.

فأتى رجل من أهل مصر كما حدّثنا عن أبي عبدة،عن ثابت البناني وحميد،عن أنس إلى عمر بسن الخطّاب فقال: يا أمير المؤمنين،عائذ بك من الظلم،قال:عذت معاذا،قال:سابقت ابن عمرو بن العاص فسبقته،فجعل يضربني بالسّوط،ويقول:أنا ابن الأكرمين،فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه،فقدم،فقال عمر:أين المصري؟ حذ السوط فاضرب،فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر:اضرب ابن الألأمين،قال أنس:فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه،ثم قال عمر للمصري:ضع على ضلعة عمرو،فقال: يا أمير المؤمنين،إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه،فقال عمر لعمرو:مذ كم تعبّدتم الناس وقد ولدهم أمّهاهم أحرارا؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم و لم يأتني

وعَنِ الْمَسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ،قَالَ:سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَإِنَّ إِحْدَى إِصْبَعِيَّ لَفي جُرْحِه ، هَذهِ أَوْ هَذهِ ، وَهُوَ يَقُولُ: " يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَحَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى النَّاسِ ، إِنِّي هَذهِ ، وَهُوَ يَقُولُ: " يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى الْقَسْمِ ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَحْرَفَةِ النَّعَمِ ، إِلَّا أَنْ يَعْوَجَّ قَوْمٌ فَيُعْوَجَّ بِهِمْ "١٨٠

۱۷۸ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٨٤) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٤) حسن

۱۷۹ - فتوح مصر والمغرب (ص: ۱۹۶) ضعيف

۱۸۰ - السنن الكبرى للبيهقي (۱۰/ ۲۲۷) (۲۰٤٥٣) صحيح

وعَنْ ثَوْبَانَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ،لَا يَضُرُّهُمْ مَــنْ حَذَلَهُمْ،حَتَّى يَاتِيَ أَمْرُ الله وَهُمْ كَذَلكَ» ١٨١

وعَنْ مُطَرِّف،قَالَ:قَالَ لِي عِمْرَانُ إِنِّي لأُحَدِّتُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ لِيَنْفَعَكَ اللَّهُ بِه بَعْدَ الْيَوْمِ. اعْلَمْ أَنَّ حَيْرَ عِبَادِ اللهِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ الْحَمَّادُونَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوا الدَّجَّالَ، وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - فَ اللهِ - قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى مُضَى لِوَجْهِهِ ارْتَأَى كُلُّ امْرِئَ اللهِ اللهِ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ - فَتَى مَضَى لِوَجْهِهِ ارْتَأَى كُلُّ امْرِئُ الْعَشْرِ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ - فَ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ ارْتَأَى كُلُّ امْرِئَ بَعْدَ مَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَرْتَعْيَ. 1 مُنْ

وعَنِ الْمُغيرَةِ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ:«لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ،حَتَّى يَاتَيَهُمْ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ»،

وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا،يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلمينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»

وعن أبي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ حَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَــةٌ مَنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْم الْقَيَامَةِ»

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِر،أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئِ، حَدَّثَدُهُ،قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَدَ، عَلَى الْمَنْبَرِ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِر،أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئِ، حَدَّثَكُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَدَ، عَلَى الْمَنْبِ وَهُمْ مَنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُونَ عُلَى النَّاسِ» خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَاتِيَ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ»

وعن يَزِيد بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَة بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ اللهُ بِهِ السَّمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ عَلَى مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ حَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، إلَى يَوْم الْقيَامَة »

وعن عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ شَمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ،قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّد،وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله بْنُ عَمْرِو بْنِ اللهَ اللهَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ اللهَ اللهِ اللهَ عَبْدُ اللهِ عَلَى شَرَارِ الْخَلْقِ،هُمْ شَرُّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ،لَا يَسُعُونَ اللهَ الْعَاصِ،فَقَالَ عَبْدُ اللهَ عَلْمَ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ،فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ ،اسْمَعْ مَا يَقُولُ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ،فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ،فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ ،اسْمَعْ مَا يَقُولُ

[ش (طائفة) قال البخاري هم أهل العلم وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم قال القاضي عياض إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذاهب أهل الحديث قال الإمام النووي يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنــواع المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر ومنهم أهــل أنــواع أحرى من الخير ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض (من خذلهم) يعني من خالفهم (حتى يأتي أمر الله) المراد به هو الربح التي تأتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة]

۱۸۱ - صحیح مسلم (۳/ ۱۵۲۳) ۱۷۰ - (۱۹۲۰)

١٨٢ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٢٨٢٠) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٦/ ٦٩٤) (١٩٨٩٥) ٢٠١٣٧ - صحيح

عَبْدُ الله، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُو َ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﴿ -، يَقُولُ: ﴿ لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِ عَلَى اللهِ عَلَى الله عَقْبُ أَهُ الله عَلَى أَمْرِ الله، فَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ حَالَفَهُمْ، حَتَّى تَاتِيهُمُ السَّاعَةُ وَهُمَ عَلَى يَقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ الله، فَاهرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ حَالَفَهُمْ، حَتَّى تَاتِيهُمُ السَّاعَةُ وَهُمَ مَا يَعْمَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي وَلَكَ »، فَقَالَ عَبْدُ الله: أَجُلْ، ﴿ ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي وَلَا اللهُ عَبْدُ اللهُ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ ﴾ ١٨٣ الله عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ ﴾ ١٨٣

وعَنَ عُمَيْرَ بْنِ هَانِئِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَة، يَقُولُ: سَمَعْتُ النَّبِيَ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْ رُ: فَقَالَ اللَّهِ وَلَا مَنْ خَالَهُمْ، حَتَّى يَاتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْ رُ: فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكُ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ

77- باب في أن السلطة أمانة لا تولَّى لغير عدل كفؤ للقيام بمسئولياتها ورعاية السلطة للعمال وتحقيق كفايتهم وحاجتهم ومحاسبتهم وتحريم الهدايا عليهم ومراقبة الأمراء والولاة وعزلهم عند رغبة الناس بذلك وتحديد مدة الولاة أربع سنين ومنع الإمام أهله من الولايات ومضاعفة العقوبة عليهم:

قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَـيْنَ النَّــاسِ أَنْ تَحْكُمُــوا بالْعَدْل} [النساء:٨٥]

وقال تعالى : {يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ} [القصص:٢٦] "

وقال تعالى : {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ } [يوسف:٥٥]

وقال تعالى : {فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا} [المائدة: ٩٥]

وقال تعالى : {وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلِ مِنْكُمْ} [الطلاق:٢]

وقال تعالى : {وَإِذِ اَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِسي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدي الظَّالِمِينَ } [البقرة: ٢٤]

١٩٢١ - أحرجها مسلم في صحيحه تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٧٠٦) (١٩٢١ - ١٩٢١)

<sup>1&</sup>lt;sup>۱۸</sup> - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٦٤١(٤٦٧ - ١٣١١ - صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٤) ١٧٤ - (١٠٣٧) قُولُه: (وهم بالشَّام) هَذَا مقول معَاذ، أَي: الْأَمَّة الْقَائِمَة بِأَمْرِ الله مستقرون بالشَّام. عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦٤/١٦) قالَ النَّووِيِّ فِيهِ أَنَّ الإجماع حُجَّة، ثُمَّ قالَ يَجُوز أَن تَكُون الطَّائِفَة جَماعَة مُتعَدِّدَة مِن أَنواع المُؤمنين. ما بَين شُجاع وبَصير بِالحَرب وفقيه ومُحَدِّث ومُفَسِّر وقائِم بالأَمرِ بالمَعرُوف والنَّهي عَن المُنكر وزاهد وعابد ... وَلَا يَلْزُمُ أَنْ يَكُونُوا فِي بَلْد وَاحِد بَلْ وَاحِد بَلْ يَكُونُوا فِي بَعْض مِنْهُ دُونَ بَعْف مِي يَحُوزُ اجْتَماعُهُمْ فِي قُطْر وَاحِد وَافْتِرَاقُهُمْ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ وَيَجُوزُ أَنْ يَحْتَمعُوا فِي الْبَلَد الْوَاحِد وَأَنْ يَكُونُوا فِي بَعْض مِنْهُ دُونَ بَعْف وَيَجُوزُ إِخْلَاءُ الْأَرْضِ كُلُّهَا مِنْ بَعْضِهِمْ أَوَّلًا إِلَى أَنْ لَا يَبْقَى إِلَّا فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ بِبَلَد وَاحِد فَإِذَا انْقَرَضُوا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ النَّهَى مُلَحَّصًا مَعَ وَيَجُوزُ إِخْلَاءُ الْأَرْضِ كُلَّهَا مِنْ بَعْضِهِمْ أُوَّلًا إِلَى أَنْ لَا يَبْقَى إِلَّا فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ بِبَلَد وَاحِد فَإِذَا انْقَرَضُوا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ النَّهَى مُلَحَصًا مَعَ زَيَادَة فيه "فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٣/ ٢٩٥)

وقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلُّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [آل عمران:١٦١]

وقال تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ،وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّه يَسيرًا} [الأحزاب:٣٠]

وقال تعالى: ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥] . الْآية " وعَنْ أَبِي ذَرِّ،قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ،أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي ؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي ،ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبِا ذَرِّ، قَالَ: فَعَنْ أَبِي ذَرِّ،قَالَ: قَالَ: هَا بَحَقِّهَا ، وَأَنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَزْيٌ وَنَدَامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا ، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فَهَا » وَاللَّهُ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا ، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فَهَا » وَاللَّهُ مَا اللَّهِ عَلَيْهِ فَهَا » وَاللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهِ عَلَيْهِ فَعَالَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَا اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ مَا اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقَّهَا ، وَأَدَّى اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَى عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّ

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - فَلَى -: ﴿إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ﴾ قَالَ: ﴿إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ﴾ ١٨٦ قَالَ: ﴿إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ﴾ ١٨٦ قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري": " إِنَّ إِسناد الأَمر إِلَى غَير أَهلَه إِنَّما يَكُون عِند غَلَبَة الجَهل ورَفع العلم، وذلك من جُملَة الأَشراط ومُقتَضاهُ أَنَّ العلم ما دامَ قائمًا فَفي الأَمر فُسحَة ".١٨٧

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (وقَدْ دَلَّتْ سُنَّةُ رَسُولَ اللَّهِ - عَلَى أَنَّ الْوِلَايَةَ أَمَانَـةٌ وَعَلَى اللَّهِ - عَلَى أَنَّ الْوِلَايَةَ أَمَانَـةٌ وَعَلَى اللهِ عَنْ أَبِي ذَرِّ اللهِ - عَلَى اللهِ - عَلَى أَنَّ اللهِ اللهِ - عَلَى اللهِ عَنْ أَبِي ذَرِّ اللهِ عَنْ أَبِي ذَرِّ اللهِ اللهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ ، قَالَ وَسُولُ اللهِ - عَلَى اللهُ عَنْهُ ، قَالَ وَسُولُ اللهِ - عَلَى اللهُ عَنْهُ ، قَالَ وَسُولُ اللهِ - عَلَى اللهُ عَنْهُ ، قَالَ وَسُولُ اللهِ اللهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ ، قَالَ : هِ إِلَى عَيْرِ وَسُولُ اللهِ عَلَى اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : هِ إِذَا أَسْنِدَ الأَمْرُ إِلَى عَيْرِ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَلْهِ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْهُ اللهِ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهِ اللهِ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهُ عَلْهُ اللهُ اللهِ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَلْهُ اللهُ اللهُ عَلْهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ ا

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى مَعْنَى هَذَا،فَإِنَّ وَصِيَّ الْيَتِيمِ،وَنَاظِرَ الْوَقْفِ،وَوَكِيلَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ،عَلَيْهِ أَنْ يَتَصَرَّفَ لَهُ بِالْأَصْلَحِ فَالْأَصْلَحِ. ١٨٩

<sup>(</sup>۱۸۲۰) - ۱٦ (۱٤٥٧ /۳) محيح مسلم (١٨٢٥) - ١٦ (١٨٢٥)

<sup>[</sup>ش (إنك ضعيف وإنما أمانة) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها أو كان أهلا و لم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويقضحه ويندم على ما فرط وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة]

١٨٦ - المفصل في أشراط الساعة وعلاماتها (ص: ٨٣) وصحيح البخاري (٨/ ١٠٤) (٦٤٩٦)

 $<sup>(18 \, {}^{\</sup>prime} \, {}^{\prime})$  فتح الباري شرح صحیح البخاري – ط دار المعرفة (۱/  ${}^{\prime} \, {}^{\prime}$ )

۱۸۸ - صحیح مسلم (۳/ ۱۵۷) ۱۷ - (۱۸۲۲)

<sup>[</sup>ش (لا تأمرن) بحذف إحدى التاءين أي لا تتأمرن وكذلك قوله تولين أي تتولين]

١٨٩ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ط٢ (ص: ١٤)

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ - ﴿ اللهِ عَبْدِ السِّحْمَنِ بْسِنَ سَمُرَةَ،لاَ تَسْلَلُ اللهِ عَنْ مَسْأَلَة وُكِلْتَ إِلَيْهَا،وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَة أُعِنْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَيْهَا،وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَة أُعِنْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْ عَلَى يَمِينَ،فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا حَيْرًا مِنْهَا،فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينَكَ وَاتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» أَقَا

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ:دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي،فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ:يَا رَسُــولَ اللهِ،أُمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ،وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ،فَقَالَ:«إِنَّا وَاللهِ لَا نُولِّي عَلَـــى هَــذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلُهُ،وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ» ١٩١

وعنِ ابنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ -: " مَنِ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُــوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ أُوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُ وَأَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَقَدْ خَانَ اللهُ، وَرَسُولَهُ، وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ ١٩٢١

وعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ،قَالَ لِي أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقُ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ:يَا يَزِيدُ،إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤْثِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ ذَلكَ أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ،فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ يَزِيدُ،إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤْثِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ ذَلكَ أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَى يُدْحَلُهُ جَهَنَّمَ» 197 عَدْلًا حَتَّى يُدْحَلُهُ جَهَنَّمَ» 197

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْر، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ بْنَ شَدَّاد، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ: " مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلًا وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ، فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ عَلَيْتَ خِدْ عَلْيَتَخِدْ عَلْيَتَخِدْ فَلْيَتَخِدْ عَلَيْتَ فَهُو عَالٌ " ١٩٤٠

وعَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ حَكُلًا عَلَى صَدَقَات بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللَّهْ عَلَى حَمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ حَلَيْنَا، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَمِّنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَيْتَ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، حَتَّى تَاتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا » ثُمَّ خَطَبَنَا، فَحَمدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اللَّهُ، فَيَاتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدَيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِيهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى العَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ، فَيَاتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدَيَّةٌ أُهْدِيَتُ لِي اللَّهُ اللَّهُ عَلَى العَملِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ افَيَاتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدَيَّةٌ أُهْدِيتُ لِي اللَّهُ اللَّهُ عَلَى العَملِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ افَيَاتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدَيَّةٌ أُهْدِيتُ لِي اللَّهُ اللَّهُ عَلَى العَملِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ افَيَاتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدَيَّةٌ أُهْدِيتُ لِي اللَّهُ اللَّهُ عَلَى العَملُ مَمَّا وَلَانِي اللَّهُ الْا يَاحُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْعًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِي اللَّهُ لَي اللَّهُ الْوَلَا لَهُ لَاللَّهُ لَا يَاحُدُ مِنْكُمْ شَيْعًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِي اللَّهُ لَتَ عَلَيْكُ الْمُعْمِلُ اللَّهُ لَيْكُولُ عَلَى الْعَمْلُ مَا عَلَى الْعَلَيْمُ الْعَلَى الْعَمْلُ مِنْ اللَّهُ لَيْ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَقُولُ الْعَلَى الْكُمْ وَهَذَا الْعَلَيْمُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعُلَالَةُ لَا عَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعُلَالَةُ لَا اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْكُولُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ ال

٦٦

<sup>19. -</sup> الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٠) ٦٦٢٢ - ١٨٦٣ - [ش أخرجه مسلم في الأيمان باب نـــدب مــن حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير. وفي الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقــم ١٦٥٢ (لا تسأل الإمارة) لا تطلب أن تكون واليا أو حاكما. (وكلت إليها) تركك الله تعالى لتدبير نفسك. (أعنت عليها) هيأ الله تعــالى لــك أعوان خير ينصحون لك ويسددون خطاك بتوفيق من الله عز وجل. (حلفت على يمين) أقسمت على شيء والأصل حلفت يمينا ف - (على) مقحمة تأكيدا للمعنى. (فكفر) أخرج الكفارة المشروعة]

<sup>(</sup>  $^{191}$  –  $^{182}$  صحیح مسلم علی بن نایف الشحود (ص:  $^{187}$ ) ( $^{187}$ ) وصحیح البخاری ( $^{9}$ ) ( $^{18}$ ) ( $^{19}$ )

۱۹۲ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٢٣٢) والسنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٢٠١) (٢٠٣٦٤) حسن

حسن (۲۰۲٤) (۱۰٤ / ۶) حسن – المستدرك على الصحيحين للحاكم (ع $^{197}$ 

۱۹۶ - مسند أحمد ط الرسالة (۲۹/ ۵۶۳) (۱۸۰۱۰) صحیح لغیره

يَحْمِلُهُ يَوْمَ القَيَامَة،فَلَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءً،أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ،أَوْ شَاةً تَيْعَرُ " ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِه، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ» بَصْرَ عَيْنِي وَسَمْعَ أُذُنِي" ١٩٥ وَعَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ – قَالَ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَلَ أَخَذَ بَعْدَ ذَلكَ فَهُو عُلُولٌ» ١٩٦

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَانُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ،فَقَالُوا:وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ - عَنَّهُ -؟ فَقَالُوا:وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدَ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ - عَنَّهُ - فَكَلَّمَهُ أَسُامَةُ بْنُ زَيْدَ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ - عَنَّهُ - فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ بَنْ زَيْدَ، حَبُّ رَسُولُ اللَّهِ - عَنَّهُ -: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّه، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ خُدُودِ اللَّه، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ خُدُودِ اللَّه، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ خُدُودِ اللَّه بَعْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّعِيفُ أَقَامُ فَا عَلَيْهِ اللَّهُ لَوْ أَنَ فَاطَمَةَ بَنْتَ مُحَمَّد سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا "١٩٧١

وعزل عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن العراق لما شكاه أهــل الكوفــة، فعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَانَ شَيْءٌ أُصْلِحُ بِهِ قَوْمًا أَنْ أُبْدِلَهُمْ أَمِيرًا مَكَانَ أَمِيرٍ» ١٩٨ وفي رواية : " فَإِنْ أَصَابَتِ الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْــهُ عَــنْ عَجْز، وَلاَ حَيَانَة. "١٩٩

وعَنِ الشَّعْبِيِّ،قَالَ:كَتَبَ عُمَرُ فِي وَصِيَّتِهِ:«أَنْ لَا يُقَرَّ لِي عَامِلٌ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ،وَأَقِرُّوا الْأَشْعَرِيَّ يَعْنِي أَبَا مُوسَى أَرْبَعَ سِنِينَ» '''

۱۹° - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ۱۰۸٤) و صحيح البخاري (۹/ ۲۸) (۱۹۷۹) وصحيح مسلم (۳/ ۱۶٦۳) ۲۶ - (۱۸۳۲)

<sup>[</sup>ش (فلأعرفن) أي والله لأعرفن. (بصر عيني وسمع أذني) أبصرت عيناي رسول الله – ﷺ – ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه. وضبط بصر وسمع بضم الصاد وكسر الميم على أنهما فعلان ماضيان وضبطا بسكون الصاد والميم على أنهما مصدران]

۱۹۲ - سنن أبي داود (۳/ ۱۳٤) (۲۹٤۳) صحيح

أَيْ جَعَلْنَاهُ عَامِلًا (عَلَى عَمَلٍ):أَيْ مِنْ أَعْمَالِ الْوِلَايَةِ وَالْإِمَارَةِ (فَرَزَقْنَاهُ):أَيْ فَأَعْطَيْنَاهُ (رِزْقًا):أَيْ مِقْدَارًا مُعَيَّنَا (فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ):جَزَاءُ الشَّرْط، وَ (مَا) مَوْصُولَةٌ، وَالْعَائِدُ مَحْذُوفٌ، وَقَوْلُهُ (فَهُوَ غُلُولٌ) حَبَرُهُ حِيءَ بِالْفَاءِ لِتَضَمَّنِهِ مَعْنَى الشَّرْط، وَيَجُوزَ أَنْ تَكُونَ مَوْصُــوفَةً، وَالْغُلُولُ بِضَمَّتَيْن: الْحَيَانَةُ فِي الْغَنِيمَة وَفَى مَال الْفَيْءَ"مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المَصابيح (٦/ ٢٤٣٥)

<sup>197 -</sup> الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٤٤) ٣٤٧٥ - ١٢٣٦ - [ش أخرجه مسلم في الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره رقم ١٦٨٨. (أهمهم) أحزنهم وأثار اهتمامهم. (شأن ..) حالها وأمرها. (المخزومية) نسبة إلى بني مخزوم واسمها فاطمة بنت الأسود وكانت سرقت حليا يوم فتح مكة. (حب) مجبوب. (أتشفع في حد) تتوسل أن لا يقام حد فرضه الله تعالى والحد عقوبة مقدرة من المشرع. (الشريف) الذي له شأن في قومه بسبب مال أو نسب أو عشيرة. (الضعيف) من ليس له عشرية أو وجاهة في قومه. (وايم الله) لفظ من ألفاظ القسم أصلها وأيمن الله فحذفت النون تخفيفا وقد تقطع الهمزة وقد توصل]

۱۹۸ - تاریخ المدینة لابن شبة (۳/ ۸۰۵) صحیح مرسل

۱۹۹ - صحیح البخاري (٥/ ١٥) (۳۷۰۰)

۲۰۰ – مسند أحمد مخرجا (۲۳۸/۳۲)(۱۹۶۹ ) حسن مرسل

وفي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفُوائِدِ سُوى مَا تَقَدَّمَ حَوازُ عَزِلِ الإِمامِ بَعضَ عُمَّالِهِ إِذَا شُكَيَ إِلَيهِ وَإِن لَهِ يَثُبُت عَلَيهِ شَيَّ إِذَا اقْتَضَتَ ذَلِكَ المُصلَحَة ،قالَ مالك :قَد عَزَلَ عُمَر سَعَدًا وَهُو أَعدَلُ مَن يَأْتِي بَعدَهُ إِلَى يَومِ القيامَة . والَّذِي يَظهَر أَنَّ عُمَر عَزَلَهُ حَسمًا لِمادَّة الفتنة ،فَفِي رِوايَة سَيف" قالَ عُمَر :لَـولا الاحتياطُ وَأَن لا يُتَقَى مِن أُمِيرٍ مثلِ سَعد لَما عَزَلتُهُ" . وقيلَ عَزَلَهُ إِيثارًا لِقُربِهِ مِنهُ لكُونِهِ مِن أُهِلِ الشُّورَى ،وقيلَ :لأَنَّ مَذَهَبَ عُمَرَ أَنَّهُ لا يَستَمرُ بِالعامِلِ أكثر مِن أَربَعِ سَنِينَ ،وقالَ المازرِيّ :احتَلَفُ والشُّورَى ،وقيلَ :لأنَّ مَذَهَبَ عُمَر أَنَّهُ لا يُستَمرُ بِالعامِلِ أكثر مِن أَربَعِ سَنِينَ ،وقالَ المازرِيّ :احتَلَفُ والشُّورَى ، وقيلَ يُعزَلُ القاضِي بِشَكوى الواحِد أَو الاَثنَينِ أَو لا يُعزَلُ حَتَّى يَجتَمِعَ الأَكثر عَلَى الشَّكوى منه ؟ فيه استفسارُ العاملِ عَمّا قِيلَ فِيهِ ،والسُّؤالُ عَمَّن شُكِيَ فِي مَوضِعِ عَمَلِهِ ،والاقتصار فِي المَسأَلَة عَلَى مَن يُظَنُّ بِهِ الفَضلُ . ٢٠١

وعَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ،قَالَ:قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: يَا أَبَا عَمْرِو،مَا مَنَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عَبْدَ اللَّهِ بُنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،وَقَدْ كَانَ مِنْ هِجْرَتِهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ،وَمِنْ وَرَعِهِ مَا قَدْ رَأَيْتَ؟ قَالَ:أَمَا إِنَّهُ قَدْ بُن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،وَقَدْ كَانَ مِنْ هِجْرَتِهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ،وَمِنْ وَرَعِهِ مَا قَدْ رَأَيْتَ؟ قَالَ:أَمَا إِنَّهُ قَدْ قَالَ: هَأَدْ عَلَمْ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَوْ يُكُنْ شَرَّا فَشَرُ عَنَّا اللَّهُ عَنْهُ، وَإِنْ يَكُنْ شَرَّا فَشَرُ عَنَّا اللَّهُ عَمْرَ فَشَرُ عَنَّا إِلَى عُمَرَ » . ثَلَاتًا أَلَا اللَّهُ عَمْرَ » . ثَلَاتًا أَلَى عُمَرَ » . ثَلَاتًا أَلَا اللَّهُ عَمْرَ فَشَرُ عَنَّا إِلَى عُمْرَ فَشَرُ عَنَّا إِلَى عُمْرَ فَيْ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَمْرَ فَلَوْلَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى ال

## الفصل الثالث: في السنن المالية وحفظ الأموال وحقوق الأمة فيها وكيف توزيعها:

٧٧- باب في ولاية الأمة على أرضها وأموالها ومنع السلطة من التصرف في شيء منها ومن ثرواتها ومعادفها إلا لمصلحة الأمة ووقف الأرض على الأمة كلها ووضع الخراج عليها لبيت المال: قال تعالى : {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَملُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ اللَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيْبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعَبُدُونَنِي لَكَ اللَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيْبَدِّلُكُمْ أَلْفَاسِقُونَ } [النور:٥٥]

وقال تعالى : {قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الأَرْضَ للَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِـنْ عِبَــادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ} [الأعراف: ٢٨]

وقال تعالى : {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَهَا وَيُهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفَكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بَحَمْدَكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٣٠]

وقال تعالى : {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَللَّهِ وَللرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مَنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مَنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧) لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمُوالهُمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّه وَرَضُوانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ أُولَئكَ هُمُ الصَّادَقُونَ (٨) وَالَّذِينَ

٦٨

<sup>(</sup>۲۰۱ – فتح الباري شرح صحيح البخاري – ط دار المعرفة ( $^{1,1}$ 

۲۰۲ - تاریخ المدینة لابن شبة (۳/ ۹۲۲) صحیح مرسل

تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُـوا وَيُوَّ تُرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بَهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٩)وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ مَنْ مُؤُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفَ رَحِيمٌ (١٠) } [الحشر:٧ - ١٠]

عَنْ مَالِكِ بْنِ أُوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: قَرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: { إِنَّمَا الصَّدَةَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَلِهِ الْمُعَلَّ وَالْمَسَاكِينِ } [التوبة: ٢٠] ثُسمَّ قَالَ: هوَ الْمُقَلِينِ } [التوبة: ٢٠] ثُسمَّ قَالَ: هوَ الْمُقُلِينِ } [التوبة: ٢٠] ثُسمَّ قَالَ: هوَ الْمُقُلِينِ } [المنفال: ٤١] الْآيَدةُ بُمَّ قَالَ: هوَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى } [الأنفال: ٤١] الْآيَدةُ بُمَّ قَرَأً: { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى كَى } [الحشر: ٧] حَتَّى بَلَغَ وَاللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَاءِ } [البقرة: ٢٧٣] وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ } { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ } ثُمَّ قَالَ: اسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْمُسْلَمِينَ عَامَّةً، فَلَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ حَقِّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ عَشْتُ لَيَأْتِينَ الرَّاعِدَى وَهُدو يَسِيرُ حُمُرَةُ فيهَا جَبِينُهُ اللَّهُ الْمُسْلَمِينَ عَامَّةً، فَلَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ حَقِّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ عَشْتُ لَيَأْتِينَ الرَّاعِدَى وَهُدو يَسِيرُ حُمُرَةُ فيهَا جَبِينُهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُسْلَمِينَ عَامَّةً، فَلَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ حَقِّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ عَشْتُ لَيَأْتِينَ الرَّاعِدَى وَهُدو يَسِيرُ حُمُدُهُ فَيَا جَبِينُهُ الْمُسْلَمِينَ عَامَّةً، فَلَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ حَقِّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ عَشْتُ لَيَأْتِينَ الرَّاعِدَى وَهُدو يَسِيدُ حُمُدُهُ فَعَا جَبِينُهُ الْمُسْلَمِينَ عَامَةً عَبِينُهُ اللَّهُ الْمُسْلَمُ لَا عَامَةً عَبْلَالُهُ اللَّهُ عَلَى الْعَلَولِهُ الْعَالِقُولُ الْعَلَى الْعَلَمُ الْعَلَمُ الْعَلَى الْعَلَا

قال أبو يوسف للرشيد:" فَأَمَّا الْفَيْءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُو الْحَرَاجُ عِنْدَنَا حَرَاجُ الأَرْضِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُهُ، لأَنَّ اللَّهُ عَبَارَكُ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِسَدِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاء مِنْكُمْ } [الْحَشْر: ٧] حَتَّى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاء مِنْكُمْ } [الْحَشْر: ٧] حَتَّى الْقُرْبَعُ مِنْ هَوْلا عِنْ وَعِنْواللهُ أُولَئِكُ هُمُ الصَّادُولِينَ إِللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكُ هُمُ الصَّادُولِينَ } [الْحَشْر: ٨]، أُسَمَّ قَالَ عَلَى أَنْفُسِهُمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهُ فَأُولِيكَ هُمَ وَاللهُ الْوَلِيمِينَ إِلَى عَلَى أَنْفُسِهُمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهُ فَأُولِيكَ هُمَ الْمُقَالِقِينَ الْمُولِيمِينَ إِلَى عَلَى أَنْفُسِهُمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهُ فَأُولِيكَ هُمَ الْمُولِيمِينَ إِلَى مَا أُولُولُ وَيُؤْثُونُ وَلَا بِالإِيمَانَ وَلا يَحِدُونَ وَيُؤْثُونَ وَلَوْ اللهُ عَلَى أَنْفُسِهُمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ وَلَا بِالإِيمَانَ وَلا يَحِدُونَ وَلِيمَ عَلَى أَنْفُسِهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيمَة وَمَنْ يُولِقَ مَنْ اللَّهُ عَلَى اللهُ الْذِينَ مَالُوا وَلُولُ مَنْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الذِينَ يَاتُونَ مِنْ بَعْدَكُمْ فِي هَذَا الْفَيْء وَدَمه في وَحِهد . \* " اللهُ الذِينَ يَاتُونَ مِنْ بَعْدَكُمْ شَيْعَةً الْمَامِةُ مَنْ مَا الْفَيْء وَدَمه في وَحِه فَلُو فَسَعْتُهُ لَمْ يَعْوَ لِمَنْ بَعْدِكُمْ شَيَّةً وَلَعْنَ بَقِيلُ الْمَالِولَ وَلَعْنَ بَعْدَكُمْ شَيْعَةً وَسُمْ مَا الْفَيْء وَدَمه في وَحِه فَى اللهُ اللهُ اللهُ الْذِينَ يَاتُونَ مَنْ مَعْدَهُ مُنْ هَذَا الْفَيْء وَدَمه في وَحِه . \* " اللهُ الل

وعَنْ تَوْبَانَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ الله – ﷺ -: " إِنَّ الله زَوَى لِي الْأَرْضَ،فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا،وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُويَ لِي منْهَا،وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ،وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لَأُمَّتِي أَنْ لَا

۲۰۳ - تفسير الطبري = حامع البيان ط هجر (۲۲/ ٥١٦) صحيح

۲۰۶ - الخراج لأبي يوسف (ص: ۳٤)

يُهْلِكَهَا بِسَنَة عَامَّة، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّا مِنْ سُوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَة عَامَّة، وَأَنْ لَا أُسلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سُوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَسِنَ بَعْضُهُمْ وَلَوِ اجْتَمَع عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَسِنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، ويَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم " . "

وعَنْ عُرْوَةَ،قَالَ:أَشْهَدُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ أَرْضُ اللَّهِ،وَالْعَبَادَ عَبَادُ اللَّهِ،وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ أَحَقُ بِهِ»، جَاءَنا بِهَذَا عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلُوَاتِ عَنْهُ" ٢٠٧ وَعَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلُوَاتِ عَنْهُ" ٢٠٠٥ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " إِنَّ عَادِيَّ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَتَانِ الْاَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَتَانِ الْاَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَتَانِ الْسَارُضِ فَهُو أَحَقُ بِهِ "٢٠٨٠

[ش (زوى) معناه جمع (بسنَة عامَّة) السَّنَةُ: الجَدْبُ والشِّلَةَ. والعامَّة: التي تَعُمُّ الكُلَّ. (الكترين الأحمر والأبيض) المراد بالكترين الذهب والفضة والمراد كترا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام (فيستبيح بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم والبيضة أيضا العز والملك (أن لا أهلكهم بسنة عامة) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام] وقوله: «وإن ملك أُمَّته بلغ من المشارق والمغارب كثيراً واسعاً، أمَّا من الغرب: فإلى منتهى الأرض وأمَّا من الشرق: فإلى أقاصي العمارة، والباقي من الشرق يسيرٌ بالنسبة إلى المملوك منه، وأما جهة الجنوب

الغرب: فإلى منتهى الأرض وأمًّا من الشرق: فإلى أقاصي العمارة، والباقي من الشرق يسيرٌ بالنسبة إلى المملوك منه، وأما جهة الجنوب وجهة الشمال: فلم يبلغ ملك الأمة الإسلامية فيهما كثيراً مبلّغه في جِهَتي الشرق والغرب، فكان هذا منه – ﷺ – إخباراً عما يقع في المستقبل. جامع الأصول (١١/ ٣١٧)

۲۰۱ - صحیح البخاري (۶/ ۷۲) (۳۰۵۹)

[ش (الحمى) موضعا يعينه الحاكم ويخصصه لرعي مواشي الزكاة وغيرها مما يرجع ملكه إلى بيت مال المسلمين ويمنع عامة الناس من الرعي فيه. (اضمم حناحك) هو كناية عن الرحمة والشفقة والمعنى كف يدك عن ظلم المسلمين. (أدخل) المرعى. (رب الصريمة) مصعر الصرمة أي صاحب القليلة. (وإياي ونعم) أحذرك تحذيرا بالغا أن الصرمة أي صاحب القطيعة القليلة من الإبل. (الغنيمة) مصغر الغنم أي صاحب الغنم القليلة. (وإياي ونعم) أحذرك تحذيرا بالغا أن تتركها تستوعب المرعى فلا يبقى متسع لصاحب الصريمة والغنيمة. (لا أبا لك) هو في الأصل دعاء عليه ولكن يراد باستعماله خلاف الحقيقة. (وايم الله) وعهد الله. (الكلأ) العشب. (الورق) الفضة. (المال الذي لا أحمل عليه) الإبل التي كان يحمل عليها ولا يجد ما يركبه من أجل الجهاد في سبيل الله تعالى]

۰۰۰ - صحیح مسلم (٤/ ۲۲۱٥) ۱۹ - (۲۸۸۹)

۲۰۷ - سنن أبي داود (۳/ ۱۷۸) (۳۰۷٦) صحيح لغيره

وفي شرح السير الكبير:" فَإِنْ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا مِصْرًا فِي الْمَوَاتِ مِنْ تِلْكَ الْأَرَاضِي الَّتِي لَكَ يَمْلِكُهَا أَحَدُ فَلَا بَاسَ بِذَلِكَ. لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا تَعَرُّضُ لِشَيْء مِنْ أَمْلَاكِهِمْ، وَقَدْ صَارَتْ دِيَارُهُمْ مِنْ يَمْلِكُهَا أَحَدُ فَلَا بَاسَ بِذَلِكَ. لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا تَعَرُّضُ لِشَيْء مِنْ أَمْلَاكِهِمْ، وَقَدْ صَارَتْ دِيَارُهُمْ مِنْ عَلَي مَلْكُهَا أَحَدُ فَلَا بَاسَ بِذَلِكَ. لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا. فَالرَّايُ إِلَى الْإِمَامِ فِي الْمَوَاتِ مِنْ الْأَرَاضِي فِي دَارِ حُمْلَة دِيَارِ الْإِسْلَامِ، بِظُهُورِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ فِيهَا. فَالرَّايُ إِلَى الْإِمَامِ فِي الْمَوَاتِ مِنْ الْأَرَاضِي فِي دَارِ الْإِسْلَامِ. قَالَ - عَلَي اللَّهُ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ مِنِّي» أَكُمْ مِنِّي اللَّهُ وَرَسُولِه ثُمَّ هِي لَكُمْ مِنِّي » أَنَا .

وعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُون،قَالَ:رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بأَيَّامٍ بالْمَدينة،وقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَان، وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْف،قَالَ: "كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَّلْتُمَا الْأَرْضَ عَلَى حُذَيْفَ؟ قَالاً:حَمَّلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطيقةٌ، مَا فيها كَبِيرُ فَضْلٍ،قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ، قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا اللَّرْضَ مَا لاَ تُطيقُ، قَالَ: الْعَرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى مَرَدُ لِئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ العِرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى مَرَدُ لِئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ العِرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى مَرَدُ لِئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِقُ الْعَرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى مَا لاَ عُمَرُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى الْمَالِقُ اللّهُ الْمَالِقُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى الْمَالِقُولُ الْعَرَاقِ لاَ عَمْرُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُولِ الْعِرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى الْمَالِقُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ عَمْرُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ عَمْرُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ الْعَرَاقِ لاَ عَمْرُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ عَمْرُ اللّهُ الْعَلَا الْعَرَاقِ لاللّهُ الْعَلَا الْعَرَاقِ لاَ عَلَا لَا عَلَى الْعَلَيْفُ اللّهُ الْعَلَاقُ اللّهُ الْعَرَاقِ لاَ عَلَقْهُ الْعَلَا الْعَلَاقُ الْعَلَا الْعَلَوْ الْعَرَاقِ لاَ عَلَالَهُ الْعَرَاقِ لَا عَلَا الْعَلَاقُ الْعَلَالُ الْعَلَا لَاعِرَاقِ لِللللّهُ الْعَلَا الْعَلَاقُ اللّهُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقِ الْعَلَى الْعَلَاقُ اللّهُ الْعَلَاقِ اللّهُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقِ اللّهُ الْعِلْمِ الْعِلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقُ الْعَلَاقِ الْعَلَاقُ الْعَالِ الْعَلَاقُ الْعَلَاقِ الْعَلَاقُ الْمَالِقُ الْعَلَاقِ الْعَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلْمُ اللّهُ الْعُلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلْمُ الْعُلِلْ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَلَاقُ الْعَ

وعَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ:لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ النَّاسَ الدُّورَ،فَقَالَ لَهُ حَيُّ مِنْ وَعُنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ:لُمَّ عَبْد بُنِ زُهْرَةَ نَكِّبْ عَنَّا ابْنَ أُمِّ عَبْد ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ الْمَدَيْنَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ اللهِ عَنْ وَهُمْ ابْتَعَثَنِ عِي وَهُمْ عَبْد ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنَّ وَجَلَّ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ للضَّعيف فيهمْ حَقَّهُ؟ "٢١١

٢٨ – باب في قيام الإمام بفرض الأحكام وجباية الزكاة وقسم الأموال بالسوية على مستحقيها حسب حاجتهم وتوزيع فضول الأموال على أهل الحاجات عند الشدة ورعاية الحقوق المالية لغير المسلمين من مواطني دار الإسلام والإحصاء وتسجيل المواليد وإسقاط الوفيات في دواوين بيت المال:

قال تعالى : {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنُ لَهُمْ وَاللَّـهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [التوبة:١٠٣]

وقال تعالى : {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَللَّهِ وَلِلرَّسُـولِ وَلِـذِي الْقُرْبَـى وَالْيَتَـامَى وَالْيَتَـامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَديدُ الْعَقَابِ} [الحشر:٧]

وقال تعالى : {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة:٨]

۲۰۸ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٣٧) (١١٧٨٥) حسن

۲۰۹ - شرح السير الكبير (ص: ١٥٣٠)

٢١٠ - صحيح البخاري (٥/ ١٧) (٣٧٠٠)

٢١١ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٤١) (١١٨٠١) صحيح مرسل

قَوْله: نكب عَنَّا، أي: نحِّه عَنَّا، وَقُوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: إِنَّهُمْ {عَنِ الصِّرَاطِ لَنَاكِبُونَ} [الْمُؤْمِنُونَ: ٧٤] أي: عادلون عَنِ الْقَصْد، وَقُوله: «لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً» أي: لَا يطهرها. شرح السنة للبغوي (٨/ ٢٧١)

وقال تعالى : { يَا أَيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنِ إِلَى أَجَلِ مُسَمَّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ اللَّهُ وَلَيَ اللَّهُ وَلَيَا اللَّهُ وَلَيَا اللَّهُ وَلَيَا اللَّهُ وَلَي اللَّهُ وَالْمَرَا اللَّهُ وَلَيْكُمْ اللَّهُ وَلَي اللَّهُ وَالْمَرَا اللَّهُ وَالْمُرَا اللَّهُ وَالْمُورَى وَلَا يَأْبُ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَى الشَّهُولُ اللَّهُ وَالْمُرا اللَّهُ وَالْمُورَى وَلَا يَلْبُ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَى الشَّهُولَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ اللَّهُ وَالْمُ وَاللَّهُ وَالْهُ وَاللَّهُ وَاللَهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ

وعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِك،قَالَ:كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَاهُ فَيْءٌ قَسَمَهُ عَنْ يَــوْمٍ:فَــأَعْطَى الْآهِـلَ حَظَّيْنٍ،وأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا وَاحِدًا " ٢١٣

وعَنْ عَوْف بْنِ مَالِك، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - قَلَّ - كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ، وَأَعْطَى الْعَرْبُ وَكُنْتُ أُدْعَى قَبْلَ عَمَّارٍ، فَدُعِيتُ فَأَعْطَانِي حَظَّيْنِ، وَكَانَ لِي أَهْلَ لَ اللَّهُ حَظَّى الْعَرْبُ وَكَانَ لِي أَهْلَ اللَّهُ اللَّهُ عَمَّارٍ ، فَدُعِيتُ فَأَعْطَى لَهُ حَظًّا وَاحِدًا "٢١٤ ثُمَّ دُعِي بَعْدِي عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فَأَعْطَى لَهُ حَظًّا وَاحِدًا "٢١٤

<sup>&</sup>lt;sup>۲۱۲</sup> – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ١٤٠٩ و ١٤٠٠ – ٥٧٩ – [ش أخرجه مسلم في الإيمان بـــاب الأمــر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .. رقم ٢٠ (عناقا) الأنثى من ولد المعز التي لم تبلغ سنة. (شرح الله صدر أبي بكـــر) لقتـــالهـم. (فعرفت أنه الحق) بما ظهر من الدليل الذي أقامه أبو بكر رضي الله عنه]

٢١٣ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٠٨) (٦٠٣) صحيح

۲۱۶ - سنن أبي داود (۳/ ۱۳۷) (۲۹۵۳) صحيح

رَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ أَيْ: بَعْدَ مَا فَضُلَ عَنْ نَفَقَتِه وَضَرُورِيَّاتِه (فَأَعْطَى الْآهل):بالْمَدِّ وَكَسْرِ الْهَاء وَضَمِّهَا أَهُولًا إِذَا تَزَوَّجَ اهِ.. وَالظَّاهِرُ أَنَّ فِي مَعْنَاهُ مَنْ أَي: الْمُتَأَهِّلَ الَّذِي لَهُ زَوْجَةً لَهُ رَوْجَةً . قَالَ الطَّيبِيُّ: اسْمُ فَاعلِ مِنْ أَهلَ يَاهلُ بِكَسْرِ الْهَاء وَضَمِّهَا أَهُولًا إِذَا تَزَوَّجَ اهِ.. وَالظَّاهِرُ أَنَّ فِي مَعْنَاهُ مَنْ لَهُ أَحْدٌ مِمَّنْ يَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ (حَظَّيْنِ) أَيْ: نَصِيبَيْنُ (وَأَعْطَى الْأَعْزَبَ) أَي: اللَّذِي لَا زَوْجَةً لَهُ (حَظَّا، فَلُعِيتُ فَأَعْطَى حَظَّيْنِ، وَكَانَ لَيْ أَهْلٌ، ثُمَّ دُعيَ بَعْدي عَمَّارُ بْنُ يَاسِر فَأُعْطِي حَظًّا وَاحدًا" مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٦٣٦)

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ - ﴿ أَتِيَ بِظَبْيَةٍ فِيهَا خَرَزٌ، فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ» قَالَــتْ عَائشَةُ: «كَانَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ للْحُرِّ وَالْعَبْدِ» (٢١٠)

وعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ جَاءَ رَجُــلٌ عَلَــى رَاحِلَــة لَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - : «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ، فَلْيُعُدُّ لَهُ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ اللهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ اللهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ اللهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ اللهَ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لَأَحَد مَنَّا فِي فَضْلِ"٢١٦

وعَنْ أَبِي وَائِلِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ:قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتَ لَأَخَذَت فَضُولَ أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ فَقَسَّمْتُهَا عَلَى فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ هَذَا إِسْنَادٌ فِي غَايَة الصِّحَّةِ وَالْجَلَالَةِ. وعَنْ مُحَمَّد بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى الطَّحَّةِ وَالْجَلَالَةِ. وعَنْ مُحَمَّد بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى الْأَغْنِيَاء فِي أَمْوَالِهِمْ بِقَدْرِ مَا يَكُفِي فُقَرَاءَهُمْ مَ فَلِي خَلِي الْمُعَلِي اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُحَاسِبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُعَذِّبُهُمْ عَلَيْهِ؟ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَالِكَ طَلَّا فَي اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُحَاسِبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُعَذِّبُهُمْ عَلَيْهِ؟ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَالِكَ حَقُّ سُوى الزَّكَاةِ. وعَنْ عَائِشَة أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ قَالُوا كُلُّهُ مَ لَكَ لَكَ مَ الْقَيَامَةِ وَقَوْر مُدُقِع فَقَدْ وَجَبَ حَقَّكَ اللَّه عَلَوْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَدْ وُجَبَ حَقَّكَ اللَّهُ عَلَيْه أَلُوا كُلُّهُمْ فَالُوا كُلُّهُمْ لَمَ اللَّهُ عَنْ الْمَوْمِ فَقَدْ وَجَبَ حَقَّكَ . وَعَنْ عَائِشَة أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَوْ مُدْقِعِ فَقَدْ وَجَبَ حَقَّكَ . اللَّه عَنْ قُور مُدُعِ عَلَيْه وَقَدْ وَجَبَ حَقَّكُ . وَكَن عَائِشَة أَمْ الْمُؤْمِ عُولُ فَقُور مُدْقِع فَقَدْ وَجَبَ حَقَّكَ . اللَّهُ عَنْ الْمَائِهُ عُلْوا كُلُوم الْقَلْ وَالْعَالَقُهُ وَلَا عَلَيْهُ وَالْمَالِقُولُ الْمُؤْمِ عُلْقُولُ وَالْمَالِقُوم الْمُولِ الْمَائِقِي الْمَائِقُ وَلَوْمِ الْمَلَيْعِ الْمَائِع عَلَى اللَّهُ الْمُؤْمِ الْفَي الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمَائِقُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْقِيلِي الْمُؤْمِعُ الْمُؤْمِ عُلْهُ وَالْمُوم الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمُ الْمُؤْمِ الْمُ

وَيَدُلُلُ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي كَتَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ خَالِد بْنِ الْوَلِيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَهْلِ الْحِيرَةِ، اللَّهُ تعلى عَنْهُ مِنْ خَالِد بْنِ الْوَلِيد لْأَهْلِ الْحِيرَةِ، أَنَّ خَلِيفَةَ رَسُولَ الله وَ أَبُلَا بَكْرِ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ تعلى عَنْهُ أَمْرَنِي أَنْ أَسِيرَ بَعْدَ مُنْصَرَفِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ بِأَنْ أَدْعُوهُمْ إِلَى اللّهِ حَلَّ نَنَاوُهُ، وَإِلَى رَسُوله عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام وَأَبُشَرُهُمْ بِالْحَيْرَةِ فَخَرَجَ إِلَى إِيَّاسُ بْنُ قَبِيصَةَ الطَّائِيُّ فِي للمُسلمين وَعَلَيْهِم مَا عَلَى الْمُسلمين، وَإِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولهِ فَأَبُوا أَنْ يُحِيبُوا فعرضت عَلَيْهِم أَلَى الله وَإِلَى رَسُولهِ فَأَبُوا أَنْ يُحِيبُوا فعرضت عَلَيْهِم الْحَيْرَةِ فَخَرَجَ إِلَى إللهُ وَإِلَى رَسُولهِ فَأَبُوا أَنْ يُحِيبُوا فعرضت عَلَيْهِم الْحَيْرَةِ فَو الْحَرْبَ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا بِحَرْبِك؛ وَلَكَنْ صَالِحْنَا عَلَى مَا صَالَحْتَ عَلَيْهِ غَيْرَنَا مِنْ أَهْلِ الْحَرِيّةِ وَإِلْفُ الْحَرِيّةِ وَلَكُنْ صَالِحْنَا عَلَى مَا صَالَحْتَ عَلَيْهِ غَيْرَنَا مِنْ أَهْلِ الْحَيْرِةِ فَو الْحَرْبَ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا بِحَرْبِك؛ وَلَكَنْ صَالِحْنَا عَلَى مَا صَالَحْتَ عَلَيْهِ غَيْرَنَا مِنْ أَهْلُوا الله وَمِيثَاقَهُ الْالْ وَمُ عَلَيْهِ الْحَرْيَة فَى الْمُولِي فَعَرْتُ عَلَى الله وَمِيثَاقَهُ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ الذِي أَنْ مَلُ أَنْ عَلَيْهِمُ أَنَّ عَلَيْهِمْ عَهُدَ اللّه وَمِيثَاقَهُ الذِي أَخِيلُ عَلَى أَلْكُ وَالْمُ عَلَى مُسْلِم مِنَ الْعَرَبُ وَلَا يُعْرَبُ وَلا يَعْمَلُوهُ وَلا يُعِينُوا كَافِرًا عَلَى مُسْلِم مِنَ الْعَرَبُ وَلا وَلا مَن الْعَجَى مُولا يَصَلْكُولُو اللّه وَمِيثَاقَهُ الذِي أَخْرَاكُ عَلَى أَلْتَ مُنَالِهُ وَالْمُ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ اللّهِ وَمَا اللهُ وَمُولَا وَلا يُعِينُوا كَافِرًا عَلَى مُسُلم مِنَ الْعَرَبُ وَلا أَنْ يُعْرَادُ كَا يُعْرَادُ كَا يُعْرَادُ اللهُ وَلَكُولُو اللهُ الْعَلَى اللهُ وَالْمَاءَ اللهُ وَالْمَاءُ اللهُ الْعَلَا عَلَى اللهُ الْعَرْبُولُولُو اللهُ الْعَلَاقُولُ اللهُ الْعَا

۲۱۰ - سنن أبي داود (۳/ ۱۳۲) (۲۹۰۲) صحيح

٢١٦ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٦٢٣) (١٧٢٨)

<sup>[</sup>ش (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب ومعنى قوله فجعـــل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته (من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه اللغويون بالإبل وهو التعين (فليعد به) قال في المقاييس عاد فلان بمعروفه وذلك إذا أحسن ثم زاد]

٢١٧ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٨٣) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٢٦) صحيح

عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّه وَمِيثَاقِهِ الَّذِي أَحَذَهُ أَشَدَّ مَا أَحَذَهُ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ عَهْدٍ أَوْ مِيثَاقٍ أَوْ ذَمَّةً فَإِنْ هُمْ حَفِظُ وا ذَلِكَ وَرَعَوْهُ وَأَدَّوْهُ إِلَّى مِيثَاقٍ أَوْ ذَمَّةً فَإِنْ هُمْ حَفِظُ وا ذَلِكَ وَرَعَوْهُ وَأَدَّوْهُ إِلَى مِيثَاقٍ أَوْ فَيَا الْمُعْاهَدِ وَعَلَيْنَا الْمَنْعُ لَهُمْ؛ فَإِنْ فَتَحَ الله علينا فهم على ذمَّته من؛ فلهم بذلك عهد الله أَشَدَ مَا للمُعَاهَدِ وَعَلَيْنَا الْمَنْعُ لَهُمْ، فَإِنْ فَتَحَ الله علينا فهم على ذمَّته من؛ فلهم بذلك عهد الله أَشَدَ مَا أَخَذَ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ عَهْدِ أَوْ مِيثَاقٍ، وَعَلَيْهِمْ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يُخَالَفُوا؛ فَإِنْ غُلِبُوا فَهُمْ فِي سَعَة يَسَعُهُمْ مَا وَسِعَ أَهْلُ الذِّمَّةِ. وَلا يَحِلُّ فِيمَا أُمِّرُوا بِهِ أَنْ يُخَالِفُوا وَجَعَلْتُ لَهُمْ أَيُّمَا شَيْخِ ضَعُفَ عَنِ الْعَمَلِ أَوْ أَصَابَتْهُ آفَةٌ مِنَ الآفَاتِ أَوْ كَانَ غَنِيا فَافَتَقَرَ وَصَارَ أَهْلُ دِينِهِ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ طَرَحْتُ جِزْيَتَهُ وَعِيلَ مَنْ بَيْتِ مَال الْمُسْلِمِينَ.

وَعَيَالُهُ مَا أَقَامَ بِدَارِ الْهِجْرَةِ وَدَارِ الإِسْلامِ؛ فَإِنْ خَرَجُوا إِلَى غَيْرِ دَارِ الْهِجْرَةِ وَدَارِ الإِسْلامِ؛ فَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ النَّفَقَةَ عَلَى عِيَالَهِمْ. وَأَيُّمَا عَبْد مِنْ عَبِيدِهِمْ أَسْلَمَ أُقِيمَ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ فَبِيعَ بِأَعْلَى مَا الْمُسْلِمِينَ النَّفَقَةَ عَلَى عَيَالِهِمْ في غَيْرِ الْوَكْسِ وَلا تَعْجِيلَ وَدُفعَ ثَمَنُهُ إِلَى صَاحِبِه، وَلَهُمْ كُلُّ مَا لَبِسُوا مِنَ السَرِّيِّ إِلا زِيَّ الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ في لَبَاسِهِمْ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْهُمْ وُجِدَ عَلَيْهِ مَسَى إِنَّ مِسَنْ زِيِّ الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ في لَبَاسِهِمْ. وَأَيُّهَا رَجُلٍ مِنْهُمْ وُجِدَ عَلَيْهِ مَسَى إِنَّ مِسَلِيلًا وَيُ اللَّهُ اللَّهُ مِنْهُمْ وَجِدَ عَلَيْهِ مَسَى إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَيْ اللّهُ مِنْهُمْ وَجِدَ عَلَيْهِ مَسَى إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَيْ اللّهُ مِنْهُمْ وَجِدَ عَلَيْهِ مَسَى وَاللّهُ مَنْهُمْ وَمُعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ عُمَّالُهُمْ مِنْهُمْ وَاللّهُ مُ الْمُسْلِمِينَ أَعْيَنُوا بِهِ وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أُعِينُوا بِه وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أُعِينُوا بِه وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أَعْيَوا بِه وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أَعْيَوا بِهُ وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أَعِينُوا بِهِ وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مَنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أَعْهُمْ وَالْمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ أَعْهُوا بِهُ وَمَعُونَةُ الْعَوْنَ مِنْ بَيْتَ مَالَ الْمُسْلِمِينَ الْمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُعْمَالِهُ الْمُسْلِمِينَ الْمُهُمْ مِنْهُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمُوا اللْمُسْلِمِينَ الْم

وعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ «أَحْصُوا لِي كَمْ يَلْفِظُ الإِسْلاَمَ». قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمائَةِ إِلَى السَّبْعِمائَةِ قَالَ «إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمائَةِ إِلَى السَّبْعِمائَةِ قَالَ «إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا». قَالَ فَابْتُلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لاَ يُصَلِّى إِلاَّ سِرًّا." أَنْ اللهُ يُصَلِّى إِلاَّ سَرًّا." أَنْ

٣٩ – باب تحريم الربا والقضاء ببطلان صوره كلها وتحريم الرشا وحماية الأموال الخاصة والعامـــة وعدم مصادرة شيء منها إلا بوجه مشروع وحماية حرية التجارة وحرية السوق وعدم التســعير لغير ضرورة ومنع الاحتكار والغش:

. فَلَعَلَّهُ كَانَ فِي بَعْضُ الْفَتَنَ الَّتِي جَرَتْ بَعْد النَّبِيِّ – ﷺ – فَكَانَ بَعْضهمْ يُخْفِي نَفْسه وَيُصَلِّي سِرًّا مَخَافَة مِنْ الظُّهُور وَالْمُشَارَكَة فِـــي الدُّحُول فِي الْفَتْنَة وَالْحُرُوبِ. وَاللَّه أَعْلَم. شرح النووي على مسلم – (١/ ٢٧٤)

٧٤

٢١٨ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٠٨٠) والخراج لأبي يوسف (ص:٥٧)، والأموال لأبي عبيد ١/ ٤٦ ط حجازي.

۲۱۹ - صحیح مسلم (۳۹٤)

۲۲۰ - صحیح ابن حبان - (۱۷۱ / ۱۷۱) (۱۲۷۳) صحیح

قال تعالى: {الَّذِينَ يَاكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ منَ الْمَسِّ ذَلكَ بأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعظَةٌ منْ رَبِّه فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّه وَمَنْ عَادَ فَأُولَئكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فيهَا خَالدُونَ } [البقرة:٢٧٥]

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقيَ منَ الرِّبَا إنْ كُنْتُمْ مُؤْمنينَ (٢٧٨) فَاللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقيَ تَفْعَلُوا فَاذَنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالَكُمْ لَا تَظْلَمُ ونَ وَلَا تُظْلَمُ ونَ وَلَا تُظْلَمُ ونَ (۲۷۹) [البقرة: ۲۷۸،۲۷۹]

وقال تعالى: {وَلَا تَاكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَاكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة:١٨٨]

وَقَالَ تِعالى: {وَلَا تَاكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَاكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة:١٨٨]

وقال تعالى: { إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَارَةً حَاضَرَةً تُديرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتبٌ وَلَا شَهيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بكُــلِّ شَيْءِ عَليمٌ } [البقرة:٢٨٢]

وقالَ تعالى: { أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ (١٨١) وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ (١٨٢) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا في الْأَرْض مُفْسدينَ (١٨٣) } [الشعراء:١٨٨ - ١٨٨]

وقال تعالى: {وَيْلٌ للْمُطَفِّفينَ الَّذينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاس يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسرُونَ أَلَا يَظُنُّ أُولَئكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْم عَظيم يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لرَبِّ الْعَالَمينَ } [المطففين: ٢

وقال تعالى: { الطَّلَاقُ مَرَّتَانَ فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفَ أَوْ تَسْرِيحٌ بإحْسَانَ وَلَا يَحلُّ لَكُـمْ أَنْ تَاخُــذُوا ممَّــا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقيمَا حُدُودَ اللَّه فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَّا يُقيمَا حُدُودَ اللَّه فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فيمَا افْتَدَتْ به تلْكَ حُدُودُ اللَّه فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّه فَأُولَئكَ هُمُ الظَّالمُونَ } [البقرة:٢٢٩] وقال تعالى: {وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَاخُـــٰذُوا مِنْـــهُ شَـــيُـئًا أَتَاخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَاخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْض وَأَخَذْنَ منْكُمْ ميثَاقًا غَليظًا (٢١) [النساء: ٢٠،٢١]

وقال تعالى: {وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتيم إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [الأنعام: ٥٦] وقال تعالى: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قَيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُــوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا } [النساء: ٥]

V0

وعَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ،عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَحِلُّ مَالُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ لِأَخِيهِ ، إِلَّا مَا أَعْطَاهُ بطيب نَفْسه "٢٢١

وعَنْ عَمْرُو َ بْنِ يَثْرَبِيٍّ قَالَ: حَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ - ﴿ فَقَالَ: " لَا يَحِلُّ لِامْرِئ مِنْ مَالِ أَحِيهِ شَيْءٌ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ " قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنْ لَقِيتُهَا ابْنِ عَمِّي آخُذُ مِنْهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: " إِنْ لَقِيتَهَا بَصْمِلُ شَفْرَةً ، وَأَزْنَادًا بِخَبْتِ الْجَمِيشِ فَلَا تَهِجْهَا "٢٢٢

وعَنْ جَابِر، فِي حَديثه عَنْ حَجَّة رَسُولِ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ فِي حَجَّتِهِ ، أَمَرَ بِالْقَصُّوَاءِ ، فَرُحَلَتْ لَهُ ، فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: " إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمُوالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَة يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ وَأَمُوالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَة يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ دَمَائِنَا دَمُ ابْنِ مِنْ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ ، وَدَمَاءُ الْجَاهِلِيَّة مَوْضُوعَةٌ ، وَأُوّلُ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دَمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَة بْنِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَوَمَاءُ الْجَاهِلِيَّة هُذَيْلٌ ، وَإِنَّ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأُوّلُ رَبًا الْجَاهِلِيَّة مَوْضُوعٌ ، وَأُوّلُ رَبًا الْجَاهِلِيَّة مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ٢٢٢

وَعَنْ أَنَسَ، قَالَ: النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَا السِّعْرُ فَسَعِّرْ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُــوَ الْمُسَـعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُطَالِبُنِي بِمَظْلَمَـةٍ فِــي دَمٍ وَلَــا مَالَ» ٢٢٠

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك،قَالَ:غَلَا السِّعْرُ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّهِ - ﴿ وَهَا اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّهِ - ﴿ وَنَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ هُوَ الْخَالِقُ،الْقَابِضُ،الْبَاسِطُ،الرَّازِقُ،وَإِنِّي السِّعْرُ،فَسَعِّرُ لَنَا سِعْرًا،فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ،الْقَابِضُ،الْبَاسِطُ،الرَّازِقُ،وَإِنِّي اللَّهُ عَلَى اللَّهُ بِمَظْلَمَة ظَلَمْتُهَا أَحَدًا،منْكُمْ في أَهْل،ولَا مَال» ( الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله الله عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُه

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - فَلَى -: «لَا تَلَقُّوا الرُّكْبَانَ،وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لَبَادِ» قَالَ:لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا "٢٢٦ لَبَادِ»،قَالَ:فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ:مَا قَوْلُهُ «لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لَبَادِ» قَالَ:لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا "٢٢٦ وعَنْ سَمُرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَ فَيَى عَنْ تَلَقِّي الْجَلَبِ حَتَّى تَبْلُغَ السُّوقَ» ٢٢٧ وعَن ابْن عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ الله - فَيَى أَنْ تُتَلَقَّى السِّلَعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ» ٢٢٨

۲۲۱ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣١٦)(١٦٧٥٦) صحيح لغيره

۲۲۲ - شرح مشكل الآثار (۷/ ۲۰۲) (۲۸۲۳) صحيح

٢٢٣ - شرح مشكل الآثار [١/ ٣٢] (٤١) صحيح

۲۲۶ - سنن أبي داود (۳/ ۲۷۲)(۲۷۲ ) صحيح

 $<sup>^{77\</sup>circ}$  - تحذیب صحیح ابن حبان (۱ – ۳) علي بن نایف الشحود (۲/  $^{8}$ ) ( $^{9}$ ) (صحیح)

<sup>&</sup>lt;sup>۲۲۲</sup> - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٠١) ٢١٥٨ - ٨٦١ - ٨٦١ - [ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيسع الحاضر للبادي رقم ١٥٢١ (لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا حملة البضائع وتشتروها منهم قبل وصولهم للأسواق. (سمسارا) دلالا وهــو في الأصل القيم بالأمر والحافظ له ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ويأخذ على ذلك أجرة]

٢٢٧ - المعجم الكبير للطبراني (٧/ ٢٢٣)(٦٩٢٩ ) صحيح

وعَنْ مَعْمَر بْن عَبْد الله،عَنْ رَسُول الله – ﷺ –،قَالَ:«لَا يَحْتَكُرُ إِلَّا خَاطئٌ» ٢٢٩

• ٣- باب وجوب رد المظالم وسنن عمر بن عبد العزيز في إرجاع الحقوق ورد أرزاق من قطع الإمام الجائر أرزاقهم وصرف ما مضى منها إليهم وإجراء الأرزاق على المرضى والرمنى والمسجونين ودفع أرزاق الأسرى إلى أوليائهم لا فرق بين مسلم وغير مسلم:

قال تعالى: {وَلَا تَاكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَاكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّـاسِ بالْإِثْم وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة:١٨٨]

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَاكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَـارَةً عَـنْ تَـرَاضٍ مِنْكُمْ} [النساء: ٢٩]

وَقال تعالى: {وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْــرُ لَكُـــمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمنينَ} [الأعراف: ٨٥]

وقال تعالى: {وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْفَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ} [الشعراء:١٨٣] وقال تعالى: {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [البقرة:٩٥]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْد،عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ،ولَيْسَ لِعِرْق ظَالِم حَقُّ» " " وَعَنْ رَافِع بْنِ خَدِيجٍ،عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ مَا اللَّهِ مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَهُ نَفَقَتُهُ، وَلَيْسَ لَــهُ مِنَ الزَّرْع شَيْءٌ " مَنَ الزَّرْع شَيْءٌ "

قَالَ أَبُو عُبَيْد:فَفِي هَذَا الْحَديثِ وَحْهَان:أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يَطِيبُ لِلزَّارِعِ مِنْ رِيعِ ذَلكَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، إِلَّا بِقَدْرِ نَفَقَتِهِ، وَيَتَصَدَّقُ بِفَضْلِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَهَذَا عَلَى وَحْهِ الْفُتْيَا، وَالْوَحْهُ الْسَآخِرُ: أَنْ يَكُونَ - عَلَى الرَّرْعِ شَيْءٌ، وَلَا لَوْرْعِ مَلَكِينِ، وَهَذَا عَلَى وَحْهِ الْفُتْيَا، وَالْوَحْهُ الْسَآرُضِ طَيِّبًا، وَإِنَّمَا يَكُونَ - عَلَى الرَّرْعَ كُلَّهُ لِرَبِّ الْسَأَرْضِ طَيِّبًا، وَإِنَّمَا

<sup>&</sup>lt;sup>۲۲۸</sup> - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۵۳۷) (۱۵۱۷) [ش (السلع) جمع سلعة کسدرة وسدر وهو المتاع وما یتحر به]

۲۲۹ - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۵۲۷) (۱۲۰۵)

قلت: احتكار العلم عن أهله من أشد المحرمات لأنه غذاء الأرواح والقلوب والعقول ... ولا يمكن أن يحرم الإسلام احتكار الأقـــوات التي يقوم بما البدن ولا يحرم احتكار الأقوات التي بما قوام الأرواح؟؟؟؟

۲۳۰ - سنن أبي داود (۳/ ۱۷۸) (۳۰۷۳) صحيح

قَالَ عُرُوّةُ: وَلَقَدْ أَخْبَرَنِي الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ رَجُلًا غَرَسَ فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي بَيَاضَةَ نَخْلًا، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ – ﷺ -، فَقَضَى لِلرَّجُلِ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَى الْآخِرِ: أَنْ يُنْزِعَ نَخْلُهُ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا يُضْرَبُ فِي أَصُولِهَا بِالْفُنُوسِ، وَإِنَّهَا لَنَخْلٌ عَــمٌّ قَالَ أَبُو عُبَيْد: فَهَذَا الْحَديثُ مُفَسِّرٌ لِلْعِرْقِ الظَّالِمِ، وَإِنَّمَا صَارَ ظَالِمًا لِأَنَّهُ غَرَسَ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا مِلْكٌ لِغَيْرِهِ فَصَارَ بِهَذَا الْفِعْلِ فَطَالًامًا غَاصِبًا، فَكَانَ حُكُمْهُ أَنْ يَقْلُعَ مَا غَرَسَ" الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٦٤)

اخْتَلَفَ حُكْمُ الزَّرْعِ وَالنَّحْلِ، فَقَضَى بِقَلْعِ النَّحْلِ وَلَمْ يَقْضِ بِقَلْعِ الزَّرْعِ، لِأَنَّهُ قَدْ يُوصَلُ فِي الزَّرْعِ إِلَى مَنِّهَا مِنْ غَيْرِ فَسَادٍ وَلَا ضَرَرِ يَتْلَفُ بِهِ الزَّرْعُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْالرَّضِ اللَّ الْمُ سَنَتَهُ تَلْكَ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلُ بَاقَ فِي الْأَرْضِ فَإِذَا انْقَضَتِ السَّنَةُ رَجَعَتِ الْأَرْضُ إِلَى رَبِّهَا وَصَارَ لِلْالَحْرِ مَنْ قَطْعِ الزَّرْعِ بَقْلًا، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، وَلَيْسَ النَّحْلُ كَذَلكَ، لَأَنَّ فَيَا أَوْنَى إِلَى الرَّشَادِ مِنْ قَطْعِ الزَّرْعِ بَقْلًا، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، وَلَيْسَ النَّحْلُ كَذَلكَ، لَأَنَّ النَّحْلُ اللَّهُ مَحَلَّدُ فِي الْأَرْضِ لَا يُوصَلُ إِلَى رَدِّ الْأَرْضِ إِلَى رَبِّهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَإِنْ تَطَاولَ مُكْثُ النَّحْلِ فَيهَا، إِلَّا بِنَرْعِهَا، فَلَمَّ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَقْتُ يُنْتَظِرُ لَمْ يَكُنْ لِتَاحِيرِ نَرْعَهَا وَجْهُ مَنَ الْوُجُوهِ، وَإِنْ تَطَاولَ مُكْثُ النَّحْلِ فِيهَا، إِلَّا بِنَرْعِهَا، فَلَمَّ المَّ يُكُنْ هُنَاكَ وَقْتُ يُنْتَظِرُ لَمْ يَكُنْ لِتَاحِيرِ نَرْعَهَا وَجْهُ، فَلَذَلكَ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا عَنْدَ الْحُكْمِ، فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الزَّرْعِ وَالنَّحْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهُ عَيْدَ الْحُكْمِ، فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الزَّرْعِ وَالنَّحْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهُ عَيْدِ: وَكَذَلكَ الْبَنَاءُ مِثْلَ النَّخْلُ عَنْدِي "٢٦١

وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَتَّى تَفَرَّقَ النَّاسُ وَدَحَلَ أَهْلُهُ لِلْقَائِلَةِ. قَالَ:فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. قَالَ:فَفَزِعْنَا فَزَعًا شَدِيدًا مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَاءَ فَتْقُ مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوه أَوْ حَدَثَ حَدَثُ.

قَالَ جُونِيْرِيَةُ: وَإِنَّمَا كَانَ دَعَا مُزَاحِمًا فَقَالَ: يَا مُزَاحِمُ إِنَّ هَوُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ أَعْطَوْنَا عَطَايَا وَاللَّه مَا كَانَ لَنَا أَمْرَ الْمُومْنِينَ أَمْرَ اللَّهِ مُحَاسِبٌ. فَقَالَ لَهُ مُزَاحِمٌ: يَا أَمِيرَ الْمُومْنِينَ هَلْ تَدْرِي كَمْ وَلَدُك؟ هُمْ كَذَا وَكَذَا. فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَجَعَلَ يَسْتَدْمِعُ وَيَقُولُ: أَكُلُهُمْ إِلَى اللَّه. ثُمَّ الْطَلَق مزاحم من وجهه ذَلك حَتَّى اسْتَاذَنَ عَلَى عَبْد الْمَلك. فَأَذنَ لَهُ وَقَد اضْطَجَعَ للْقَائِلَة. فَقَالَ لَه عَبْد المملك ما جاء بك يا مزاحم هذه السَّاعَة هل حَدَثَ مِنْ حَدَث؟ قَالَ: نَعَمْ أَشَدُّ الْحَدَثِ عَلَيْكَ وَعَلَى اللّه مُؤْمنِينَ فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ عُمْرُ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلك فَمَا قُلْتَ لَه عُولَى أَلِيك ما جاء بك يا مزاحم هذه السَّاعَة هلْ حَدَثَ مِنْ حَدَث؟ قَالَ: فَمَا قَالَ عَبْدُ الْمَلك فَعَم أَنْ اللّه عَبْدُ الْمُؤْمنِينَ قَدْرِي كَمْ وَلَدُك؟ هُمْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ: قَالَ : حَعَلَ يَسْتَدُمْعُ وَيَقُولُ: أَكُولُهُمْ إِلَى اللّه أَكَلُهُمْ إِلَى اللّه. قَالَ عَبْدُ الْمَلك : بعْسَ وَزِيرُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُحَمَّ وَتَكَ بَوْنَ وَيُولُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُحَمَّ وَلَدُك؟ هُمْ كَذَا وكَذَا. قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ: قَالَ : مَعَلَ يَسْتَدُمْعُ وَيَقُولُ: أَكُلُهُمْ إِلَى اللّه أَكَلُهُمْ إِلَى اللّه. قَالَ عَبْدُ الْمَلك: بعْسَ وَزِيرُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُحَمَّ وَلَدُكُ إِنْ اللّه اللّه اللّه أَكَالَهُمْ إِلَى اللّه قَالَ عَبْدُ الْمَلك : بعْسَ وَزِيرُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُحَمَّ وَلَدُ عَلَى اللّه أَكَامُ هُ إِلَى اللّه قَالَ عَبْدُ الْمَلك : بعْسَ وَزِيرُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُلَمَ وَلَا عَبْدُ الْمَلك : بعْسَ وَزِيرُ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُلَمَ اللّه وَلَا عَبْدُ الْمَلك : بعْسَ وَرْيرُ اللّه يَقَالَ عَبْدُ الْمُؤَامِدُ اللّه وَالْمَلْك اللّه اللّه

۲۳۱ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ۳٦٤) (۷۰۸) صحيح

٢٣٢ - المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٥) معلقاً

فَانْطَلَقَ إِلَى بَابٍ عُمَرَ،فَاسْتَاذَنَ عَلَيْهِ،فَقَالَ الْآذِنُ:إِنَّ أَميرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ وَضَعَ رَاسَهُ لِلْقَائِلَةِ. قَالَ:اسْتَاذِنْ لِيَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ وَضَعَ رَاسَهُ لِلْقَائِلَةِ. قَالَ:اسْتَاذِنْ لِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَّا هَذِهِ الْوَقْعَةُ. قَالَ عَبْدُ الْمَلك:

استاذنْ لِي لَا أُمَّ لَكَ. فَسَمِعَ عُمَرُ الْكَلَامَ فَقَالَ: مَنْ هَذَهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: حَدْيثٌ حَدَّيثٌ حَدَّيثٌ حَدَّيثٌ مَنْ الْمَالِكِ. قَالَ: وَقَدَ اصْطَحَعَ عُمَرُ اللَّقَائِلَةِ. فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ تَاتِي هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: حَدْيثٌ حَدَّيثٌ حَدَّيثٌ حَدَّيثٌ مَنْ وَقَعَ رَايِي عَلَى إِنْفَادِهِ. قَالَ: فَوَقَعَ رَايُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْوَمْدُ لَلَهِ السَّذِي حَمَّ يَا بُنَي أَصَلِّي الظُّهْرِ وَقَعَ رَايُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَقَعَ رَايِي عَلَى إِنْفَادِهِ. قَالَ: فَعَلَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ مِنْ لَكَ بِالظُّهْرِ يَا أَمِيرَ اللَّهُ وْمَنْ لَكَ بِالظَّهْرِ يَا أَمِيرَ اللَّهُ وْمَنْ لَكَ بِالظَّهْرِ يَا أَمِيرَ اللَّهُ وْمَنْ لَكَ إِلَى الظَّهْرِ؟ قَالَ عَمْرُ: قَدْ تَفَرَقَ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَمْرُ: قَدْ تَفَرَقَ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَمْرُ: قَدْ تَفَرَقُ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَمْرُ: قَدْ تَفَرَقُ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَمْرُ: قَدْ تَعَلَى الطَّهْرِ أَنْ تَسْلَمَ لَكَ نَيْتُكَ إِلَى الظَّهْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُمْرُ: قَدْ تَقَرَقُ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَمْرُ فَهُو فَعَمْرُ فَهُو اللَّهُ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يُعْلُونَاهَا، وَلَا يَقْتَحَمَّعَ النَّاسُ. قَلَالَ بَعْدُ فَإِنَّ هَوْلُنَاءِ الْقَوْمَ فَذَ كَالُوا لِللَّهُ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يُعْدُ فَإِنَّ مُولِكَاءِ الْقَوْمَ فَذَ كَالُوا لِللَّهُ مَا لَا مَوْاطَةً فَلَا عَلَى الْمَالِقُ فَعُمُ إِلَى اللَّهُ وَالْمَانِهُ فَالَ مَوْلَاءِ لَكَ الْكَالُكَ عَلَى الْمَالِقُ فَعَلَ الْمَالِكُ فَعَلَ الْمَالِكُ فَلَا وَلَوْ اللَّهُ وَالْمَا لَوْلُولُهُ مُولِكَ فَمَا وَاللَا كَذَلِكَ حَلَى الْمَالَةُ فَلَى الْمَالِقُ عَمْرُ وَلَو قَاعِدٌ عَلَى الْمُنْهُ فَلَكَ الْكَالُكَ مَقَلَ اللَّهُ عَلَى الْمَالِقُ فَلَا اللَّهُ اللَّا عَلَى الْمَالَ فَعَلَ الْمَالِكَ عَلَى الْمَالَقُ فَلَا الْمُؤْلِقُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ اللَّالِكَ عَلَى الْمَالَقُ اللَّهُ اللَّلُكَ عَلَى الْمَالِقُ اللَّهُ عَمَلُ وَاللَّهُ اللَّكَ اللَّكَ عَلَى الْمَالِ

وعَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ:كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِالْعِرَاقِ فِي رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا فَرَدَدْنَاهَا حَتَّـــى أَنْفَدْنَا مَا فِي بَيْتِ مَالِ الْعِرَاقِ. وَحَتَّى حَمَلَ إِلَيْنَا عُمَرُ الْمَالَ مِنَ الشَّامِ.

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَكَانَ عُمَرُ يَرُدُّ الْمَظَالِمَ إِلَى أَهْلِهَا بِغَيْرِ الْبَيِّنَةِ الْقَاطِعَة. كَانَ يَكْتَفِي بَأَيْسَرِ ذَلكَ. إِذَا عَرَفَ وَجْهًا مِنْ مَظْلَمَةِ الرَّجُلِ رَدَّهَا عَلَيْهِ وَلَمْ يُكَلِّفُهُ تَحْقِيقَ الْبَيِّنَةِ لَمَا كَانَ يَعْرِفُ مِنْ غَشْمِ الْوُلاةِ. وَكَمْ يُكَلِّفُهُ تَحْقِيقَ الْبَيِّنَةِ لَمَا كَانَ يَعْرِفُ مِنْ غَشْمِ الْوُلاةِ. وعن إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا كَانَ يَقْدَمُ عَلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ كِتَابُ مِنْ عُمَرَ إِلا فِيهِ رَدُّ مَظْلَمَةٍ أَوْ إِحْيَاءُ سُنَّةٍ أَوْ إِطْفَاءُ بِدْعَةٍ أَوْ قَسْمٌ أَوْ تَقْدِيرُ عَطَاءٍ أَوْ خَيْرٌ. حَتَّى خَسرَجَ مَنَ الدُّنْيَا.

وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنِ اسْتَبْرِئِ السَّوَوِينَ فَانْظُرْ إِلَى كُلِّ جَوْرٍ جَارَهُ مَنْ قبلي من حق مسلم أو معاهدة فَرُدَّهُ عَلَيْهِ. فَإِنْ كَانَ أَهْلُ تِلْكَ الْمُظْلِمَةِ قَدْ مَاتُوا فَادْفَعْهُ إِلَى وَرَثَتَهِمْ. ٢٣٤

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ:مَا زَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَرُدُّ الْمَظَالِمَ مُنْذُ يَوْمِ اسْتُخْلِفَ إِلَى يَوْمِ مَاتَ.

٢٣٣ - المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٥) صحيح

الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٤) من طريق الواقدي  $^{77\xi}$ 

وعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ قَالَ:رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدَأَ بِأَهْلِ بَيْتِهِ فَرَدَّ مَا كَانَ بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْمَظَالِمِ. ثُمَّ فَعَلَ بِالنَّاسِ بَعْدُ. قَالَ يَقُولُ عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ جِئْتُمْ بِرَجُلٍ مِنْ وَلَدِ عُمَـرَ بْنِ الْخَطَّالِ الْمَظَالِمِ. ثُمَّ فَعَلَ هِذَا بِكُمْ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ:لَمَّا رَدَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَظَالِمَ قَالَ:إِنَّهُ لَيَنْبَغِي أَنْ لا أَبْدَأُ بِاَوَّلَ مِنْ أَنْ سِيْرَةَ:لَمَّا رَدَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَظَالِمَ قَالَ:إِنَّهُ لَيَنْبَغِي أَنْ لا أَبْدَأُ بِالوَّلَ مِنْ أَنْ مِنْ أَرْضِ أَوْ مَتَاعٍ فَخَرَجَ مِنْهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَى فَصِّ حَاتَمٍ فَقَالَ: هَذَا مِمَّا عَلَا مُعْرِب. فَخَرَجَ مِنْهُ.

وعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:مَا زَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَرُدُّ الْمَظَالِمَ مِنْ لَــدُنْ مُعَاوِيَــةَ إِلَـــي أَنِ السَّتُحْلَفَ. أَحْرَجَ مِنْ أَيْدِي وَرَثَة مُعَاوِيَة وَيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَة حُقُوقًا.

وعَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَدَّ مَظَالِمَ فِي بُيُوتِ الأَمْوَالِ فَرَدَّ مَا كَانَ فِي بَيْتِ الْمَالِ وَأَمْرَ أَنْ يزكى لما غاب من أَهْلِهِ مِنَ السِّنِينَ. ثُمَّ عَقَّبَ بِكِتَابٍ آخَرَ: إِنِّي نَظَرْتُ فَإِذَا هُــوَ ضِــمَارٌ لاَ يُزكَى لِلاَ لسَنَة وَاحدَة. \*٢٥

وعَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَامَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ ثُمَّ نَادَى بِأَعْلَى صَـوْتِهِ: لا طَاعَةَ لَنَا في مَعْصِيَة اللَّهَ. ٢٣٦

وعَنْ سَيَّارٍ قَالَ:كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلنَّاسِ:الْحَقُوا بِبِلادِكُمْ فَإِنِّي أُذَكِّرُكُمْ فِي أَمْصَـــارِكُمْ وَأَنْسَاكُمْ عَنْدي إلا مَنْ ظَلَمَهُ عَامَلُ فَلَيْسَ عَلَيْه منِّي إِذَنْ فَلْيَاتني. ٢٣٧

وعَنْ عَبْدِ اللَّهَ بْنِ وَاقد قَالَ:إِنَّ آخِرَ خُطْبَة خَطَبَهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَمِدَ اللَّه وَأَثْنَسَى عَلَيْهِ ثُسَمَّ قَالَ:أَيُّهَا النَّاسُ الْحَقُوا ببلادكُمْ فَإِنِّي أَذَكِّرُكُمْ فِي بلادكُمْ وَأَنْسَاكُمْ عِنْدِي. أَلا وَإِنِّي قَدِ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ رِجَالا لا أَقُولُ هُمْ حَيَارُكُمْ وَلَكَنَّهُمْ حَيْرٌ مِمَّنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُمْ. فَمَنْ ظَلَمَهُ عَامِلُهُ بِمَظْلَمَة فَسلا عَلَيْكُمْ رِجَالا لا أَقُولُ هُمْ حَيَارُكُمْ وَلَكَنَّهُمْ حَيْرٌ مِمَّنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُمْ. فَمَنْ ظَلَمَهُ عَامِلُهُ بِمَظْلَمَة فَسلا إِذَنْ لَهُ عَلَيْكُمْ إِنِّي إِذًا لَضَنيَنَ وَاللَّهِ لَوْلا إِذَنْ لَهُ عَلَيْكُمْ إِنِّي إِذًا لَضَنيَنَ وَاللَّهِ لَوْلا أَنْعِشَ سُنَةً أَوْ أَسيرَ بحَقٍّ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ أَعِيشَ فُوَاقًا. ٢٣٨

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ قَالَ:قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ:يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُصِّبَتْ سَنَوَاتٌ إِنِّسِي كُنْتُ فِي الْعُصَاةِ وَحَرَّمْتَ عَطَائِي. قَالَ فَرَدَّ عَلَيَّ عَطَائِي وَأَمَرَ أَنْ يُخْرَجَ لِي مَا مَضَى مِنَ السِّنِينَ. ٢٣٩

٨٠

۲۳۰ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٣) من طريق الواقدي

۲۳۱ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٤) صحيح

۲۳۷ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٤) صحيح

۲۳۸ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٥) صحيح

٢٣٩ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٨) من طريق الواقدي

وعن خُلَيْدَ بْنِ دَعْلَجِ قَالَ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَرْسَلَ إِلَى الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ يَقُولُ لَهُمَا: أَرُدُّ عَلَيْكُمَا مَا حُبِسَ عَنْكُمَا مِنْ أَعْطَيَتِكُمَا. فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ فَعَلْتَ لَهُمَا: أَرُدُّ عَلَيْكُمَا مَا حُبِسَ عَنْكُمَا مِنْ أَعْطَيَتِكُمَا. فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ فَعَلْتَ وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلا. فَكَتَبَ عُمَرُ: إِنَّ الْمَالَ لا يَسَعُ. قَالَ وَقَبلَ الْحَسَنُ. ' ' ' ' الْمَالَ لا يَسَعُ. قَالَ وَقَبلَ الْحَسَنُ. ' ' ' الْمَالَ لا يَسْعُ

وعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ أَنْ يُعْطَى خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ مَا قُطِعَ عَنْهُ مِنَ اللَّيوَانِ. فَمَشَى خَارِجَةُ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُلْزِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ هَذَا مَقَالَةً. وَلِي نُظَرَاءُ. فَإِنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّهُمْ بِهَذَا فَعَلْتُ وَإِنْ هُوَ خَصَّنِي بِهِ فَإِنِّي أَكْرَهُ ذَلِكَ لَهُ لَكَ لَهُ. فَكَتَبِ عُمَرُ: لا يَسَعُ الْمَالُ ذَلكَ وَلَوْ وَسَعَهُ لَفَعَلْتُ. ٢٤١

وعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَرْمٍ قَالَ: كُنّا نُخرِّجُ ديوان أَهْلِ السُّجُون فَيخْرُجُونَ إِلَى أَعْطَيَتهِمْ بِكِتَابِ عُمَرَ بْسِنِ عَبْد الْعَزِيزِ . وَكَتَبَ إِلَيْ أَنْ عَاتِبًا قَرِيبَ الْغِيبَة فَأَعْط أَهْلَ ديوانه وَمَنْ كَانَ مُنْقَطِعَ الْغِيبَة فَساعْزِلْ عَطَاءَهُ إِلَى أَنْ يَقْدَمَ أَوْ يَاتِي نَعْيُهُ أَوْ يُوكِلُ عِنْدَكَ بِوكَالَة بَبَيِّنَة عَلَى حَيَاتِهِ فَادْفَعْهُ إِلَى وَكِيلهِ . ٢٤٠٠ وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَتَبَ عُمرُ بْنُ عَبْد الْعَزِيزِ إِلَى عَبْد الْحَمِيلَة بْسِنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، وَهُسو وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَتَبَ عُمرُ بْنُ عَبْد الْعَزِيزِ إِلَى عَبْد الْحَمِيلَة بْسِنِ عَبْد الرَّحْمَنِ، وَهُسو بالْعِرَاق: أَنْ ﴿ الْخَرْجُ لِلنَّاسِ أَعْطِياتِهِمْ ﴾ فَكَتَبَ إِلَيْه عَبْدُ الْحَمِيد: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ أَعْطِياتِهِمْ ﴾ وَكَتَبَ إِلَيْه عَبْدُ الْحَمِيد: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ أَعْطِياتِهِمْ ﴾ وَعَيْد بوق عَيْد سَفَه وَلَا سَرَف فَسَاقَتِهِمْ ﴾ وَعَيْد بَعْق فِي بَيْتِ الْمَالُ مَالُ ، فَكَتَبَ إِلَيْه : أَنْ هُوَقِحَة فَوَقِحَهُ وَأَصْدَقُ عَنْدُ مَنْ ادَّانَ فِي غَيْرِ سَفَه وَلَا سَرَف فَسَاقَضَ عَنْهُ مُ اللَّهُ مُالُونَة وَعَنْ عَمْهُ وَالْمُ مُو بَقِي يَيْتِ مَالُ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ ، فَكَتَبَ إِلَيْه بَعْدَ مَخْرَج هَذَا أَنْ الْعُمْرِيُ هَالَا لَعَامَيْنِ ﴾ قَالَ : قَالَ الْعُمرِيُ هَذَا لَكُو مَنْ كَانَتُ عَلَيْه جَزِيَة فَضَعُفَ عَمْلُ أَرْضِهِ عَلَى عَمَلِ أَرْضِهِ عَلَى اللهُ عُلَا لَعَامَيْنِ ﴾ قَالَ : قَالَ الْعُمَرِيُ هَذَا لَعُمَوْنَ عَلَى اللهُ مَا يَقْوَى بِهِ عَلَى عَمَلِ أَرْضِهِ عَلَى اللهُ لَمُ اللهُ أَلْمُ اللهُ أَلَى الْعَامِ وَلَا لِعَامَيْنِ ﴾ قَالَ : قَالَ : قَالَ الْعُمْرِيُ هَالَا الْعُمْرِي اللهُ الْعُمْرِي الْعُلُولُ الْعَامِ وَلَا لِعَامَيْنِ الْعَامُ الْعُمْ مَا يَقُونَ عَلَى عَمَلِ أَرْضِهِ عَلَى أَنْ الْعَلَى الْعَامِ وَلَا لِعَامَيْنِ ﴾ قَالَ : قَالَ الْعُلَى اللهُ عَلَى عَمَلَ أَرْضُو مُ اللّهُ اللهُ عَلَى عَمَلَ أَلُو الْعَامُ اللهُ عَلَى عَمَلَ أَلُو الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعُلَى اللهَالْمَ اللهُ عَلَى عَمَلَ أَلُو الْعَلَى اللهُ عَلَى اللهُ الْعَلَى الْ

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ:الْغَارِمُ:الْمُسْتَدِينُ فِي غَيْرِ سَرَف،فَيْنَبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ الْمَالِ الْعَارِمُ:الْمُسْتَدِينُ فِي غَيْرِ سَرَف،فَيْنَبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

وعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ،قَالَ: حَطَبَنَا مُعَاوِيَةُ،فَقَالَ: إِنَّ فِي بَيْتِ مَالِكُمْ فَضْلًا عَنْ أَعْطَيْتِكُمْ،وَأَنَا قَاسِمٌ بَيْنَكُمْ وَإِلَّا فَلَا عُتَيْبَةَ عَلَيْنَا فِيهِ،فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَالِنَا، إِنَّمَا هُوَ فَيْءُ اللَّهِ ذَلِكَ،فَإِنَّ كَانَ فِي قَابِلَ فَضْلُ قَسَمْنَاهُ بَيْنَكُمْ، وَإِلَّا فَلَا عُتَيْبَةَ عَلَيْنَا فِيهِ،فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَالِنَا، إِنَّمَا هُوَ فَيْءُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ الْعُلَيْكُمْ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ اللَّلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

۲٤٠ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٨) من طريق الواقدي

۲٤۱ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٨) من طريق الواقدي

۲٤٢ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٩) من طريق الواقدي

۲٤٣ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٢٠)(٦٢٥ ) فيه مبهم

<sup>\*\*\* -</sup> الأموال لابن زنجويه (٣/ ١١٠٤) (٢٠٤٧) ضعيف

۲۲۰ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ۳۱۹) ضعيف

وعَنْ مُجَاهِد: " فِي الرَّجُلِ يَذْهَبُ بِمَالِهِ السَّيْلُ ، أَوْ يَدَّانُ عَلَى عِيَالِهِ ، أَوْ يَحْتَرِقُ مَالُهُ ، قَالَ:هَذَا مِنَ الْغَارِمِينَ " ٢٤ُ٦ أَوْ يَكَانُ عَلَى عِيَالِهِ ، أَوْ يَحْتَرِقُ مَالُهُ ، قَالَ:هَذَا مِنَ الْغَارِمِينَ " ٢٤ُ٦

وعَنْ مُجَاهِد قَالَ: " ثَلَاثَةٌ مِنَ الْغَارِمِينَ:رَجُلٌ ذَهَبَ السَّيْلُ بِمَالِهِ ، وَرَجُلٌ أَصَابَهُ حَرِيقٌ فَأَهْلَكَ مَالَ مَالَ مَالَ وَيُنْفَقُ عَلَى عَيَالُهِ " ٢٤٧ وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ مَالٌ وَلَهُ عَيَالٌ ، فَهُوَ يَدَّانُ وَيُنْفَقُ عَلَى عَيَالُهِ " ٢٤٧

وعَنْ عُقَيْل،قَالَ: حَدَّثَني ابْنُ شهَاب،أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْد الْعَزيز أَمَــرَهُ فَكَتَــبَ السُّــنَّةَ فــي مَوَاضــع الصَّدَقَة، فَكَتَبَ: " هَذه مَنَازِلُ الصَّدَقَات وَمَوَاضعُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهِي ثَمَانيَةُ أَسْهُم: فَسَهُمْ للْفُقَرَاء،وَسَهْمٌ للْمَسَاكِين،وَسَهْمٌ للْعَاملينَ عَلَيْهَا،وَسَهْمٌ للْمُؤلَّفَة قُلُوبُهُمْ،وَسَهْمٌ في الرِّقَاب،وَسَهْمٌ للْغَارِمِينَ، وَسَهُمٌ في سَبِيلِ اللَّه، وَسَهُمٌ لابْنِ السَّبِيلِ. قَالَ: فَسَهْمُ الْفُقَرَاء نصْفُهُ لمَنْ غَزَا منْهُمْ في سَـبيل اللَّه أَوَّلَ غَزْوَة،حِينَ يُفْرَضُ لَهُمْ مِنَ الْأَمْدَاد وَأَوَّلُ عَطَاء يَاخُذُونَهُ،ثُمَّ تُقْطَعُ عَنْهُمْ بَعْد ذَلكَ الصَّدَقَةُ، وَيَكُونُ سَهْمُهُمْ في عَظْم الْفَيْء، وَالنَّصْفُ الْبَاقي للْفُقَرَاء ممَّنْ لَا يَغْزُو، من الزَّمْنَى وَالْمُكُـتْ الَّذينَ يَاخُذُونَ الْعَطَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْمَسَاكين نصْفُ لكُلِّ مسْكين به عَاهَةٌ لَا يَسْتَطيعُ حيلَةً وَلَا تَقَلُّبًا فِي الْأَرْضِ، وَالنَّصْفُ الْبَاقِي للْمَسَاكِينِ الَّذينَ يَسْأَلُونَ، وَيَسْتَطْعِمُونَ، وَمَنْ فِي السُّجُونِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَام، ممَّنْ لَيْسَ لَهُ أَحَدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْعَاملينَ عَلَيْهَا يُنْظَرُ: فَمَنْ سَعَى عَلَى الصَّدَقَات بأَمَانَت وَعَفَاف أُعْطِي عَلَى قَدْر مَا وَليَ وَجَمَعَ منَ الصَّدَقَة،وأُعْطي عُمَّالُهُ الَّذينَ سَعَوْا مَعَهُ عَلَى قَدْر ولَايَتهمْ وَجَمْعهُمْ، وَلَعَلَّ ذَلكَ أَنْ يَبْلُغَ قَرِيبًا منْ رُبْعِ هَذَا السَّهْم بَعْدَ الَّذي يُعْطَى عُمَّالُهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعٍ،فَيُرَدُّ مَا بَقي عَلَى مَنْ يَغْزُو مِنَ الْأَمْدَاد وَالْمُشْتَرِطَة إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْمُؤَلَّفَة قُلُوبُهُمْ لمَنْ يُفْتَرَضُ لَهُ مِنْ إِمْداد النَّاسِ أَوَّلُ عَطَاء يُعْطَوْنَهُ، وَمَنْ يَغْزُو مُشْتَرطًا لَا عَطَاءَ لَهُ، وَهُمْ فُقَـرَاءَ، وَمَنْ يَحْضُـر الْمَسَـاجدَ مـنَ الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ لَا عَطَاءَ لَهُمْ، وَلَا سَهْمَ، وَلَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الرِّقَابِ نصْفَان: نصْف لكُلِّ مُكَاتَب يَدَّعي الْإِسْلَامَ، وَهُمْ عَلَى أَصْنَاف شَتَّى: فَلفُقَهَائهمْ في الْإِسْلَام فَضيلَةٌ، وَلمَنْ سوَاهُمْ منْهُمْ مَنْزِلَةٌ أُخْرَى) عَلَى قَدْر مَا أَدَّى كُلُّ رَجُل منْهُمْ، وَمَا بَقيَ عَلَيْه إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالنّصْفُ الْبَاقي تُشْتَرَى بـــه رِقَابٌ مِمَّنْ صَلَّى وَصَامَ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ ذَكَرِ وَأُنْثَى،فَيْعْتَقُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْغَارِمِينَ عَلَـــى ثَلَاثَة أَصْنَافِ:منْهُمْ صِنْفٌ لِمَنْ يُصَابُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي مَالِهِ وَظَهْرِهِ وَرَقِيقِه،وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَجِـدُ مَـا يَقْضِي وَلَا مَا يَسْتَنْفَقُ إِلَّا بِدَيْن، وَمَنْهُ صِنْفَان لَمَنْ يَمْكُثُ وَلَا يَغْزُو، وَهُوَ غَارَمٌ، وَقَدْ أَصَابَهُ فَقْرٌ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ منْهُ في مَعْصية اللَّه، وَلَا يُتَّهَمُ في دينه أَوْ قَالَ في دَيْنه إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمٌ في سَبيل اللَّه، فَمنْهُ لَمَنْ فُرضَ لَهُ رُبْعُ هَذَا السَّهْم، وَمنْهُ للْمُشْتَرِطِ الْفَقيرِ رُبُعَهُ، وَمنْهُ لَمَنْ تُصِيبُهُ الْحَاجَةُ في تُغْرَة، وَهُوَ غَازِ في سَبيلِ اللَّه إنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ ابْنِ السَّبيلِ يُقَسَّمُ ذَلكَ لكُلِّ طَريق عَلَى قَــدْر مَــنْ يَسْلُكُهَا،وَيَمُرُّ بِهَا مِنَ النَّاسِ،لكُلِّ رَجُل مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ لَيْسَ لَهُ مَاوًى،وَلَا أَهْلٌ يَـاوي إلَيْهِمْ،فَـيُطْعَمُ

٢٤٦ - الأموال لابن زنجويه (٣/ ١١٠٤) (٢٠٤٨) صحيح

۲۴۷ - الأموال لابن زنجويه (۳/ ۱۱۰۶) (۲۰۶٦) صحيح

حَتَّى يَجِدَ مَنْزِلًا،أَوْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ،وَيُجْعَلُ فِي مَنَازِلَ مَعْلُومَة عَلَى أَيْدِي أُمَنَاءَ،لَا يَمُرُّ بِهِمُ ابْنُ سَبِيلٍ لَهُ حَاجَةٌ إِلَّا آوَوْهُ،وَأَطْعَمُوهُ،وَعَلَفُوا دَابَّتَهُ،حَتَّى يَنْفَذَ مَا بِأَيْدِيهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:ثُمَّ ذَكَرَ صَدَقَةَ الْحَبِّ،وَالثِّمَار،وَالْإِبل،وَالْبَقَر،وَالْغَنَم،في حَديث طَويل "

قَالَ أَبُو عُبَيْد: فَهَذِهِ مَخَارِجُ الصَّدَقَة إِذَا جُعلَتْ مُجَزَّأَةً، وَهُوَ الْوَحْهُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَأَطَاقَهُ، غَيْرَ أَنِّي لَا اللهِ عَلَى الْإِمَامِ الَّذِي تَكُثُّرُ عِنْدَهُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ، وَتَلْزَمُهُ حُقُوقُ الْأَصْنَافِ كُلُهَا، وَيُمَكِّنُهُ كَثْرَةُ الْأَعْوَانِ عَلَى تَفْرِيقَهَا، فَأَمَّا مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَلْزَمُهُ لِحَاصَّةِ مَالِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا كُلُهَا، وَيُمَكِّنُهُ كَثْرَةُ الْأَعْوَانِ عَلَى تَفْرِيقَهَا، فَأَمَّا مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَلْزَمُهُ لِحَاصَّةِ مَالِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا وَضَعَهَا في بَعْضهمْ دُونَ بَعْض كَانَ جَازِيًا عَنْهُ، عَلَى قَوْلَ مَنْ قَدْ سَمَّيْنَاهُ مِنَ الْعُلَمَاء.

وَالْأَصْلُ فِي هَذَا هُوَ الْحَديثُ الْمَاثُورُ عَنِ النَّبِيِّ - ﴿ النَّبِيِّ - ﴿ النَّبِيِّ - ﴿ النَّبِيِّ الْمَاثُورُ عَنِ النَّبِيِّ - هَاهُنَا غَيْرَ صِنْف وَاحِد، ثُمَّ أَتَاهُ مَالٌ بَعْدَ هَذَا، فَجَعَلَهُ أَعْنَيَاتُهِمْ، فَتُرَدُّ فِي فَقَرَاتِهِمْ. فَلَمْ يَذْكُرْ - ﴿ اللَّهِ مَا الْمُوَلَّفَةُ قُلُوبُهُمُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِس، وَعُينْنَةُ بْنُ حِصْن، وَعَلْقَمَةُ بْنُ فَي صَنْف ثَان سِوَى الْفَقَرَاء، وَهُمُ الْمُؤلَّفَةُ قُلُوبُهُمُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِس، وَعُينْنَةُ بْنُ حِصْن، وَعَلْقَمَةُ بْنِ عَلْقَمَةُ بُنِ عَلَيْ مِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُؤْخَذُ فَي صَنْف ثَالَت، وَهُمُ الْغَارِمُونَ.

مَنْ ذَلِكَ قُولُهُ لِقَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ فِي الْحَمَالَةِ الَّتِي تَحَمَّلً بِهَا:أَقِمْ حَتَّى تَاتِيَنَا الصَّدَقَةُ،فَإِمَّا أَنْ نُعِينَكَ عَلَيْهَا،وَإِمَّا أَنْ نَحْمِلَهَا عَنْكَ. وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ قَدْ مَرَّتْ فِي مَوَاضِعَ غَيْرِ هَذَا،فَأَرَاهُ - ﷺ - قَــدْ حَعَلَ بَعْضَ الْأَصْنَافِ أَسْعَدَ بِهَا مِنْ بَعْضَ.

فَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي الصَّلَقَةِ فِي التَّفْرِيقِ فِيهِمْ جَمِيعًا، وَفِي أَنْ يَخُصَّ بِهَا بَعْضَهُمْ دُونَ بَعْضِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ اللَّهُ الْمُعْرَةِ وَمُجَانَبَةِ الْهَوَى وَالْمَيْلِ عَنِ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ مَنْ سِوَى الْإِمَامِ، بَلْ هُوَ لِغَيْرِهِ أَوْسَعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمُمَالَا اللَّهُ الْمُمَاءَ اللَّهُ الْمُمَاءَ اللَّهُ الْمُمَاءَ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمُؤْمِ الْمِؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِى الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ ا

## الفصل الرابع :الأحكام التشريعية والحقوقية والقضائية العامة :

٣٦- باب في كون الأمة أعلم بشئون دنياها وعمارها وما يصلح لها والاستفادة من تجارب الأمم وعلومها:

قال تعالى: {هُوَ أَنْشَأَكُمْ مَنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فيهَا} [هود: ٦٦]

أي: أنشأكم من الأرض، وجعل لكم فيها مُقومات حياتكم، فإنْ أحببتَ أنْ تُشري حياتك فأعمِلْ عقلك المخلوق لله ليفكر، والطاقة المخلوقة في أجهزتك لتعمل في المادة المخلوقة لله في الكون، فأنت لا تأتي بشيء من عندك، فقط تُعمِل عقلك وتستغل الطاقة المخلوقة لله، وتتفاعل مع الأرض المخلوقة لله، فتعطيك كل ما تتطلع إليه وكل ما يُثري حياتك، ويُوفِّر لك الرفاهية والترقي.

\_

۲٤٨ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٦٩٠) (١٨٥٠) صحيح

فالذين اخترعوا لنا صهاريج المياه أعملُوا عقولهم، وزادوا الصالح صلاحاً، وكم فيها من مَيْزات وفَرت علينا عناء رفع المياه إلى الأدوار العليا، وقد استنبط هؤلاء فكرة الصهاريج من ظواهر الكون، حينما رأوا السيل ينحدر من أعلى الجبال إلى أسفل الوديان، فأخذوا هذه الفكرة، وأفلحوا في عمل يخدم البشرية.

والاستعمار أنْ تجعلها عامرة،وهذا الإعمار يحتاج إلى مجهود،وإلى مواهب متعددة تتكاتف،فلا تستقيم الأمور إنْ كان هذا يبني وهذا يهدم،إذن:لا بد أنْ تُنظم حركة الحياة تنظيماً يجعل المواهب في الكون تتساند ولا تتعاند،وتتعاضد ولا تتعارض.

ولا يضمن لنا هذا التنظيم إلا منهج من السماء يترل بالتي هي أقوم،وأحكم،وأعدل،كما قال تعالى في آية أخرى: {الله الذي أُنزَلَ الكتاب بالحق والميزان} [الشورى:٢٥٠]

وقال تعالى: {وَلَا تُفْسدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إصْلَاحِهَا} [الأعراف: ٦٥]

والإصلاح الذي يطلبه الله منا أن نستديمه أو نرقيه إنما يتأتى بإيجاد مقومات الحياة على وجه جميل.

مثال ذلك الهواء وهو العنصر الأول في الحياة المسخرة لك؛ يصرّفه سبحانه حتى لا يفسد. والنعيم الثاني في الحياة وهو الشراب؛ إنه سبحانه يترل لك الماء من السماء، ثم القوت الذي يخرجه لك من الأرض. والمواشي التي تأخذ منها اللبن، والأوبار، والأصواف، والجلود، كل ذلك سخره الله لك، وهذا المسلاح في الأرض، لكن هل هذه كل المقومات الأساسية؟ لا؛ لأنه إن وجدت كل هذه المقومات الأساسية ثم وجد الغصب، والسرقة، والرشوة، والاختلاس، فسيفسد كل شيء، ولا يعدل كل ذلك ويقيمه و يجعله سويا إلا الدين؛ لأنه كمنهج يمنع الإفساد في الأرض.

والخلاصة – إن الإفساد شامل لإفساد العقول والعقائد والآداب الشخصية والاجتماعيـــة والمعـــايش والمرافق من زراعة وصناعة وتجارة ووسائل تعاون بين الناس.

وإصلاح الله تعالى لحال البشر كان بهداية الدين وإرسال الرسل، وتمم ذلك ببعثة خاتم الأنبياء والمرسلين الذي كان رحمة للعالمين، فبه أصلحت عقائد البشر، وهذبت أخلاقهم وآدابهم بما جمع لهم فيها من مصالح الروح والجسد، وما شرع لهم من التعاون والتراحم، وبما حفظ لهم من العدل والمساواة، وبما شرع لهم من الشورى المقيدة بقاعدة درء المفاسد وحفظ المصالح، وبذا امتاز به دينهم عن بقية الأديان.

انظر إلى الأمم ذوات الحضارة والمدنية ترها أصلحت كل شيء من معدن ونبات وحيوان،ولكنها عجزت عن إصلاح نفس الإنسان،ومن ثم تحوّل كل ما هدوا إليه من وسائل العمران إلى إفساد نوع

۲٤٩ - تفسير الشعراوي (١٣/ ٨٣٤٧)

۲۵۰ - تفسير الشعراوي (۱٤/ ۸۳۸۳)

۲۰۱ - تفسير الشعراوي (۷/ ٤٢٣٧)

الإنسان، وتعادت الشعوب وتنازعت على الملك والسلطان، وأباحت الكفر والعصيان، وبذل الثروة في سبيل التنكيل بالخصوم والجناية على الأعداء ولو بالجناية على أنفسهم، وما الحروب القائمة في مشارق الأرض ومغاربها بين الدول الكبرى والتي أكلت الحرث والنسل وأزهقت أرواح الملايين من الناس بين حين وآخر إلا شاهد صدق على ما نقول. ٢٥٢

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيَبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } [المؤمنون: ١٥] يَامُرُ اللهُ عَبَادَهُ المُرْسَلِينَ بِالأَّكُلُ مِنَ الحَلالِ الطَّيِّبِ، والقيامِ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ شُكْرًا للهِ عَلَى يَعْمِهُ عَلَيْهِمْ، فَذَا عَلَى أَنُ الحَلالَ عَوْنٌ عَلَى العَملِ الصَّالِحِ، والرُّسلُ كَانُوا يَاكُلُونَ مِن كَسْبِ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ لَهُم الله تَعَالَى: إِنَّهُ عَالِمٌ بِمَا يَعْمَلُهُ كُلُّ وَاحِد مِنْهُمْ لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءُ مِنْهُ وَقَدْ قَامَ اللهُ اللهُ أَتَمَّ قِيَامٍ وَجَمَعُوا بَيْنَ كُلِّ خَيْرٍ قَوْلاً وَعَمَلاً وَدَلاَلَةً وَنُصْحاً. " وَعَنْ السَّلامُ بِأَمْرِ اللهَ أَتُمَّ قِيَامٍ وَجَمَعُوا بَيْنَ كُلِّ خَيْرٍ قَوْلاً وَعَمَلاً وَدَلاَلَةً وَنُصْحاً. " فَاللهُ فَخَرَجَ فَيْعُوا لَعْمَلاً وَكَذَا قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ». قَالُوا قُلْتَ كُذَا وَكَذَا قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ». فَالَوا قُلْتَ كُذَا وَكَذَا قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ». فَالَوا قُلْتَ كُونُ اللهِ عَلَيْهُ وَعَمَلاً وَكُونَ النَّعْلَى وَعَمَلاً وَكُونَا النَّيْقُ وَقُولُ اللهِ وَعَمْلُ وَلَمْ مُ اللهِ عَلَمُ مُ اللهِ اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَيْهُ وَلَوْ لَمْ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَمُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُه

قلت:ولا حجة فيه لمن يفرق بين أحاديث النبي - التشريعية والطبية أو الدنيوية أبدا فكله تشريع وحق.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ جَمِيعَ أَقْوَالِهِ يُسْتَفَادُ مِنْهَا شَرْعٌ وَهُو - ﷺ - فَقَالَ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ الْفَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا فَأَخْبِرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا فَأَخْبِرُ وَا بِذَلِكَ فَلَا تُؤَاحِدُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثُنُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَنْ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَنْ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَنْ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَلَى اللهُ عَنْ اللهِ عَلَى اللهُ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ الل

وَقَالَ: ﴿إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْر دِينِكُمْ فَإِلَىَّ» ٢٥٧

۲۰۲ - تفسير المراغي (۸/ ۱۷۸)

٢٥٣ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٦٠٤، بترقيم الشاملة آليا)

٢٥٤ - صحيح مسلم- المكتر [٤١٠ /١٥] (٦٢٧٧) -الشيص: التمر الذي لم يتم نضحه

<sup>-</sup> ١٢٥٧٢ (١٢٥٤٤) [٣٩٢/٤] - صحيح مسند أحمد (عالم الكتب)

٢٠٦ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٨٤٣)(٢٣٦١) [ش (يلقحونه) هو بمعنى يأبرون في الرواية الأخرى ومعناه إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فتعلق بإذن الله]

۲۵۷ - مسند أحمد (۱۲۸۸۰) صحیح)

هُوَ لَمْ يَنْهَهُمْ عَنْ التَّلْقِيحِ لَكِنْ هُمْ غَلِطُوا فِي ظَنِّهِمْ أَنَّهُ نَهَاهُمْ كَمَا غَلِطَ مَنْ غَلِطَ فِي ظَنِّهِ أَنَّهُ رَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَى فَلَنِّهِ أَنَّهُ لَهَاهُمْ كَمَا غَلِطَ مَنْ غَلِطَ فِي ظَنِّهِ أَنَّ (الْخَيْطَ الْأَسْوَدَى هُوَ الْحَبْلُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ». (٢٥٨

قوله - - قلم - في اللفظ الذي يحتج به المخالفون: "أنتم أعلم بأمر دنياكم"، لم يــات مبتــورًا بــلا قصّة، ولا كان هو اللفظ الوحيد الذي حاء به هذا الخبر، والروايات الصحيحة يفسّر بعضها بعضًا، بل هي أولى ما يُفسَّر به الحديث.

فالنبيّ – ﷺ – عندما قال: "أنتم أعلم بأمر دنياكم"، إنما قاله لما صَرّح لهم بالظنّ والاجتهاد، وما دام هذا هو سياق الخبر، فالمعنى على هذا السياق: إذا أخبرتكم بالظنّ وكان عندكم يقينٌ بخلافه مما تعلمونه من أمور دنياكم (لأن أمور الدين لا يمكن أن يكون عندهم فيها يقينٌ، ولا يكون عند النبي – ﷺ – فيه إلا الظنّ!)، فقد موا يقينكم بالأمر الدنيوي على ظنّى فيه.

ومن ثُمَّ: لم يكن قوله - - الله النه أعلم بأمر دينكم "قاعدةً عامّةً في أمور الدنيا، ولا يصح أن يُتصور هذا في عموم العقلاء والحكماء أصلًا، فضلًا عن النبيّ - - الله عن النبيّ - الله عن النبيّ - الله عن العقل والحكمة ما يجعله باجتهاده أقدر على تسيير كثير من أمور الدنيا في السياسة العامة وترتيب أمر الدولة وإصلاح المجتمع وغير ذلك بما لا يصل إليه أعلم أهل الدنيا علمًا السياسة يصح تصور فهم المخالفين، من أن قوله - الله علم بأمر دنياكم "قاعدة عامّة في كل أمور الدنيا؟!!

هلّا أنزلوا النبيّ - - على الله عامة العقلاء الذين لا بدّ أن يكون للواحد منهم من اليقين في أمــور الدنبا البقبنيّاتُ الكثيرة!!

إذن فيلزمهم أن لا يقولوا:إن ذلك النص قاعدة عامة، بل عليهم أن يقولوا:إن المقصود به بعض أمور الدنيا لا كلها،أو بعض أخباره – - الله عن أمور الدنيا لا كُ أخباره – الله عنها. ثم لابُك بعد هذا التبعيض أن يبيّنوا كيفيّة تمييز هذا النوع من ذاك،وإلا أدّى عدم التمييز إلى إبطال الكل،وما هذا في السوء إلا كالذي هربنا منه،من إنزال النبيّ – الله حون مترلة بقية العقلاء؛ لأن القولين أدّيا إلى ردّ كل أخباره – الله عن أمور الدنيا،وكأن النبيّ – الله عندما قال لهم: "أنتم أعلم بأمر دنياكم" على هذا الفهم السقيم يُشرّع لهم مخالفته في كل أمور الدنيا،وكأنه يقول لهم: لا تطيعوني في أمور دنياكم أبدًا،إنما الطاعة في الدين فقط!!! وما أقبح هذا من فهم!! وما أسوأ أثره على الدنيا!!!

ونحن نعلم أن هناك فرقًا بين أحكامه - - ﴿ وَهِ حَوادَثُ حَاصَة، مَمَا لا عَمُومُ لهَا، كَحَكَمَ هُ بِينِ الخَصُومُ للقضاء، فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةً قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّه - ﴿ إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَى ۗ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ

۲۰۸ - (مجموع الفتاوی - (ج ۱۸ / ص ۱۱))

يَكُونَ ٱلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضِ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَحِيهِ شَـــيْئًا فَلاَ يَاخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ به قطْعَةً مِنَ النَّارِ». ٢٠٩

مما يُعبّر عنه العلماء بأنه حادثة عين لا عموم لها،فهناك فرقٌ بين هذه وبين إطلاقاته العامّـة الـتي لا علاقة لها بفرد ولا اختصاص لها بأحد،وإن كان بعضُها قد جاء لسبب،إذا العبرة بعمـوم اللفـظ لا بخصوص السبب.

وهذه الأحكام الخاصة التي لا عموم فيها (كحكمه - ﷺ - على سبيل القضاء والإمامة والسياسة) هي التي ربما عَبّر عنها العلماء بأمور الدنيا،التي لا يلزم أن تكون بوحي،بل التي قد يحكم النبي - ﷺ - فيها بحكم ولا يُصوَّب ويكون مخالفًا للواقع. لأنّ الخطأ في هذه الأمور لا يؤدّي إلى خطأ في التصوّر للأمة كلها إلى قيام الساعة،ولا يَفْهَمُ الناسُ منه أنه حكمٌ يتعدَّى إلى غير من حُكم له أو عليه،ولا يَؤُولُ إلى خلل في بلاغ الدين.

لذلك لو أخطأ النبي - ﷺ - في مثل هذه الأمور ولو لم يصوَّب هذا الخطأ لا يكون في ذلك خطر على صحّة تبليغ الشريعة، ولا يؤدّي ذلك الخطأ -لو وقع- إلى تحريف معالم الدِّين؛ ولذلك لم يكن هناك ضرورة مطلقةٌ إلى تصويب مثله. وهذا بخلاف الخبر الجازم من النبيّ - ﷺ -،الندي يفهم المخاطَبون به أنه حقُّ وصِدْق، وهو بخلاف ذلك، فيما لو أُقر النبيّ - ﷺ - فيه على الخطأ. فإنه يؤدّي إلى تحريف الحقيقة، وتشويه الدين . .

ولذلك عُلّق القاضي عياض على حديث التأبير بقوله: «وقول النبيّ - - الله - ها هنا للأنصار في النخل ليس على وجه الخبر الذي يدخله الصدق والكذب، فَينَزَّهُ النبيُّ - - الله - عن الخُلْف فيه، وإنما كان على طريق الرأي منه، ولذلك قال لهم: ((إنما ظننت ظنًا، وأنتم أعلم بأمر دنياكم)) (قال القاضي:) وحكم الأنبياء وآراؤهم في حكم أمور الدنيا حكم غيرهم، من اعتقاد بعض الأمور على خلاف ما هي عليه، ولا وصم عليهم في ذلك، إذ هِ مَمُهُم متعلّقة بالآخرة والملأ الأعلى وأوامر الشريعة ونواهيها، وأمرُ الدنيا يُضادُّها» ٢٦٠

فانظر كيف جعل سبب عدم عَدِّ ما وقع منه - - في هذا الخبر خُلْفًا للواقع هو أنه رأيٌ وظنٌ وظنٌ واحتهادٌ، ولم يجعل السبب أنه من أمور الدنيا. ولذلك لمّا ساوى بين الأنبياء وغيرهم في أحكام الدنيا ينبغي أن يُحْمَل قوله على أحد أمرين: إمّا على مساواة ظنّهم واجتهادهم في احتماله الخطا لظن غيرهم في مطلق هذا الاحتمال، وهو الذي يشهد له فاتحة كلامه. وإمّا أن يُحمل على حوادث الأعيان التي لا عموم لها، فاجتهادهم فيها غير معصوم .. لا ابتداءً ولا انتهاءً. وكيف يُفهم كلام القاضي عياض على خلاف ذلك، وقد نقلنا آنفًا كلامًا له يقطع بأنه لا يخالفه، والذي قال في خاتمته متحدثًا

۸٧

٢٥٩ - (صحيح مسلم (٤٥٧٠) -الألحن: الأعرف والأقدر على بيان مقصوده)

٢٦٠ - (إكمال المعلم للقاضي عياض (٧/ ٣٣٥ - ٣٣٥)

عن أقواله - - على - في أمور الدنيا: «وأنه - - على - معصومٌ من الخُلْف، هذا فيما طريقُــه الخــبر المحض، مما يدخله الصدق والكذب» ٢٦١

فالجمعُ بين قوليه يُبيِّنُ مُرادَهُ بوضوح، حاصة مع تنبيهه (رحمه الله) أن كلامَ النبيّ – على الظن فلا النخل لم يكن حبرًا أصلًا، وإنما كان ظنًّا؛ لأن الخبر هو الذي يحتمل التصديق والتكذيب، وأمّّا الظن فلا يحتملهما، وإن كان يحتمل التخطئ والتصويب. وهذا هو الفرق بين: القول الجازم وهو الخبر المحض، فلا يصحُّ اعتقادُ خُلْفِه؛ لأنّ الخُلْفَ فيه يدلُّ على التكذيب. وأمّّا الظنّ والاجتهاد فاعتقادُ الخُلْفِ فيه لا يدلُّ إلا على اعتقاد الخطأ، فلم يكن فيه معارضة لمقام النبوّة.

رابعًا: في هذا الحديث (حديث تأبير النخل) حجّة قويّة على المخالفين، من جهة إظهار الفهم الذي كان مستقرًا في قلوب الصحابة -رضي الله عنهم عن سنّة النبيّ - على مولو كانت في أمر من أمور الدنيا. فإلهم -رضي الله عنهم ما إن سمعوا بإرشاده في ترك التأبير، حتى سارعوا بتركه دون مراجعة، وهُمْ أهل النخل العارفون بضرورة تأبير النخل لإصلاحه. فقدّموا ما فهموا أنه جزمٌ منه - ما فرجّ حُوهُ على يقينهم؛ لأن اليقين المتلقّى عن الوحي أقوى من أي يقين سواه؛ فإن الله قادر على تبديل السنن، والسنن لا تخالف أمر الله تعالى.

ثم إن النبيّ - - للله يخطئهم في اتباعهم لأمره، ولو كان من أمور الدنيا، بل خطّأهم في عملهم بظنّه الذي صرّح لهم فيه أنه مجرّد ظنّ: "إني إنما ظننت ظنًّا، فلا تؤاخذوني بالظن". وقد تقدّم بيان هذا، أنّ خطأهم في اتّباعهم الظنّ مع معارضته ليقينهم، لا في اتّباعهم له في أمر من أمور الدنيا.

فالصحابة -رضي الله عنهم - قد بلغ تعظيمهم لأمر النبيّ - - على أمر الدنيا والدين، أنهم قدّموا ظنونه - - على يقينيّا تهم!!

ما أبعد هذا ممّن أراد أن يقدّم ظنون نفسه على يقينيّاته – ﴿ ﴿ الله على حبر جازم أقـرّه الله تعالى عليه، سواء أكان في دين أو دنيا.

وللصحابة من الحوادث التي تُثبت أن هذا هو ما فهموه من علاقته – على – بالوحي ما لا يدخل تحت الحصر، ومن أصرح ذلك: ما جاء في قصّة الأحزاب، من مَيْل النبيّ – على نصف تمر المدينة، لينفضّوا عن الأحزاب.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - فَقَالَ: نَاصِفْنَا تَمْرَ الْمَدينَة، وَإِلَّا مَلَاتُهَا عَلَيْكَ خَيْلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ: " حَتَّى أَسْتَامِرَ السُّعُودَ: سَعْدَ بَنَ عُبَادَة، وَسَعْدَ بْنَ مُعَاذِ " يَعْنِي: يُشَاوِرُهُمَا، فَقَالَا: لَــا خَيْلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ: اللهُ بِالْإِسْلَام؟! وَاللَّه، مَا أَعْطِينَا الدَّنيَّةَ مِنْ أَنْفُسِنَا فِي الْجَاهِليَّة، فَكَيْفَ وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَام؟!

-

٢٦١ - (الشفا للقاضي عياض - مع شرحه لملا علي القاري- (٤/ ٤١١).)

فَرَجَعَ إِلَى الْحَارِثِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: غَدَرْتَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ حَسَّانُ: يَا حَارِ مَنْ يَغْدِرْ بِذَمَّةَ جَارِهُ مِنْ عَادَاتِكُمْ وَاللَّوْمُ يَنْبُتُ فِي أُصُولِ السَّخَبَرِ وَأَمَانَةُ مَنْكُمْ فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَغْدِرُ إِنْ تَغْدِرُوا فَالْغَدْرُ مِنْ عَادَاتِكُمْ وَاللَّوْمُ يَنْبُتُ فِي أُصُولِ السَّخَبِرُ وَأَمَانَةُ النَّهْدِيِّ حِينَ لَقِيتُهَا مِثْلُ الزُّجَاجَة صَدْعُهَا لَا يُجْبَرُ قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ : كُفَّ عَنَّا يَا مُحَمَّدُ لِسَانَ وَسَّانَ ، فَلَوْ مُزِجَ بِهِ مَاءُ الْبَحْرِ لَمَزِجَ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ. وَلَفْظُهُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "حَتَّى أَسْتَامِ السَّعُودَ الْغَطَفَانِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، شَاطِرْنَا تَمْرَ الْمَدينَة ، فَقَالَ: "حَتَّى أَسْتَامِ السَّعُودَ الْفَطَفَانِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، شَاطِرْنَا تَمْرَ الْمَدينَة ، فَقَالَ: "حَتَّى أَسْتَامِ السَّعُودَ الْفَعَلُ الْنَي رَسُولَ اللَّهِ – فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، شَاطِرُنَا تَمْرَ الْمَدينَة ، فَقَالَ: "حَتَّى أَسْتَامِ السَّعُد بْسِنِ الرَّبِيعِ ، وَسَعْد بْسِنِ خَيْثُمَة ، وَسَعْد بْسِنِ عَلَى اللَّهُ مُ عَلَى سَعْد بْنِ عُبَادَةً عَلَى اللَّهُ مَا عَلَى سَوَاءٍ ، مَا يَنَالُونَ مِنَّا تَمْرَةً إِلَّا شِرَاءً أَوْ قِرًى ، ... " ٢٦٢ عَلَيْنَا ، فَوَاللَهُ وَلَكُ وَرَايَكَ ؟ فَإِنَّا مَوْتُ وَرَايَكَ؟ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّهُ مَا عَلَى سَوَاءٍ ، مَا يَنَالُونَ مَنَّا تَمْرَةً إِلَّا شِرَاءً أَوْ قِرَى ، ... " ٢٦٢

وفي غزوة بدر وجاء فيها " فَخرَجَ رَسُولُ الله - ﴿ يُبَادِرُهُمْ إِلَى السّمَاءِ حَتّى إِذَا جَاءَ أَدُنَى مَاء مِنْ بَدْرِ نَزَلَ به، فقالَ الْحُبَابَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الْحَمُوحِ: يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ أَمْزَلًا أَنْزَلَكَ لَيْسَ لِنَا أَنْ نَتَقَدّمَهُ وَلَا نَتَأَخّرَ عَنْهُ أَمْ هُوَ الرّايُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ بَلْ هُوَ الرّايُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ بَلْ هُوَ الرّايُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ بَلْ هُوَ الرّايُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله فَإِنّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلِ فَانْهَضْ بِالنّاسِ حَتّى نَاتِي أَدْنَى مَاء مِنْ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ ثُمّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلُوهُ مَاءً ثُمّ نُقَاتِلُ الْقَوْمَ فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ فَقَالَ رَسُولُ الله وَلَا يَشْرَبُونَ فَقَالَ رَسُولُ الله وَ اللّهِ وَوَمَنْ مَعَهُ مِنْ النّاسِ فَسَارَ حَتّى وَمُنْ النّاسِ فَسَارَ حَتّى رَسُولُ الله وَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ النّاسِ فَسَارَ حَتّى وَمُعَلَّ وَمَنْ مُعَهُ مِنْ النّاسِ فَسَارَ حَتّى إِنَا لَهُ فَعُورَتُ وَبَنَى حَوْضًا عَلَى الْقَوْمِ فَرَلَ عَلَيْهِ ثُمَ أَمْرَ بِالْقُلُبِ فَعُورَتُ وَبَنَى حَوْضًا عَلَى الْقَلِيبِ الّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ فَمُ اللّهُ عَلَيْهُ مَاءً ثُمّ قَذَفُوا فيه الْآنيَةَ " ٢٦٣

فهذا أمرٌ من أمور السياسة الحربيّة، وهو من أخص أمور الدنيا، ويدعوهم النبيّ – ﷺ – للمشورة، ومع ذلك لا يبادرون بالردّ، لأنه إما وحيِّ، أو اجتهادٌ ممّن أحرى به أن يصيب الصواب!! أين هذا ممن جعل كل خبر له – – ﷺ – في أمور الدنيا، ولو كان خبرًا جازمًا ليس وحيًا؟!! أرأيتم لو أمرهم – ﷺ – دون مشورة، ماذا كانوا سيفعلون؟! أرأيتم كيف خشوا أن يكون ما مال إليه من المصالح وحيًا؟!

مع أنه في أمر من أمور الدنيا، ومع أنه - - على الله الأنصار، وأبناء الأنصار!

<sup>&</sup>lt;sup>۲۲۲</sup> - (المعجم الكبير للطبراني (۲۷۱) والبزار (كشف الأستار: رقم ۱۸۰۳)، وابن الأعرابي في معجمه (رقم ۱۷۰۸) وهو حديث حسن، وله شواهد، فانظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٤/ ١١٤ - ١١٥)، ومرويات غزوة الخندق للدكتور إبراهيم المدخلي (١٣٤) - ١٣٥)

٢٦٣ - (سيرة ابن هشام - (ج ١ / ص ٦٢٠) ودلائل النبوة للبيهقي (٨٧٤) صحيح مرسل)

وهذا الذي كان عليه الصحابة من طاعة النبيّ - - الله عليه الدين أو الدنيا، أكثر من أن يحتاج إلى انتزاع دليل عليه، أو أن نَنْصَب في تسويد صفحات فيه.

وما زال علماء الملّة كذلك، وهذه مصنّفاقم من الموطأ للإمام مالك (ت١٧٩هـ)، إلى المسانيد والمصنّفات، إلى كتب الصحاح والسنن = كلّها لا تفرّق بين أحاديث النبي - - في أمور الدنيا عن أمور الدين، مَنْ كان يبوّب يبوّب يبوّب بما يدل عليه لفظها، ومن كان لا يبوّب يوردها بالسياق الذي يورد فيه غيرها من السنن، فلا أمور الدنيا عندهم بدون أمور الدين في وجوب التثبت لها والتحرّي في شأها، ولا تجنّبوا العناية بتدوينها وكتابتها، بل هي أحاديثُ النبيّ - - في المراكلة عندهم سواء. بل نصّوا على التساهل في أحاديث الترغيب والترهيب والفضائل، ولا نصّوا على التساهل في أحاديث الرغيب والترهيب والفضائل، ولا نصّوا على التساهل في أحاديث الرغيب والترهيب والفضائل، ولا نصّوا على التساهل في أحاديث الطّب مثلًا.

والعجب ممن يترك النصوص المتواترة والأدلّة المتكاثرة وإجماع علماء الأمّة، ليتمسّك بقول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) عن الطب النبوي: «والطبُّ المنقولُ في الشرعيّات من هـذا القبيـل (يعـني الطـب التجريبي)، وليس من الوحي في شيء، وإنما هو أمرٌ كان عاديًا للعرب، ووقع في ذكر أحوال النبي - - في نوع ذكر أحواله التي هي عادةٌ وجبلّةٌ، لا من جهة ولولا ضيق الوقت ونفاسة الزمان لأتيت على كل حديث من أحاديث الطبّ، اتّخذه بعض المعاصرين دليلًا على ألها ليست من الوحي، فأجبت عنها حديثًا حديثًا، ولكني أضع للقارئ قواعد الجواب عن استشكالاتهم على الأحاديث النبوية.

وقواعد الجواب هي:

- أن يكون الحديث غير صحيح، وربما كان باطلًا شنيع اللفظ، فيتخذونه دليلًا على أنه ليس بوحي. وكان الأولى بهم أن يتثبّتوا من صحّته أوّلًا، لكي لا ينسبوا إلى النبيّ - - للله - ما يُسترّه العقالاء عنه، فضلًا عن أفضل الخلق - - لله - - أن يكون فهمهم للحديث غير صحيح. حتى لقد وحدت بعضهم ينقل التأويل الصحيح للحديث المرويّ في الطب عن أهل العلم السابقين، ولجهله بأساليب البيان العربي يستنكر ذلك التأويل. فبدلًا من أن يفرح بأن فسر له العلماء الحديث بما لا يخالف العلم المعاصر، إذا به يردّ ذلك التفسير؛ لأنه لابُدّ أن يُثبت عطأ النبيّ - - لله - في ذلك الحديث!! ليقول أخيرًا - مخالفًا مُحكمات النصوص -: إن أحاديث الطب ليست وحيًا!!!

أهذا شيءٌ يستحقّ كُلَّ ذلك التشمير؟!!

أحنظلُّ وعلى رؤوس النخل؟!!

- أن يكون العلم المعاصر لا يخالف الحديث، ومع ذلك يتسرّعون إلى ردّ الحديث بدعوى مخالفته له. ولهذا صُور: إمّا أن الذي في العلم المعاصر مما لم يزل ظنًّا غير مجزوم به (نظريّة)، ومع ذلك يتّخذه دليلًا على ردّ الحديث. وإمّا أن العلم المعاصر لم يدرس ما جاء في الحديث النبوي، فلا في العلم المعاصر ما

يثبته ولا ما ينافيه، ومع ذلك يردّه هؤلاء؛ لأنّ ما لم يُثبته العلم عندهم ليس بثابت!! إلى هذا الحدّ بلغ غلوّهم في العلوم العصريّة على حساب ضعف ثقتهم بالسنّة النبويّة!!!

وإمّا أن العلم المعاصر أثبت ما جاء في الحديث النبوي،لكن لجهلهم بالعلم المعاصر، ولعدم مواكبتهم لاكتشافاته الحديثة، جهلوا أنه قد توصّل إلى ما أنكروه، ونسبوا إليه جهلًا هذا الإنكار!!!

قلت: وقد قام الإجماع على وحوب طاعة النبيّ – على أحدُكم غير منسوخ ووجوب تصديقه في كل مُحْكم غير منسوخ ووجوب تصديقه في كل ما أخبر به؛ لأن هذا من المعلوم من الدين بالضرورة، ومن مقتضيات شهادة (أن محمداً رسول الله).

ولذلك قال ابن حزم في مراتب الإجماع ((١٧٥)): "واتّفقوا أن كلام رسول الله - - على - إذا صحّ أنه كلامه بيقين: فواجبٌ اتّباعه .. واتّفقوا أنه لا يحل ترك ما صحّ من الكتاب والسنة". ٢٦٤

وعلى سبيل المثال أيضاً:اللباس والزينة،ما يلبس المرء ومالا يلبس وتفاصيل كثيرة متعلقة بذلك هي من الأمور الدنيوية،ومع ذلك فقد تعلق بها الخطاب الشرعي، بحيث يبين ما يجوز لبسه وما لا يجوز،ويبين كيفيات اللباس المباحة والممنوعة إلى غير ذلك من التفاصيل،ومن أراد التفاصيل فليطلع في كتب السنة على أحاديث كثيرة مجموعة تحت اسم "كتاب اللباس والزينة".

وعلى سبيل المثال أيضاً: كراء الأرض الزراعية بتفاصيلها المختلفة سواء كانت الأرض مشجرة أو غير مشجرة، وسواء كان الإيجار بمال، أو بغلة جزء معين من الأرض وغير ذلك من التفاصيل قد تناولها أيضاً الخطاب الشرعي، ولينظر الناظر في تفاصيل ذلك في كتاب المساقاة والمزارعة وكراء الأرض في كتب السنة وكل هذا من الأمور الدنيوية.

وعلى سبيل المثال أيضاً مسائل البيع والشراء،والربح والدين،والرهن،وما يتعلق بذلك من التفاصيل الكثيرة التي لا يتسع المقام للحديث عنها تعلق بما الخطاب الشرعي مع أنها من أمور الدنيا.

فكل ما ذكرناه، وما لم نذكره من هذه الأمور، هو من الأمور الدنيوية، ومع ذلك فقد تعلق بها الخطاب الشرعي أمراً أو نهياً وتفصيلاً وبياناً، ولو صدق كلامهم في فهم الحديث "أنتم أعلم بأمر دنياكم" لانطبق كلامهم ذاك على ما تقدم ذكره من الأمثلة، ولأدى هذا إلى إخراج كثير من الأمور من الخضوع للأحكام الشرعية، ولأدى ذلك أيضاً إلى هدم الدين وتبديل أحكام الشريعة؛ وهو أمر باطل باتفاق أهل العلم، وما استلزم الباطل فهو باطل فيكون فهمهم للحديث باطلاً.

وقال الشعراوي رحمه الله: "السماء - إذن - لا تتدخل في المسائل التجريبية؛ لأنه سبحانه وهب العقل ووهب المادة ووهب التجربة، ورأينا رسول الله يتراجع عما اجتهد فيه بعد أن رأى غيره حيرا منه كي يثبت قضية هامة هي أن المسائل المادية المعملية الخاضعة للتجربة ليس للدين شأن بها فلا ندخلها في

91

٢٦٤ - انظر كتابي السنة النبوية وأثرها في اختلاف الفقهاء -ط١ [ص ٩١ - ١٠٣]

<sup>[ 277 ]</sup> – ו146 של של היאור לשלה (177 – ו177 – וلفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام

شئوننا، فلا نقول مثلاً: الأرض ليست كروية، أو أن الأرض لا تدور. فما لهذا بهذا؛ لأن الدين ليس له شأن بها أبداً، وهذه مسائل خاضعة للتجربة وللمعمل وللبرهان وللنظرية، بل دخل الدين ليحمينا من اختلاف أهوائنا؛ فالأمر الذي نختلف فيه يقول فيه: افعل كذا ولا تفعل كذا بحسم، والأمر الذي لم يتدخل فيه ب «افعل ولا تفعل» أوضح لك: سواء فعلته أم لم تفعله لا يترتب عليه فساد في الكون، وخذوا راحتكم فيما لم يرد فيه «افعل ولا تفعل»، وأريحوا أنفسكم واختلفوا فيه؛ لأن الخلاف البشري مسألة في الفطرة والجبلة والخلقة. ٢٦٦

أي أنه - الله الغير النهج، فقد وضع رسول الله - الفيصل فيما تتدخل فيه السماء، وفيما تتركه السماء شئون المنهج، فقد وضع رسول الله - الفيصل فيما تتدخل فيه السماء، وفيما تتركه السماء للبشر، وأعمار الناس - كما نعلم - تختلف، فنحن نقول للإنسان طفولة، وله فتوة، وشباب، وله اكتمال رجولة ونضج؛ لذلك يعطي الحق من الأحكام ما يناسب هذا المجتمع؛ يعطي أولاً الاحتياج المادي للطفولة، وعند عصر الفتوة يعطيه المسائل الإدراكية، وعندما يصل إلى الرشد يعطيه زمام الحركة في الكون على ضوء المنهج، فكانت رسالة الإسلام على ميعاد مع رشد الزمان، فأمن الحق سبحانه أتباع محمد - الله البلاغ للمجتمعات البشرية السابقة على لإسلام. وكانت السماء هي التي تؤدب. ولكن عندما اكتمل رشد الإنسانية، رأينا الرسول يبلغ، ويوكّله الله في أن يؤدب من يخرج على منهج الله في حركة الجياة، لأنه - الصبح مأموناً على ذلك.

وإذا نظرت إلى الكون قديماً لوجدته كوناً انعزالياً،فكل جماعة في مكان لا تعلم شيئاً عـن الجماعـة الأخرى،وكل جماعة لها نظامها وحركتها وعيشها وداءاتها.

والإسلام جاء على احتماع للبشر جميعاً. فقد علم الله أزلاً أن الإسلام سيجيء على ميعاد مع إلغاء فوارق الزمن والمسافات، وأن الداء يصبح في الشرق فلا يبيت إلا وهو في الغرب، وكذلك ما يحدث في الغرب لا يبيت إلا وهو في الشرق.

إذن فقد اتحدت الداءات ولا بد أن يكون الدواء واحداً فكان رسول الله - الله - المعال المكان ومانعا أن يجيء رسول آخر بعده، وأن العالم قد وصل إلى قمة نضجه. فإذا ما جاء الإنسان ليعلم منهج الله ب «افعل» ولا «تفعل»، وجد أن المنهج محروس بالمنهج، يمعنى أن الكتب السابقة على القرآن فيها «افعل» و «لاتفعل»، والقرآن أيضاً فيه «افعل» و «لا تفعل» لكن المنهج السابق على القرآن كان مطلوباً من المترل إليهم أن يحافظوا عليه، ومادام قد طلب الحق منهم ذلك فكان من الواجب أن يتمثلوا لطاعته لكنهم تركوا المنهج.

٢٦٦ - تفسير الشعراوي (٥/ ٣٠٢٥)

۲۹۷ - تفسير الشعراوي (٥/ ٣١٧٧)

وعَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ،أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَــى عَــنِ الْغيلَة، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ أَنَّ الرُّومَ وَفَارَسَ يَصْنَعُونَ ذَلكَ،فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» ٢٦٨

٣٢ - باب في حق الأمة في الاجتهاد في الحكم القضائي والسياسي والتشريعي المقيد:

قال تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } [آل عمران: ٥٩]

وعَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ،أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: ﴿إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاحْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرُان،وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرُنُ ﴾ ٢٦٩

وعَنِ الزُّهْرِيِّ - قال: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّه - إِلَى عُيَيْنَةَ بْنِ حَصْنِ وَالْحَارِث بْنِ عَوْفَ الْمُرِّيِّ، وَهُمَا قَائِدَا غَطَفَانَ، «فَأَعْطَاهُمَا ثُلُثَ ثَمَارِ الْمَدينَة عَلَى أَنْ يَرْجِعَا بِمَنْ مَعَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ الْمُرَّيِّ، وَهُمَا قَائِدَا غَطَفَانَ، «فَأَعْطَاهُمَا ثُلُثَ ثَمَارِ الْمَدينَة عَلَى أَنْ يَرْجِعَا بِمَنْ مَعَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ الْمُرَاهِ مَنْ الْمُرَاهِ مَنْ الْمَقَادَةُ وَلَا عَزِيمَةُ الصُّلْحُ، حَتَّى كَتُبُوا الْكَتَابَ، وَلَمْ تَقَعِ الشَّهَادَةُ وَلَا عَزِيمَةُ الصُّلْحِ إِلَّا الْمُرَاوَضَةُ ، فَلَمَّ أَوْنَهُ أَلْمُ اللَّهُ بِهِ وَلَا بُدَّ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ ذَلِكَ، وَاسْتَشَارَهُمَا فِيه، فَقَالَا: يَا رَسُولُ اللَّه، أَمْرًا تُحبُّهُ فَنَصْنَعُهُ ، أَمْ شَيْعًا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ وَلَا بُدَّ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ بِهِ، أَمْ شَيْعًا تَصْنَعُهُ لَنَا. فَقَالَ: " بَلْ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ ، وَاللَّهِ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ رَمَتْكُمْ

[ش (الغيلة) قال أهل اللغة الغيلة هنا بكسر الغين ويقال لها الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء والغيال بكسر الغين وقال جماعة من أهل اللغة الغيلة بالفتح المرة الواحدة وأما بالكسر فهي الاسم من الغيل وقال إن أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة بالكسر والفتح واحتلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل فقال مالك في الموطأ والأصمعي وغيره من أهل اللغة هي أن يجامع امرأته وهي مرضع يقال منه أغال الرجل وأغيل إذا فعل ذلك وقال ابن السكيت هو أن ترضع المرأة وهي حامل يقال منه غالت وأغيلت قال العلماء سبب همه - بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا والأطباء يقولون إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه]

1971 - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ١٧٠٧) ٢٥٥٧ - ١٩٥١ - [ش أخرجه مسلم في الأقضية باب بيان أحرر الحاكم إذا احتهد فأصاب أو أخطأ رقم ١٧١٦ (حكم) أراد أن يحكم. (فاحتهد) بذل جهده لتعرف الحق. (أصاب) وافق واقع الأمر في حكم الله عز وجل]

[ش (إذا حكم الحاكم فاجتهد) قال العلماء أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فإن أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر بإصابته وإن أخطأ فله أجر اجتهاده وفي الحديث محذوف تقديره إذا أراد الحاكم فاجتهد قالوا فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فإن حكم فلا أجر له بل هو إثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا وهي مردودة كلها ولا يعذر في شيء من ذلك]

۲۲۸ - تمذیب صحیح مسلم- علی بن نایف الشحود (ص: ۲۹۷)(۱۶٤۲)

عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَة، وَكَالُبُوكُمْ مِنْ كُلِّ حَانِب، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ إِلَى أَمْرٍ مَا ". فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بَّنُ مُعَاذً: يَا رَسُولَ اللَّه، قَدْ كُتَّا نَحْنُ وَهَوُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَى الشِّرْكِ بِاللَّه وَعَبَادَة الْأَوْثَانَ ، لَا نَعْبُدُ اللَّه وَعَبَادَة الْأَوْثَانَ ، لَا نَعْبُدُ اللَّه وَعَبَادَة اللَّه وَعَبَادَة اللَّه وَعَبَادَة اللَّه وَعَبَادَة اللَّه اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الشِّرْكِ بِاللَّه وَعَبَادَة اللَّه اللَّهُ اللَّه اللَّه اللَّه اللَّه اللَّه اللَّه اللَّهُ اللَّهُ اللَّه اللَّه اللَّه اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ الللللَ

وعَنْ عَبْد الله بْنِ مَسْعُودَ، قَالَ: "إِنَّ الله نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعَبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّد - الله بْنِ مَسْعُودَ، قَالَ: "إِنَّ الله نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعَبَادِ، فَوَجَدَ قُلْبِ مُحَمَّد، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهَ الْعَبَادِ، فَاصَّطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعَبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّد، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهَ خَيْرَ قُلُوبِ الْعَبَادِ، فَعَجَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيّة، يُقَاتِلُونَ عَلَى دينه، فَمَا رَأَى الْمُسْلَمُونَ حَسَنًا، فَهُو عِنْدَ الله سَيِّعُ "رواه الإمام أَحمد. ٢٧١

وعَنْ عَبْد اللَّهِ قَالَ: «مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّةٌ، وَقَدْ رَأَى الصَّحَابَةُ حَمِيعًا أَنْ يَسْتَخْلِفُوا أَبَا بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» ٢٧٢

٣٣- باب في اعتبار السلطة لأحكام الناس ومراعاة رضاهم وأعرافهم وعاداتهم فيما لا نص فيه

قال تعالى: {خُذ الْعَفْوَ وَامُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } [الأعراف: ٩٩]

قال تعالى المنافع والمربالعرو والمربالعرف والمرض عن الخير وفَسَرُوهُ بَالْمَعْرُوف. وَفِي اللِّسَان:الْمَعْرُوفُ ضَدُّ النَّمُ مَنَ الْخَيْرِ وَفَسَرُوهُ بَالْمَعْرُوف. وَفِي اللِّسَان:الْمَعْرُوفُ ضَدُّ النَّكْرِ، وَلَهُوَ كُلُّ مَا تَعْرَفُ مَا تَعَارَفَهُ وَالْعَرْفُ وَاحَدٌ ضَدُّ النَّكْرِ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَعْرِفُ مَا النَّعْرِ وَتَبْسَأُ بِهِ وَتَطْمَعَنُ إلَيْهِ (قَالَ) وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْمَعْرُوفَ فِي الْحَديث، وَهُوَ اسْمٌ حَامِعٌ النَّفْسُ مِنَ الْخَيْرِ وَتَبْسَأُ بِهِ وَتَطْمَعَنُ إلَيْهِ، وَالْإِحْسَان إلَى النَّاسِ، وَكُلِّ مَا نُدبَ إلَيْهِ وَنَهِي عَنْهُ مِنَ الْكَالِحُسَان إلَى النَّاسِ، وَكُلِّ مَا نُدبَ إلَيْهِ وَنَهْيَ عَنْهُ مِنَ الصِّفَاتُ الْغَالِيَةِ مَعَ الْأَهْلِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْمُنْكُرُ وَعَلَى صَدِّ النَّسَانِ إِلَى النَّاسِ إِذْ رَأُوهُ لَا الْمَعْرُوفُ النَّعَمُ وَفُ النَّصَفَةُ وَحُسْنُ الصَّفَيَة مَعَ الْأَهْلِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْمُنْكُرُ وَعَلَى صَدِّ الْمُنْكُرُ وَعَلَى اللَّهُ الْمُولُ وَالْمُنْكُرُ وَعَلَى عَدْ النَّاسِ الَّذِي يَنْفُرُونَ مِنْهُ لَقُبْحِهِ أَوْ ضَرَرِه، وَيَذُمُّونَهُ وَيَذُمُّونَ أَهْلُهُ. وَالْمُمْرُوفَ أَو الْمُنْكُرُ هُو مَا اللَّهُ الْمُعْرُوفَ مَنْ الْهُولُ الْمُعْرُوفَ الْمُولِ الدِّينَةُ وَالتَسْرُونَ الْمُنْكُولُوفَ عَلَى عَلَى الْمُنْكُولُ وَاللَّهُ الْمُعْرُوفَ أَولَاللَّهُ الْمُعْرُوفَ أَولَاللَّاسُولُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ وَالْمَامِيّ وَعَلَى الْمُعْرَادِهُ الْمُعْرُوفَ الْمُنْكُولُ اللَّهُ الْمُعْرُوفَ الْمُؤْمُونَ الْمُعْمُولُ الْمُعْرُوفَ الْمُعْرُوفَ الْمُعْرِقُ الْمُعْرُوفَ الْمُولُ الْمُؤْمُولُ الْمُعْرَوقُ الْمُعْرُوفَ الْمُعْرِولُونَ مَنْ الْمُؤْمُ وَلَالْمُولُ الْمُعْمُولُ الْمُعْرُوفَ الْمُعْرُونَ اللَّهُ الْمُعْرُوفَ الْمُؤْمُولُ الْمُعْرُولُ اللَّهُ الْمُعْرَاقِ الْمُعْرَاقِ الْمُعْرَاقِ الْمُعْرُولُ الْمُعْرُولُ الْمُعْرُولُ الْمُعْرَاقِ الْمُعْمُولُ الْمُعْرُولُ الْمُعْرُولُ اللَّهُ الْمُعْرُولُ الْمُعْرُولُ الْمُعْ

<sup>. (</sup>١/ ١٥٠) والبداية والنهاية ط هجر (٦/ ٩٠) والسيرة النبوية لابن كثير (٣/ ٢٠١) ومرويات الإمام الزهري في المغازي (١/ ٥١١) والبداية والنهاية ط هجر (٦/ ٣٩) صحيح مرسل

٢٧١ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٦٨٦) و مسند أحمد ط الرسالة (٦/ ٨٤) (٣٦٠٠) صحيح

٢٧٢ - المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٨٣)(٤٤٦٥) حسن

عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ فِي مَصَالِحِهَا،حَتَّى إِنَّ كَتَابَ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَيَّدَ طَاعَــةَ رَسُــوله - ﷺ -بالْمَعْرُوف في عَقْد مُبَايَعَته - عَلَى النِّسَاء قَالَ عَزَّ وَجَلَّ في سُورَة الْمُمْتَحنَة: يَا أَيُّهَا النَّبيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمنَاتُ يُبَايعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بالله شَيْعًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَساتينَ بِبُهْتَان يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ في مَعْرُوف فَبَايعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ الله إنَّ الله غَفُورٌ رَحيمٌ (٢٠:١٢) وَمنَ الْمَعْلُوم أَنَّ عَقْدَ الْمُبَايَعَة أَعْظَمُ الْعُقُود في الْأُمَم وَالدُّول، فَتَقْييدُ طَاعَة الرَّسُول - على الْمَعْرُوف دَليلٌ عَلَى أَنَّ الْتزَامَ الْمَعْرُوف منْ أَعْظَم أَرْكَان هَذَا اللَّين وَشَـرْعه،وَمنَ الْمَعْلُوم في السُّنَّة أَنَّ مُبَايَعَتَهُ - عَلَي - للرِّجَال كَانَتْ مَبْنيَّةً عَلَى أَصْل مُبَايَعَته للنِّسَاء الْمَنْصُوص في هَذِهِ الْآيةِ. وَقَالَ - عِلَمُ -: إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ وَهُوَ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الصَّحِيحِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ السُّورَة (الْأَعْرَاف) وَصْفُ النَّبيِّ - على اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَالْوَنْجيل بأَنَّهُ يَامُرُهُمْ بالْمَعْرُوف وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكُرِ (٧:١٥٧) وَوَرَدَ في ذكر الْأَمْرِ بالْمَعْرُوف وَالنَّهْي عَنِ الْمُنْكُرِ فيمَا حَكَاهُ تَعَالَى منْ وَصيَّة لُقْمَانَ في السُّورَة الْمُسَمَّاة باسْمه وَهيَ مَكِّيَّةٌ كَالْأَعْرَاف، ثُمَّ تَكَرَّرَ ذكْـرُ الْمَعْـرُوف فـي السُّـوَر الْمَدَنيَّة، وَأَكْثَرُهَا في بَيَان الْأَحْكَام الشَّرْعيَّة الْعَمَليَّة، وَذَلكَ في عَشَرَات من الْآيَات، بَعْضُهَا في صفة الْأُمَّة الْإِسْلَاميَّة وَحُكُومَاتهَا،وَأَكْثَرُهَا في الْأَحْكَام الزَّوْحِيَّة وَالْمَاليَّة. فَمنَ النَّوْع الْأَوَّل قَوْلُهُ في تَعْليل الْإِذْن للْمُسْلِمِينَ بِالْقَتَالِ مِنْ سُورَة الْحَجِّ،فَذَكَرَ مِنْ صِفَاتِ الْمَاذُونِ لَهُمْ بِه أَنَّهُمْ ظُلمُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ ديًارهُمْ بغَيْر حَقِّ لِأَجْلِ تَوْحِيدِ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَــوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوف وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَللَّه عَاقبَةُ الْأُمُورِ (٢٢:٤١) وَمنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى في سُــورَة آل عمْرَانَ:وَلْتَكُنْ منْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَامُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَعْكَ هُـــمُ الْمُفْلِحُونَ (٣:١٠٤) وَقَوْلُهُ بَعْدَهَا: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَامُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَــوْنَ عَــنِ الْمُنْكَرِ وَتُوْمِنُونَ بِاللهِ (٣:١١٠) وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ:وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَوانَ بَعْضُــهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْض يَامُرُونَ بِالْمَعْرُوف وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ (٩:٧١) الْآيَةَ. ثُمَّ قَوْلُهُ في صفاتهم،منْهَا:التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَسِ الْمُنْكَسِر وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٩:١١٢) فَهَذِهِ الْآيَاتُ أُصُولٌ لَا مَنْدُوحَةَ للْأُمَّة عَنَ الْتَزَامِهَــا في آدَابهَا وَتَشْريعهَا.

بالْمَعْرُوف (٢٣٢) وَقَوْلُهُ بَعْدَهَا فيهنَّ إِذَا كُنَّ مُرْضِعَات: وَعَلَى الْمَوْلُــود لَــهُ رزْقُهُــنَّ وَكَسْــوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (٢٣٣) إِلَى قَوْله:فيهنَّ إِذَا أَرَادَ الزَّوْحَانِ الْفُصَالَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُر:وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضَعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ (٢:٢٣٣) وَقَوْلُهُ في الْآيَة الَّتِي بَعْدَهَا في مُعْتَدَّات الْوَفَاة:فَإِذَا بَلَغْنَ أَحَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فيمَا فَعَلْنَ في أَنْفُسهنَّ بالْمَعْرُوف (٢٣٤) وَقَوْلُهُ بَعْدَ آيَة أُخْرَى فِي الْمُطَلَّقَات: وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتر قَدَرُهُ مَتَاعًا بالْمَعْرُوف حَقًا عَلَى الْمُحْسنينَ (٢٣٦) وَقَوْلُهُ بَعْدَ أَرْبَعِ آيَات أُخْرَى: وَللْمُطلَّقَات مَتَاعٌ بالْمَعْرُوف حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) وَكَقَوْلُه فِي مُعَاشَرَةِ الْأَزْوَاجِ مِنْ سُـورَةِ النِّسَـاءِ:وَعَاشِـرُوهُنَّ بِـالْمَعْرُوفِ فَـإِنْ كَرهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ الله فيه خَيْرًا كَثيرًا (٤:١٩) وَهُنَالكَ آيَاتٌ أُخْـرَى فـي الْعَفْو عَن الْقصَاص وَفي الْوَصيَّة للْوَالدَيْن وَالْأَقْرَبينَ وَفي أَكْل الْوَصيِّ منْ مَال الْيَتيم قُيِّدَتْ بالْمَعْرُوف. فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الْمَعْرُوفَ في هَذه الْآيَات مُعْتَبَرٌ في هَذه الْأَحْكَام الْمُهمَّة،وَأَنَّ الْمَعْرُوفَ فيهَا هُوَ الْمَعْهُودُ بَيْنَ النَّاسِ في الْمُعَامَلَاتِ وَالْعَادَاتِ،وَمِنَ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ يَخْتَلَفُ بِاخْتَلَافِ الشُّعُوبِ وَالْبُيُوتِ وَالْبِلَادِ وَالْأَوْقَاتِ،فَتَحْديدُهُ وَتَعْيينُهُ باحْتهاد بَعْضِ الْفُقَهَاء بدُون مُرَاعَاة عُرْف النَّاسِ " مُخَالفٌ لِنَصِّ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى. وَلِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَغَيْرِهِ مِنْ فُقَهَاء الْحَديث وَالْحَنَابِلَة أَقْوَالْ حَكيمَةٌ في الْمَعْرُوفِ،مِنْهَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلٍّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ مِنْ أَعْمَالِ الْبَيْتِ وَالْأُسْرَةِ مَا جَرَى الْعُرْفُ بِهِ،وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ منَ الْمَعْرُوف عَنْ بَعْضِ الْبُيُوتِ أَنَّهُنَّ لَا يُزَوِّجْنَ بَنَاتَهُنَّ لَمَنْ يَتَزَوَّجُ عَلَيْهِنَّ وَيُضَارُّهُنَّ، كَانَ هَلَذَا كَالشَّرْط فَلَا يَجُوزُ للرَّجُل أَنْ يَتَزَوَّجَ عَلَى الْمَرْأَة مِنْهُنَّ.

فَإِنْ قُلْتَ:إِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالُوا:إِنَّ الْمُرَادَ بِالْعُرْفُ وَالْمَعْرُوفِ فِي الْآيَاتِ هُوَ الْمَنْصُوصُ فِي الْآيَاتِ اللهُ بِهِ وَعَرَفْتَهُ بِالْوَحْيِ. الشَّرْع، كَقَوْلِ صَاحِبِ لُبَابِ التَّاوِيلِ فِي قَوْلِهِ: وَامُرْ بِالْعُرْفِ وَامُرْ بِكُلِّ مَا أَمَرَكَ اللهُ بِهِ وَعَرَفْتَهُ بِالْوَحْيِ. فَالْجَوَابُ أَنَّ مَثْلَ هَذَا الْقَوْلَ مُخَالفٌ لَمَا

ذَكُرْنَا وَمَا لَمْ نَذْكُرْ مِنْ أَقْوَالِ السَّلُفُ وَالْحَلَف، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ مِنْ كُلِّ آيـة، وَلَا مِنْ مَجْمُوعِ الْآيَاتِ الْمُتَقَدِّمَة، وَمَا يَحْتَمِلُهُ مِنْهَا كَآيَاتِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الْمَدَنِيَّةِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ فِيهَا عَامًّا يَشْمَلُ الْأَوْلُ فِي الشَّرْعِ وَفِي الْعَادَاتِ وَالْمُعَامَلَات، وَلَا يَظْهَرُ هَذَا فِي آية الْأَعْرَافِ النَّي هِي الْأَصْلُ الْأُولُ اللَّهُ الْأُولِي فِي الْمَوْضُوعِ ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَزَلَ قَبْلَهَا أَحْكَامٌ يُفَسَّرُ بِهَا الْعُرْفُ وَيُحَالُ عَلَيْها فِيهِ - فَمَا لَائُولِي فِي الْمَوْضُوعِ ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَزَلَ قَبْلَهَا أَحْكَامٌ يُفَسَّرُ بِهَا الْعُرْفُ وَيُحَالُ عَلَيْها فِيهِ - فَمَا لَاللَّهُ مِنْ قَلْهُ اللَّهُ مِنْ قَشْرِهِ لَا مِنْ لُبَابِه، وَأَوَّلُ مَا يُرَدُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ مِنَ الْعُسِرِفِ الْمَعْرُوفَ بِالْوَحْيِ ، يُقَالُ فِيهِ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْأَمْرِ بِهِ مَعْرُوفًا، وَبَعْدَ الْأَمْرِ بِهِ صَارَ مِنْ قَبِيلِ تَحْصِيلِ الْحَاصِلُ .

نَعَمْ إِنَّ مَا يَتَقَرَّرُ بِنَصِّ الشَّرْعِ يَصِيرُ مِنْ جُمْلَةِ الْمَعْرُوفِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَجْهُولِ، كَمَا أَنَّــهُ يَكُــونُ بِالضَّرُورَةِ مِنَ الْمَعْرُوفِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمُنْكَرِ. وَيَبْقَى تَحْكِيمُ الْعُرْفِ وَالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْنَى اللَّغَــوِيِّ الْعَامِّ الْعُرْفِ مِنَ الْمَعْرُوفِ بِالْمَعْنَى اللَّعَلَى اللَّعَلَى اللَّعَلَى اللَّعَلَمُ الْعُرُفُ عَيْرُ مُعَارَضِ بِنَصِّ، وَلَا يَسْتَقِيمُ نِظَامُ الْأُمَّةِ عَلَى اللَّعَامِ اللَّهُ عَلَى اللَّهَ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُعْرَفِ بِنَصِّ، وَلَا يَسْتَقِيمُ نِظَامُ الْأُمَّةِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُعْرَفِ بِنَصِّ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْرَفِ اللَّهُ الللللْمُ اللَّهُ الللللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّ

أَسَاسٍ ثَابِت إِذَا كَانَ أَمْرُ الْعُرْفِ وَالْمَعْرُوفِ فِيهَا فَوْضَى وَغَيْرَ مُقَيَّد بِأُصُولِ وَأَحْكَامٍ وَفَضَائِلَ ثَابِتَهَ فَلَا بُدَّ مِنْ شَيْء ثَابِت، وَهُو مَا لَا تَخْتَلفُ فِيهِ الْمَصَالِحُ وَالْمَنَافِعُ بِاخْتَلَافَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَأَحْوَلُ الْمُعَيشَة، وَلَا بُدَّ مِنْ شَيْء يَحْكُمُ فِيهِ الْعُرْفُ وَهُو مَا يُقَابِلُهُ ؛ وَلذَلكَ حَاءَ الشَّرْعُ الْحَكِيم بِهِمَا مَعًا، وَلَا الْمَعْرُوفُ مَعَ هَذَا اخْتَلَافُ النَّاسِ فِيمَا يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ، فَلْيَكُنِ الْمَعْرُوفُ كَمَا قَالَ الْجَصَّاصُ مَن أَئِمَّة الْحَنَفَيَّة : مَا يُسْتَحْسَنُ فِي الْعَقْلِ فِعْلُهُ وَلَا تُنْكِرُهُ الْعُقُولُ الصَّحِيحَة ، فَيَكْفِي الْمُسْلِمِينَ الْمُحَافَظَة عَلَى النَّابِ وَلَا تُنْكَرُهُ الْعُقُولُ الصَّحِيحَة ، فَيَكْفِي الْمُسْلِمِينَ الْمُحَافَظَة عَلَى النَّوْمُونَ وَيُنْكِرُونَ مَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ نَصَّا حَتْمًا لَا احْتَهَا فَا الْحَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ الْمُحَافَظَة وَلَا الْحَتَهَ إِذْ لَا يُمْكُنُ أَنْ يَسْتَنْكُرَ الْمُؤْمِنُ مَا جَاءَ عَنِ الله وَرَسُولِهِ نَصَّا حَتْمًا لَا احْتَهَا فِيه اللهِ وَرَسُولِهِ نَصَّا حَتْمًا لَا احْتَهَا فَي اللهُ وَرَسُولِهِ نَصَّا عَتْمَا عَتْ بَعْدَهُ رَايُ فَعِلْهُ وَلَا الْمُعْرُونَ وَيُسْتَهُ عِنُونَ وَيَسْتَهُ عِنُونَ وَيُسْتَهُ عِنُونَ وَيُسْتَهُ عِنُونَ وَيُسْتَهُ عِنُونَ وَيُسْتَهُ عَلُوهُ وَلَا الْفُصَيلَة فَي كُلِّ عَصْر . ٣٧٢

وعَنْ أَبِي قَرَعَةَ ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكُ بْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَالَ الله ابْنَ الزُّبَيْسِ حَيْسَثُ يَكُذَبُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، يَقُولُ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله - عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، يَقُولُ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله عَلَى أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدَ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ ، فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ » ، فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدَ الله بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا قَالَ: لَـوْ كُنْسَتُ سَمَعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدَمَهُ ، لَتَرَكُتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ " عَلا اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ ا

وعَنْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ اللَّهِ السَّلَامُ اللَّهِ السَّلَامُ اللَّهِ السَّلَامُ اللَّهِ السَّلَامُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ السَّلَامُ اللَّهُ السَّلَامُ اللَّهُ السَّلَامُ اللَّهُ السَّلَامُ اللَّهُ عَرَاةً اللَّهُ عَرَجُلٌ مِنَ الْمُهَا حَرِينَ اللَّهُ اللهُ عَلَى اللَّهُ السَّلَامُ اللَّهُ عَرَدُ اللهُ عَرَدُ اللهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى ال

لِأَنَّ الْعَامَّةَ وَالْغَائِبِينَ عَنِ الْمَدينَةِ لَا يَبْلُغُونَ بِعِلْمِهِمْ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقَائقِ الْأُمُورِ الْجَارِيَةِ بِالْمَدينَةِ،فَيَسْتَطِيعُ دُعَاةُ الْفِتْنَةِ أَنْ يُشَوِّهُوا الْأَعْمَالَ النَّافِعَةَ بِمَا فِيهَا مِنْ صُورَةِ بَشِيعَةٍ عِنْدَ مَنْ لَا يَعْلَمُ الْحَقيقَةَ" ٢٧٧

۲۷۳ - تفسير المنار (٩/ ٤٤٤)

<sup>(</sup>۱۳۳۳) مقذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ٥٥٥) (۱۳۳۳)

٢٧٥ - صحيح البخاري (٢/ ١٤٦) (٥٨٥) [ش (بابا) من خلفه مقابل الباب الموجود الآن]

<sup>(</sup>۲۰۸۱) (۹۲۰ - گذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۹۲۰) (۲۰۸٤)

<sup>[</sup>ش (دعوها فإلها منتنة) أي قبيحة كريهة مؤذية]

۲۷۷ – التحرير والتنوير (۱۰/ ۲۶۲)

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قال:مَرُّوا بِجَنَازَة،فَأَنُنُوْا عَلَيْهَا خَيْرًا،فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: ﴿وَجَبَتْ ﴾ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَنْنُوْا عَلَيْهَا شَرَّا،فَقَالَ: ﴿وَجَبَتْ ﴾ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:مَا وَجَبَتْ ؟ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَنْنُو ا عَلَيْهِ شَرَّا،فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ،أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي قَالَ: ﴿هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرَّا،فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ،أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي اللَّهُ فِي ٢٧٨

وعَنْ أَبِي أُمَامَةً قَالَ: إِنَّ فَتَى شَابًا أَتَى النَّبِيَّ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبُلَ الْقَوْمُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: " ادْنُهْ، فَذَنَا مِنْهُ قَرِيبًا ".قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: " أَتُحبُّهُ لَابْنَتكَ؟ " قَالَ: لَا قَالَ: لَا الله فَذَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لَأُمَّهَاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لَابْنَتكَ؟ " قَالَ: لَا. وَالله يَلَ رَسُولَ الله خَعَلَنِي الله فَذَاءَكَ قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لَبْنَاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لِابْنَتكَ؟ " قَالَ: لَا. وَالله جَعَلَنِي الله فَذَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لِأَحْوَاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لِعَمَّتكَ؟ " قَالَ: لَا. وَالله جَعَلَنِي الله فَذَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لِأَحْوَاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لِعَمَّتكَ؟ " قَالَ: لَا. وَالله جَعَلَنِي الله فَذَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لِخَالَتك؟ " قَالَ: لَا الله جَعَلَنِي الله فَذَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ ".قَالَ: " أَفَتُحبُّهُ لِخَالَتك؟ " قَالَ: اللهُمَّ اغْفَرَ وَلَهُ لَكَ اللهُ قَدَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ ".قَالَ: " وَقَالَ: " اللهُمَّ اغْفِرْ ذَهُ لِكَ الْقَتَى يَلْتَفِتُ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: " اللهُمَّ اغْفِرْ ذَفْ لِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. وَقَالَ: " اللهُمَّ اغْفِرْ ذَفْ لَكَ الْكَالُ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. وَقَالَ: " اللهُمَّ اغْفِرْ حَهُ " قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ: قَالَ قَالَ قَالَ قَالَ عَلَى اللهُمَّ الْعَلَى اللهُمَّ الْفَلَى اللّهُ اللهُ اللهُ الْعَلَى اللهُمَّ الْفَلَى الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى الْفَلَى الْفَلَى اللهُمَّ الْفَلَا اللهُمَّ الْفَلَى اللهُمَّ الْفُلَى الْفَلَى اللّهُ الْفَلَى اللهُ اللهُ

٣٤ - باب تحريم انتهاك حقوق الإنسان أو تعذيبه ووجوب حمايته ولا جريمة ولا عقوبة إلا بسنص والأصل براءة الذمم ودرء الحدود بالشبه وترك من أقرَّ على نفسه إذا رجع عن إقراره في حدود الله دون حقوق العباد وحماية خصوصية الأفراد وبيوهم ومنع السلطة من التجسس عليهم ولا يحبس أحد بالدين ولا بالحقوق المالية إذا كان معسرا:

قال تعالى : {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَـــى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء:٧٠]

وقالَ تعالى : {مِنْ أَحْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَاد فِي الْـــَأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُـــمَّ إِنَّ كَثَيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ } [المائدة:٣٢]

وقال تعالى : {وَكُلَّ شَيْء فَصَّلْنَاهُ تَفْصيلًا} [الإسراء: ٢ ]

وقال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْـالْنَهُ بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِـنْ رَبِّكُـمْ وَرَحْمَةٌ فَمَن اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [البقرة:١٧٨]

٢٧٩ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٤١٦) ومسند أحمد ط الرسالة (٣٦/ ٥٤٥)) (٢٢٢١١) صحيح

<sup>&</sup>lt;sup>۲۷۸</sup> - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ۲۱٤) ۱۳٦٧ - ٥٦٦ - [ش أخرجه مسلم في الجنائز باب فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى رقم ٩٤٩ (فأثنوا عليه خيرا)

وقال تعالى : {وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَكِيَّ ءٍ قَدِيرٌ } [البقرة: ٩٠٩]

وقال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} [النساء: ٩٤]

وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَـبُ

بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِـيمٌ }

[الحجرات: ١٢]

وقال تعالى : {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهِ لَل يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ٩٠]

وقال تعالى : {وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَمَـــنْ يَكْسِــبْ حَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا} [النساء: ١١١]

وقال تعالَى : {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُـمْ إِنْ كُنْــتُم تَعْلَمُــونَ} [البقرة: ٢٨٠]

وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﴿ عَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: ﴿ أَلاَ تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ﴾ قَالَا: اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه ، قَالَ: ﴿ أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ ﴾ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه ، قَالَ: ﴿ أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ ﴾ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه ، قَالَ: ﴿ فَالْهِ اللَّه ، قَالَ: ﴿ فَالْمَارَ كُمْ ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ﴾ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه ، قَالَ: ﴿ فَالْهِ اللَّهُ مَا اللَّه ، قَالَ: ﴿ فَالْمَارَكُمْ ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ﴾ كُورُهُ قَلْ يَالِمُ هُذَا ، فِي شَهِرْكُمْ هَذَا ، فِي شَهِرْكُمْ هَذَا ، فَي اللَّهُ مَا اللَّهُ مُلِكُمْ عَرَامٌ ﴾ وَالْمَارَكُمْ ، وَاللَّهُمَّ اللَّهُ مُكَمْ هَذَا ، فَي شَهِرْكُمْ هَذَا ، فَي شَهْرَكُمْ هَذَا ، فَي شَهُرْكُمْ هَذَا ، فَي اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مُلَا اللّهُ هُلَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ هَذَا ، أَلَا عَلْ اللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللللللّهُ اللللللللللللللللللللّهُ اللللللّ

وبوب عليه البخاري بَابُّ:ظَهْرُ الْمُؤْمن حُمِّى إِلَّا فِي حَدٍّ أَوْ حَقِّ ٢٨١٪

وعَنْ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئَ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّسِي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا اللهِ وَأَنَّفُسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ ". رواهُ البُخارِيُّ ومُسلمٌ ٢٨٢

۲۸۰ – صحیح البخاري (۹۰ / ۵۰)

۲۸۱ - صحیح البخاري (۸/ ۱۵۹)

<sup>(</sup>۱۲۷۲) - ۲۰ (۱۳۰۲) مصیح البخاري (۹/ ۵) (۱۲۷۸) وصحیح مسلم ( $\pi$ / ۱۳۰۲) محیح البخاري (۹/ ۵)

<sup>[</sup>ش (لا يحل دم امرئ مسلم) أي لا يحل إراقة دمه كله وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه (إلا بإحدى ثلاث) أي علل ثلاث (الزان) هكذا هو في النسخ الزان من غير ياء بعد النون وهي لغة صحيح قرئ بها في السبع كما في قوله تعالى الكبير المتعال والأشهر في اللغــة إثبات الياء في كل ذلك (والنفس بالنفس) المراد به القصاص بشرطه (والتارك لدينه المفارق للجماعة) عام في كل مرتد عن الإســـلام

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ الله - ﴿ - : ﴿ صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا،قَوْمٌ مَعَهُ مُ سياطٌ كَاهْنَاتٌ مَائِلَاتٌ،رُءُوسُهُنَ كَأَسْنِمَة الْبُحْتِ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرُبُونَ بِهَا النَّاسَ،ونِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَاثِلَاتٌ،رُءُوسُهُنَ كَأَسْنِمَة الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ،لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ،وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا،وَإِنَّ رَيَحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَة كَذَا وَكَذَا وَكَذَا ﴾ ٢٨٠ الْمَائِلَة،لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّة،وَلَا يَجِدْنَ رَيْحَهَا،وَإِنَّ رَيَحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَة كَذَا وَكَذَا وَعَنْ وَاللّهُ وَأَنِّي رَسُولُ الله وَيَا اللّهُ مَ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللهُ عَنْ عَلَى اللّهُ عَنْ أَيْ فَوْقَ عَشْرِ ضَرَبَاتٍ إِلّا فِي حَدِّ وَعَنْ عَلَيْ بْنَ حَنْطُلَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ الْيُسَ الرَّجُلُ بِمَامُونَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ أَجَعْتَهُ وَعَنْ عَلَيْ بْنَ حَنْظُلَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ الْيُسَ الرَّجُلُ بِمَامُونَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ أَجَعْتَهُ وَعَنْ عَلَيْ بْنَ حَنْظُلَةَ عَنْ أَيهِ قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ الْيُسَ الرَّجُلُ بِمَامُونَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ أَجَعْتَهُ وَعَنْ عَلَيْ بَنَ عَلَى نَفْسَهُ إِنْ أَمُونَ عَلَى عَلْمَا أَنْ اللّهُ عَنْهُ الْيُسَ الرَّجُلُ بَمَامُونَ عَلَى عَلْمَ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ الْيُسَ الرَّعُولُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ الْيُولُ اللّهُ عَلْهُ الْعَلْمُ عَلَى اللّهُ عَلْمُ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْهُ الْعَلْمُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ الْعَلْمُ الللّهُ عَلْهُ الْعَلْمُ اللّ

وعن علي بنِ حنطله عن آبيه قال.قال عمر رضي الله عنه كيس الرجل بِمامول على نفسِهِ إِن اجعته أَوْ أخفته أو حسته أَنْ يُقِرَّ عَلَى نَفْسِهِ". ٢٨٧

بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام قال العلماء ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بغي أو غيرهما وكذا الخوارج]

۲۸۳ - تمذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۷۷٤) (۲۱۲۸)

[ش (صنفان الخ) هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان وفيه ذم هذين الصنفين (كاسيات عاريات) قيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارا لجمالها ونحوه وقيل معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها (مميلات) قيل يعلمن غيرهن الميل وقيل مميلات لأكتافهن (ماثلات) أي يمشين متبخترات وقيل ماثلات يمشين المشية الماثلة وهي مشية البغايا ومميلات يمشين غيرهن تلك المشية (البخت) قال في اللسان البخت والبخيتة دخيل في العربية أعجمي معرب وهي الإبل الخراسانية تنتج من بين عربية وفالج (والفالج البعير ذو السنامين وهو الذي بين البختي والعربي سمي بذلك لأن سنامه نصفان) الواحد بختي جمل بختي وناقة بختية ومعنى رؤسهن كأسنمة البخت أي يكيرفها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها]

1/4 - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٨٧) ٦٨٧٨ - ١٨٩١ - [ش أخرجه مسلم في القسامة باب ما يباح به دم المسلم رقم ١٦٧٦ (لا يحل دم امرئ) لا يباح قتله (النفس بالنفس) تزهق نفس القاتل عمدا بغير حق بمقابلة النفس التي أزهقها (الثيب النبب من سبق له زواج ذكرا أم أنثى فيباح دمه إذا زبى (المفارق) التارك المبتعد وهو المرتد. وفي رواية (والمارق من الدين) وهو الخراج منه خروجا سريعا (التارك للجماعة) المفارق لجماعة المسلمين]

٢٨٥ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥٩٦) (١٣٠٨٠) والبداية والنهاية ط هجر (٣/ ٤٥٦) صحيح مرسل

۲۸۶ - صحیح البخاري (۸/ ۱۷۶) (۹۲۸)

قَوله: "إِلاَّ فِي حَدِّ مِن حُدُود الله " ظاهِره أَنَّ الْمراد بالحَدِّ ما ورَدَ فِيه مِنَ الشَّارِع عَدَد مِنَ الجَلد أَو الضَّـرب مَخصُـوص أَو عُقُوبَــة مَخصُوصَة، والْمُتَّفَق عَلَيهِ مِن ذَلِكَ الزِّنا والسَّرِقَة وشُرب المُسكِر والْحِرابَة والقَذَف بِالزِّنا والقَتل والقِصاص فِي النَّفس والأَطراف والقَتل في الارتداد. واختُلفَ في تَسميَة الأَخيرَين حَدًّا.

واختُلفَ في أشياء كَثيرَة يَستَحِق مُرتَكبها العُقُوبَة هَل تُسمَّى عُقُوبَتُهُ حَدًّا أَو لا، وهي جَحد العارِيَة واللّواط وإتيان البَهيمَة وتَحميل المَرأة الفَحل مِن البَهاثِم عَلَيها والسِّحاق وأكل الدَّم والمَيتَة في حال الاختيار ولَحم الخترير. وكَذا السِّحر والقَذَف بِشُرب الحَمر وَترك الصَّلاة تَكاسُلاً والفِطر في رَمَضان والتَّعرِيض بِالزِّنا. وذَهَبَ بَعضهم إلَى أَنَّ المُراد بِالحَدَّ فِي حَديث الباب حَقّ الله. فتح الباري شـرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٢/ ١٧٧)

۲۸۷ - الخراج لأبي يوسف (ص: ۱۹۱) صحيح

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ،عَنْ أَبِيهِ قَالَ:قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " لَيْسَ الرَّجُلُ بِأَمِينٍ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا خُوِّعَتْ،أَوْ أُو ثَقَتْ،أَوْ ضُربَتْ " ٢٨٨

وعَنْ حَبِيبِ بْنِ صَهْبَانَ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: «ظُهُورُ الْمُسْلِمِينَ حِمَّى لَا يَحِلُّ لِأَحَدِ إِلَّا أَنْ يُخْرِجَهَا حَدُّ اللهُ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِه قَائمَا بِنَفْسه " ٢٨٩

وعَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : جَاءً مَاعِزُ بْنُ مَالك، إِلَى النَّبِيِّ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي زَنَيْتُ فَأَقِمْ فِيَّ كَتَابَ الله حَتَّى جَاءَ أَرْبَعَ مَرَّاتِ فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»: فَلَمَّا مَسَّتُهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ فَاشْتَدَّ فَخَرَجَ عَبْدُ الله مِنْ بَاديتِه فَرَمَاهُ بِوظيفً حَمَارٍ فَصَرَعَهُ فَرَمَاهُ النَّاسُ حَتَّى قَتَلُوهُ فَذُكُرَ لِرَسُولِ اللهِ - فَيَ - فِرَارَهُ فَقَالَ: «هَلَا تَرَكُثُمُ وهُ لَعَلَّهُ أَنْ اللهُ عَلَيْه؟» \* ٢٩

وعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،قَالَ:قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ وَالْقَتْلَ عَبْ عَبَّادِ اللهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ» ٢٩١

وعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ:أَغْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ،فَقُلْتُ:أَقْتُلُهُ فَانْتَهَرَنِي،وَقَالَ:«لَــيْسَ هَـــذَا لأَحَد بَعْدَ رَسُول الله ﷺ ۲۹۲

وعَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِلَّهِ اللهِ عَنْقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ: أَو كُنْتَ فَاعلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَوَاللهِ - يَعْنِي ثُمَّ ذَكَرَ كَلَمَةً قُلْتُ عَمْ، قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ " مَعْنَاهَا - : لَأَذْهَبَ عِظَمُ كَلِمَتِيَ الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ " ، ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ " اللهِ عَضَبَهُ اللهُ عَضَبَهُ اللهُ مَا كَانَتْ لِأَحَدِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِلْمُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِل

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارِ:«أَنَّ رَجُلًا عِرَاقِيًّا رَصَدَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَقْتُلَهُ،فَظَهَرَ عَلَيْهِ،فَاسْتَشَارَ فِيـــهِ الْمُهَاجرِينَ الْأَوَّلِينَ،فَلَمْ يَرَوْا عَلَيْه قَتْلًا،فَأَرْسَلَهُ» ٢٩٠

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارِ: " أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ حَلَسَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخِنْجَرِ، فَأَخَذَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلِسَمَا صَلَعَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيهِ، فَقَالُوا: بِبُسَمَا صَلَعَ، وَلَمْ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيهِ، فَقَالُوا: بِبُسَمَا صَلَعَ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللِّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ عَنْهُ اللْهُ عَنْهُ اللَّهُ عَلَالُهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَالُهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلْهُ اللَّهُ عَلْ

۲۸۸ - السنن الكبرى للبيهقي (۷/ ۸۸۸) (۱۵۱۰۷) صحيح

۲۸۹ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (۷/ ۲۱۳) (۱۳۹۷) حسن

۲۹۰ - السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٣٧) (٧١٦٧) صحيح

٢٩١ - المعجم الكبير للطبراني (٩/ ٣٤١) (٩٦٩٥) فيه انقطاع

۲۹۲ - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٤٦)(٣٥٢٠) صحيح

۲۹۳ - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٤٦)(٣٥٢١) صحيح

۲۹۴ - تاریخ المدینة لابن شبة (۳/ ۱۰۲٦) فیه انقطاع

۲۹۰ - تاریخ المدینة لابن شبة (۳/ ۱۰۲٦) صحیح لغیره

وعَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ:أُتِيَ طَارِقٌ بِالشَّامِ بِرَجُلِ قَدْ أُحِذَ فِي تُهْمَةِ سَرِقَة؛ فَضَرَبَهُ فَأَقَرَّ بِه؛ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:"لَا يُقْطَعُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَقَسَرَّ بعد ضربه إِيَّاه "٢٩٦".

قَالَ أَبُو يُوسَفُ: " وَمَنْ ظُنَّ بِهِ أَوْ تُوهِّمَ عَلَيْهِ سَرِقَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلا يَنْبَغِي أَنْ يُعَزَّرَ بِالضَّرْبِ وَالتَّوَعُّدِ وَالتَّوَعُّدِ وَالتَّوَعُّدِ وَالتَّوَعُدِ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ؛ فَلَيْسَ إِقْرَارِه ذَلِكَ بِشَيْء،وَلا يَحِلُّ وَالتَّوَعُدُ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ؛ فَلَيْسَ إِقْرَارِه ذَلِكَ بِشَيْء،وَلا يَحِلُّ وَالتَّوَعُهُ وَلا أَخْذُهُ بِمَا أَقَرَّ بِهِ. ٢٩٧ً

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﴿ أَتِيَ بِسَارِقَ قَدْ سَرَقَ شَمْلَةً،فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ،فَقَالَ السَّارِقُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،فَقَالَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا سَرَقَ،فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي بِهِ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي بِهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي بِهِ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ أَتِي اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ ٢٩٨ اللَّه عَلَيْكَ ﴿ أَتَى اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ ٢٩٨ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿ اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَيْكَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْمُ اللَّهُ عَلَيْكَ اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ اللَّهُ عَلَيْكَ اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَم

وعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ،عَنْ أَبِيهِ،عَنْ جَدِّهِ،" أَنَّ النَّبِيَّ - عَبَسَ رَجُلًا فِي تُهْمَةٍ سَاعَةً ثُمَّ حَلِّي عَنْــهُ

وعَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ،قَالَ:أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ - ﴿ وَلِي مَارِ ابْتَاعَهَا،فَكُثُرَ دَيْنُهُ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ وَلَيْهِ مَانَاءَ وَيْنِهِ مَانَاءَ وَيْنِهِ مَانَاءَ وَيْنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَيُنِهِ مَانَاءَ وَمَدْتُمْ،وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ﴾ ""
رَسُولُ الله - ﷺ - لِغُرَمَائه: ﴿خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ،وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ﴾ ""

٣٦ - باب وجوب العدل والمساواة بين الناس بلا فرق في الجنس واللــون والعــرق والثــروة والأصل في الإنسان الحرية وأن جميع الناس سواء أمام القضاء:

۲۹۷ - الخراج لأبي يوسف (ص: ۱۹۱) صحيح

۲۹۶ - الخراج لأبي يوسف (ص: ۱۹۱)

۲۹۸ - المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ٢٢٢) (٨١٥٠) صحيح

۲۹۹ – المنتقى لابن الجارود (ص: ۲۰۱) (۲۰۰۳) صحیح

٣٠٠ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٧٩) (١٧٦٢٥) صحيح

٣٠١ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٥٥٠) (١٥٥٦)

قال تعالى: {قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا عَلْهُ عَلْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ } [الأعراف: ٢٩]

وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ وَهُوَ هُنَا الْعَدْلُ بِمَعْنَاهُ الْأَعَمِّ، أَيِ الْفِعْلُ الَّذِي هُوَ وَسَطُّ بَيْنِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ فِي الْفَضَائِلَ وَبِمَا تَشْهَدُ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ أَنَّهُ صَلَاحٌ مَحْضَضٌ الْأَشْيَاءِ، وَهُوَ الْفَضِيلَةُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ، فَاللَّهُ أَمَرَ بِالْفَضَائِلِ وَبِمَا تَشْهَدُ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ أَنَّهُ صَلَاحٌ مَحْضَضٌ وَأَنَّهُ حَسَنٌ مُسْتَقيمٌ، نَظيرُ قَوْله: وَكَانَ بَيْنَ ذلكَ قَواماً [الْفرْقَان: ٢٧]

فَالتَّوْحِيدُ عَدْلٌ بَيْنَ الْإِشْرَاكِ وَالتَّعْطِيلِ، وَالْقَصَاصُ مِنَ الْقَاتِلِ عَدْلٌ بَيْنَ إِطْلَالِ الدِّمَاءِ وَبَيْنَ قَتْلِ الْجَمَاعَةِ مِنْ قَبِيلَةِ الْقَاتِلِ لِأَجْلِ جَنَايَة وَاحِدَ مِنَ الْقَبِيلَة لَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهِ. وَأَمَرَ اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ، وَهُو عَدْلٌ بَيْنَ الشُّحِ وَالْإِسْرَافَ، فَالْقَسْطُ صَفَةٌ لِلْفَعْلِ فِي ذَاتِه بِأَنْ يَكُونَ مُلَائِمًا لِلصَّلَاحِ عَاجِلًا وَآجِلًا، أَيْ سَالِمًا مِنْ عَوَاقِبِ الْفَسَادِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْقَسْطَ، وَقَدْ نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْقَسْطَ، وَهَذَا إِبْطَالُ لِلْفَوَاحِشِ النِّي زَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَمْرَهُمْ بِهَا لِأَنَّ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ أَنَّ النَّوْحِيدَ مِنْ أَعْظَمِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

وُقَالَ تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهُ يَامُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْسِي يَعظُكُمْ لَعَلَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠]

وقال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَــرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة:٨]

وقالَ تعالىَ: { يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا حَلَقْنَاكُمُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عنْدَ اللَّه أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } [الحجرات:١٣]

قال تعالى: { يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ حَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ } [ص:٢٦] عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ } [ص:٢٦] وقال تعالى: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكَتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَديدَ فِيهِ بَاسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوْمِ يَا لَكَتَابِ عَلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوْمِ يَّ عَزِيدِزٌ } [الحديد: ٢٥]

وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَامُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نعمًا يَعظُكُمْ به إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء:٥٨]

۳۰۲ – التحرير والتنوير (۸ – ب/ ۸٦)

وقال تعالى: {وَلَقَدْ كُرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَـــى كَثير ممَّنْ خَلَقْنَا تَفْضيلًا} [الإسراء:٧٠]

وعَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّنَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ - فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ ، وَلَا إِنَّ مَرَّهُ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلًا بَالتَّقُوى أَبلَعْتُ » ، قَالُوا: بَلغَ رَسُولُ اللَّه، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَسومٍ أَخْمَرَ عَلَى أَحْمَرَ ، إلَّا بِالتَّقُوى أَبلَعْتُ » ، قَالُوا: بَلغَ رَسُولُ اللَّه، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَسومُ هَذَا؟ » ، قَالُوا: شَهْرُ حَرَامٌ ، فَالَ: «فَإِنَّ اللَّه قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ » \_ قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ ، أَمْ لَا لَكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلدِكُمْ هَذَا أَبلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ: «لِيُبَلِّعْ عَلَى اللَّهُ وَلَا اللَّه عَدْا ، فِي بَلدِكُمْ هَذَا أَبلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ: «لِيُبَلِّعِيْ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ هَذَا ، فِي بَلدِكُمْ هَذَا أَبلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَغْ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ: «لِيُبَلِّعُ مَا اللَّه وَلَا اللَّهُ عَلْ اللَّهُ أَبْلُكُمْ هَذَا أَبلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَغْ مَ سُولُ اللَّه بَعْلَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُؤْلِكُمْ هَذَا أَبلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَعْ مَ سُولُ اللَّه بَعْرَاثُ كُمْ هَذَا ، فِي بَلدِكُمْ هَذَا أَبَلَعْتُ " ، قَالُوا: بَلَعْ مَ سُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُؤَالَةَ عَلَى اللَّهُ الْمُؤَالُونَ اللَّهُ الْمُؤَالَ الْمَعْلَ اللَّهُ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِقَ الْمُؤَالَ الْمَؤَالُ الْمُؤَالَ اللَّهُ الْمُؤَالَ اللَّهُ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالَ الْمُؤَالِ اللَّهُ الْمُؤَالِي الْمُؤَالَ الْمُؤَالُولَ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالَ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِقُ الْمُؤَالُولَ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُ الْمُؤَالُولُ الْمُؤَالُولُ الْم

وعن أبي فراس،أن عمر بن الخطاب خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:أيّها الناس إنه قد أتسى على زمان وأنا أحسب أن من قرأ القرآن إنما يريد به الله وما عنده،وقد حيّل إلى بآخره أنه قد قرأه أقوام يريدون به الدنيا ويريدون به الناس،ألا فأريدوا الله بأعمالكم وأريدوه بقراءتكم،ألا إنما كنّا نعرفكم إذ يترل الوحى وإذ رسول الله - هي - بين أظهرنا،وإذ ينبئنا الله من أخباركم،فقد انقطع الوحى،وذهب النبي - هي - فإنما نعرفكم عما نقول لكم الآن،من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه،ومن رأينا منه شرّا ظننا به شرّا وأبغضناه عليه،سرائركم فيما بينكم وبين ربّكم،ألا إنّى إنما أبعث عمّالى ليعلموكم دينكم ويعلموكم سننكم ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا يأخذوا أموالكم،ألا فمن أتى إليه شيء من ذلك فليرفعه إلى فوالذى نفس عمر بيده لأقصنه منه.

فقام عمرو بن العاص فقال:أرأيت يا أمير المؤمنين إن عتب عامل من عمّالك على بعض رعيّته فأدّب رحلا من رعّيته إنك لمقصّه منه؟ قال: نعم،والذي نفس عمر بيده لأقصّنه منه،ألا أقصّه وقد رأيت رسول الله - على - يقصّ من نفسه،ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم،ولا تجمّروا بهم فتفتنوهم،ولا تترلوهم الغياض فتضيعّوهم.

فأتى رجل من أهل مصر كما حدّثنا عن أبى عبدة،عن ثابت البناني و هميد،عن أنس إلى عمر بن العاص الخطّاب فقال: يا أمير المؤمنين، عائذ بك من الظلم، قال: عذت معاذا، قال: سابقت ابن عمر و بن العاص فسبقته، فجعل يضربني بالسّوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين، فكتب عمر إلى عمر و يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه، فقدم، فقال عمر: أين المصريّ؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول

 $^{*,*}$  – گذیب صحیح مسلم- علي بن نایف الشحود (ص: ۹۱۶) (۲۰۲۶)

٣٠٣ - مسند أحمد مخرجا (٣٨/ ٤٧٤) (٢٣٤٨٩) صحيح

عمر:اضرب ابن الألأمين،قال أنس:فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه،ثم قال عمر للمصرى:ضع على ضلعة عمرو،فقال: يا أمير المؤمنين،إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه،فقال عمر لعمرو:مذ كم تعبّدتم الناس وقد ولدهم أمّهاهم أحرارا؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم و لم يأتني. ""

وعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْشِرُ فِي إِمَارَةٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،وَلَا نَعْشِرُ مُعَاهَدًا وَلَا مُسْلِمًا قَالَ:فَقُلْتُ لَهُ:فَمَنْ كُنْتُمْ تَعْشِرُونَا؟ قَالَ:وَكَانَ زِيَادُ بْنُ حُــدَيْرٍ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ "٢٠٦

## ٣٦ - باب قصاص الإمام من نفسه ومن عماله ولا قصاص ولا حد دون سلطان:

قال تعالى: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّــهُ كَـــانَ مَنْصُـــورًا} [الإسراء:٣٣]

وقال تعالى: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبِي فِي سُورَة الْأَنْعَامِ } [١٥٢].

وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْـاَّأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَن اعْتَدَى بَعْدَ ذَلَكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [البقرة:١٧٨]

وعَنْ أَبِي فَرَاسِ، قَالَ: حَطَبَنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَا إِنِّي لَمْ أَبْعَثُ عُمَّ الِي عَلَيْهُمْ لِيَعْشُر بُوا أَبْقَالُهُمْ وَلَكُنِّي إِنَّمَا أَبْعَثُهُمْ لِيُعَلِّمُو كُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ غَيْرَ وَبُنَا كُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ غَيْرَ وَلَكُ فَيْ الْمُوْمَنِينَ إِنْ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيدِهِ لَأَقُصَّنَّهُ مِنْهُ، فَقَامَ عَمْرُ وَبْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُوْمَنِينَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلَمِينَ عَلَى رَعِيَّة فَأَدَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِه لَتَقُصَّنَّهُ مِنْهُ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ فَقَامَ عَمْرُ بِيدِه لَقُصَّنَهُ مِنْهُ، قَالَ عُمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ فَيْهِ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ مَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ فَقْهُ عَنْ فَقْهُ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ مَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ فَقْهُ وَاللَّهُ عَنْ فَقْهُ عَمْرُ بِيدِه لَأَقُصَيَّةُ مِنْهُ اللَّهُ عَنْ فَقَامَ عَنْ فَقُولَا بَيْهِ فَا لَا لَهُ عَمْرُ وَاللَّهُ مَنْهُ اللَّهُ عَنْ فَا لَا لَكُونَ وَقَدْ رَأَيْتُ اللَّهُ مَنْهُ عَنْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ مِنْ اللَّهُ مَنْهُ اللَّهُ عَلَى الْمَالَعْمُ عَنْ فَقُولَا عَنْ فَلْ عَلَيْكُمُ وَلَيْتُ لَكُولُونَ فَعَلَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ فَقُولَا عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَل

وقيل للإمام مالك:أرَأَيْتَ الْقَاضِيَ إِذَا رَحَمَ وَقَطَعَ الْأَيْدِيَ وَضَرَبَ الرِّحَالَ فَقَالَ بَعْدَ ذَلكَ: حَكَمْتُ بِالْجَوْرِ قَالَ:قَالَ مَالكُ: مَا تَعَمَّدَ الْإِمَامُ مِنْ جَوْرٍ فَيُجَارِيهِ عَلَى النَّاسِ فَإِنَّهُ يُقَادُ مِنْـهُ. قَالَ:وَقَالَ مَالكُ: وَقَالَ اللَّهِ مِنْ جَوْرٍ فَيُجَارِيهِ عَلَى النَّاسِ فَإِنَّهُ يُقَادُ مِنْـهُ. قَالَ: وَقَالَ: وَقَالَ مَالكُ: وَقَدْ أَقَادَ رَسُولُ اللَّه مِنْ أَنْفُسهمْ. ""

وعَنِ ابْنِ شَهَابِ أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلِ قَدَرَ عَلَى قَاتَلِ أَخِيه: أَعَلَيْهُ حَرَجٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ إِنْ حَافَ أَنْ يَفُوتَهُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ، إِنَّ هُوَ قَتَلَهُ؟ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ لَا يُغْتَصَبَ فِي قَتْلِ ابْنُ شَهَابٍ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ لَا يُغْتَصَبَ فِي قَتْلِ النَّفُوسِ دُونَ الْإِمَامِ" أَنَّ اللهِ اللهُ اللهِ المُلّالِي اللهِ ا

٣٠٥ - فتوح مصر والمغرب (ص: ١٩٤) ضعيف

٣٠٦ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/ ٩٨) (١٠١٢٤) صحيح

۳۰۷ - المنتقى لابن الجارود (ص: ۲۱۶) (۸٤٤) صحيح

٣٠٨ - المدونة (٤/ ١٩٥)

وعَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: إِنَّا لَبِمَكَّةَ إِذْ نَحْنُ بِامْرَأَةِ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا النَّاسُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَقْتُلُوهَا، وَهُمْ يَقُولُونَ: زَنَتْ ، فَأَتَى بِهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهِيَ حُبْلَى، وَجَاءَ مَعَهَا قَوْمُهَا، فَائْنُوا عَلَيْهَا بِخَيْر، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْبِرِينِي عَنْ أَمْرِك، قَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كُنْتُ امْرِأَةً أُصِيبُ مِنْ هَذَا اللَّيْلِ، فَصَلَيْتُ ذَاتَ لَيْلَة ثُمَّ نَمْتُ، وَقُمْتُ وَرَجُلُّ بَيْنَ رَجْلِيَّ، فَقَذَف فِيَّ مِثْلَ الشِّهَابِ ثُمَّ ذَهَبَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَوْ قَتَلَ هَذِهِ مَنْ بَيْنَ الْحَبَلَيْنِ، أَوْ قَالَ: اللَّاحْشَبَيْنِ شَكَّ أَبُو خَالِدٍ لَعَذَبَهُمُ اللهُ، فَحَلًى سَبِلَهَا وَكَتَبَ إِلَى الْآفَاق: أَنْ لَا تَقْتُلُوا أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِي """

قال ابن تيمية رحمه الله :" وَلَيْسَ لأحد أَن يزيل النكر بِمَا هُوَ أَنكر منهخ مثل أَن يقوم وَاحِد من النَّاس يُرِيد أَن يقطع يَد السَّارِق ويجلد الشَّارِب وَيُقِيم الْحُدُود لِأَنَّهُ لَو فعل ذَلِك لأفضى إِلَى الْهَرج وَالْفساد لِأَن كل وَاحِد يضرب غَيره ويدعى أَنه اسْتحق ذَلِك فَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَن يقْتَصر فِيهِ على ولي الْأَمر المطاع كالسلطان ونوابه" ""

٣٧ – باب المنع من التعرض للمخالفين والمنافقين وتركهم لظاهرهم والسنة فيمن اعترض على الإمام أو خرج عليه بتأويل:

قال تعالى: {وَإِذَا رَأَيْنَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَة عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ } [المنافقون: ٤]

وقال تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْــأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِـبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الحجرات: ٩]

وعن حَابِر بْنِ عَبْدِ اللّه - رضى الله عنهما - قَالَ كُتّا في غَزَاة - قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً في جَيْش - فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ يَا لَلأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِينَ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ «مَا بَالُ دَعْوى جَاهِليَّة» قَالُوا يَا رَسُولَ اللّه كَسَعَ رَجُلُ مَسنَ فَسَمَعَ ذَاكَ رَسُولَ اللّه بَسنَ أُبَيِّ مَسَنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ». فَسَمع بذلك عَبْدُ اللّه بُسنُ أُبِي قَلَا الْمُدينَة لَيُخْرِجَنَّ الأَعَرُّ مِنْهَا الأَذَلَ. فَبَلَغَ النَّبِيَّ - فَقَالَ عُمْسُرُ فَقَالَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُعُهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ - فَقَالَ النَّبِيُّ - فَقَالَ النَّبِيُّ اللهُ عَرْدُ مَن اللهُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَة بُمُ إِنَّ الْمُهَا الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَة بُمُّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَة بُمُ إِنَّ الْمُهَا الْمُدِينَة وَيُنْ إِنَّ الْمُهَا عَرِينَ عِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَة بُمُ إِنَّ الْمُهَا عَرَينَ المُهَا الْمُدِينَة بُنُهُ إِنَّ الْمُهَا عَرِينَ عَيْنَ قَدَمُوا الْمَدِينَة بُمُ إِنَّ الْمُهَا الْمُدِينَة وَلَى الْمُهَا عَرْيَنَ عَلْمُ اللّهِ الْمُدِينَة وَلَى اللّهُ عَلْمَ اللّهُ مَن الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَة وَنُمُ إِنَّ الْمُهَا عَرِينَ عَنْ اللهُ الْمُولِينَة وَلَى اللهُ اللهُ الْعَلَى اللهُ المُعَالُ اللهُ المُولِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُعَالُ المُعْلِي اللهُ المُنْ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُعُوا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُعَلِي اللهُ اللهُ اللهُ المُعَالُ المُعَالُ المُعَالِ اللهُ ال

۳۰۹ - السنن الكبرى للبيهقي (۸/ ۱۹۰۷)(۱۹۷۹ ) صحيح

٣١٠ -السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٤١٠)(١٧٠٤٨) صحيح

<sup>&</sup>quot; المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ٣٠٣) ومختصر الفتاوى المصرية (ص: ٥٨٠)

٣١٢ - صحيح البخاري- المكتر [٢٦١ /١٦] (٤٩٠٥) -كسع: ضرب دبره بيده

وعَنْ جَابِر،قَالَ:اقْتَتَلَ غُلَامَان غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ،وغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ،فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرِينَ،وغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ،فَنَادَى الْمُهَاجِرِينَ،وغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ،فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،فَقَالَ: «مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِليَّة» لَلْمُهَاجِرِينَ وَنَادَى اللهِ إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ،قَالَ: «فَلَا بَاسَ وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَالُ أَخَالَهُ فَكُسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ،قَالَ: «فَلَا بَاسَ وَلْيَنْصُرُ الرَّجُلُ أَخَالُ أَخَالَهُ اللهَ اللهُ عَلَيْنُهُمُ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرُ أَنَ طَالِمًا فَلْيَنْهَهُ،فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرُ أَنَ كَانَ طَالِمًا فَلْيَنْهُمُ وَاللّهَ اللهَ اللهُ اللهُ

وعَنْ جَابِر بْنِ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ،وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فضَّةُ، وَرَسُولُ الله - عَلَيْ - يَقْبِضُ منْهَا، يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدلُ؟ لَقَدْ حبْتَ وَحَسرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدلُ» فَقَـــالَ عُمَـــرُ بْـــنُ الْخَطّـــاب رَضــــيَ اللهُ عَنْهُ: دَعْني، يَا رَسُولَ الله فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ الله،أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْــحَابي، إنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ،لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ،يَمْرُقُونَ منْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ منَ الرَّميَّة» \*٣١ وعن أبي سَعيد الخُدْريَّ،قال:بَعَثَ عَليُّ بْنُ أَبِي طَالب رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ من السيمَن بِذُهَيْيَة في أَديم مَقْرُوظ، لَمْ تُحَصَّلْ منْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَة نَفَر، بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْن بَدْر، وَأَقْرَعَ بْن حابس، وَزَيْد الخَيْل، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامرُ بْنُ الطُّفَيْل، فَقَالَ رَجُلٌ منْ أَصْحَابِه: كُنَّا نَحْنُ أَحَــقَّ بهَذَا منْ هَؤُلاَء،قَالَ:فَبَلَغَ ذَلكَ النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ:«أَلاَ تَامَنُوني وَأَنَا أَمينُ مَنْ في السَّــمَاء،يَاتيني خَبَــرُ السَّمَاء صَبَاحًا وَمَسَاءً»،قَالَ:فَقَـــامَ رَجُـــلٌ غَــائرُ العَيْنَيْن،مُشْــرفُ الوَجْنَتَيْن،نَاشــزُ الجَبْهَـــة،كَثُ اللِّحْيَة، مَحْلُوقُ الرَّاس، مُشَمَّرُ الإِزَار، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه اتَّقِ اللَّه، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْض أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ ﴾ قَالَ:ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ،قَالَ خَالدُ بْنُ الوَليد:يَا رَسُولَ اللَّه،أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لاَ،لَعَلَّــهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي» فَقَالَ حَالدٌ: وَكَمْ منْ مُصَلِّ يَقُولُ بلسَانه مَا لَيْسَ في قَلْبه،قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلاَ أَشُوقَ بُطُونَهُمْ» قَالَ:ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْه وَهُوَ مُقَفٍّ،فَقَالَ:«إنَّهُ يَخْــرُجُ منْ ضئضيع هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كَتَابَ اللَّه رَطْبًا، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ منَ الدِّين كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ »،وَأَظُنُّهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكُنُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ تَمُودَ» ("أَ

٣١٣ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٩١٩)(٢٥٨٤)

<sup>[</sup>ش (اقتتل غلامان) أي تضاربا (يال المهاجرين يال الأنصار) هكذا هو في معظم النسخ يال بلام مفصولة في الموضعين وفي بعضها يا للمهاجرين ويا للأنصار بوصلها وفي بعضها يا آل المهاجرين واللام مفتوحة في الجميع وهي لام الاستغاثة والصحيح بـلام موصـولة ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم (دعوى أهل الجاهلية) تسميته - ذلك دعوى الجاهلية هو كراهة منه لذلك فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل فجاء الإسلام بإبطال ذلك وفصل القضايا بالأحكام الشرعية (فكسع أحدهما الآحر) أي ضرب دبره وعجيزته بيد أو رجل أو سيف أو غيره (فلا بأس) معناه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته]

٣١٤ - تمذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٣٤٨) (١٠٦٣)

٣١٥ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٥٢١)٢٥١ - ١٤٣٩ -

<sup>[</sup>ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاقم رقم ١٠٦٤ (بذهيبة) تصغير ذهبة وهي قطعة من الـــذهب. (أديم مقـــروظ) حلد مدبوغ بالقرظ وهو نبت معروف لديهم. (تحصل) تخلص. (غائر العينين) عيناه داخلتان في محاجرهما لاصـــقتان بقعـــر الحدقـــة.

وعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ،أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ،فَقَالَ:إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَّة،وَقَدْ نَزَلَ بــكَ مَـــا تَرَى،وَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكَ حِصَالًا ثَلاثًا،اخْتَرْ إحْدَاهُنَّ:إمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتُقَاتِلَهُمْ فَإنَّ مَعَكَ عَـــدَدًا وَقُـــوَّةً وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطل، وَإِمَّا أَنْ نَخْرِقَ لَكَ بَابًا سوَى الْبَابِ الَّذي هُمْ عَلَيْه، فَتَقْعُدَ عَلَدي رَوَاحلكَ فَتَلْحَقَ بِمَكَّةَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحلُّوكَ وَأَنْتَ بِهَا،وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بالشَّام فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّام وَفــيهمْ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَّا أَنْ أَخْرُجَ فَأُقَاتِلَ فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّه عَيْنَ فِي أُمَّتِهِ بِسَهْكِ الدِّمَاء، وَأَمَّا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحلُّوني بِهَا فَإِنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُـولُ: يُلْحــدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، يَكُونُ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ " فَلَنْ أَكُونَ أَنَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا أَنْ أَلْحَـقَ بالشَّـام فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّام وَفيهمْ مُعَاوِيَةُ،فَلَنْ أُفَارِقَ دَارَ هجْرَتي وَمُجَاوَرَةَ رَسُول اللَّه ﷺ "ا

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ:قُلْتُ لِعُثْمَانَ رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ:«قَاتَلَهُمُ اللَّهُ،فَوَاللَّه،لَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ قَتَالَهُمْ» فَقَالَ: «لَا وَاللَّه،لَا أُقَاتُلُهُمْ أَبِدًا فَدَخَلُوا» عَلَيْه فَقَتُلُوهُ وَهُوَ صَائمٌ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ أَمَّرَ عَبْدَ اللَّه بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الدَّارِ،فَقَالَ عُثْمَانُ:«مَنْ كَانَتْ لي عَلَيْه طَاعَةٌ فَلْيُطعْ عَبْدَ اللَّه بْنَ الزُّبَيْرِ» ٣١٧ وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،قَالَ سَمعْت عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ،قَالَ:إِنَّ خَارِجَةً خَرَجَتْ عَلَى حُكْم،فَقَالُوا:لاَ حُكْم

إِلاَّ للَّه ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُ لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لاَ إِمْرَةَ ، وَلاَ بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ ، أَوْ فَاحِرٍ ، يَعْمَلُ في إمَارَته الْمُؤْمنُ وَيَسْتَمْتعُ فيهَا الْكَافرُ،وَيُبَلِّغُ اللَّهُ فيه الأَجَلَ. "مصنف ابن أبي شيبة<sup>٣١٨</sup>

وعَنْ مُغيرَةَ،قَالَ:خَاصَمَ عُمَرُ بْنُ عَبْد الْعَزيز الْخَوَارجَ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ منْهُمْ ، وَأَبَتْ طَائفَةٌ منْهُمْ أَنْ يَرْجعُوا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ رَجُلًا عَلَى خَيْل وَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِلَ حَيْثُ يَرْحَلُونَ ، وَلَا يُحَرِّكُهُمْ وَلَا يُهَــيِّجُهُمْ ، فَإِنْ قَتَلُوا وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ فَاسْطُ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَقْتُلُوا وَلَمْ يُفْسِدُوا فِسي الْـــأَرْضِ

وعَنْ كَثير بْن نَمر،قَالَ: بَيْنَا أَنَا في الْجُمُعَة،وَعَليُّ بْنُ أَبِي طَالب عَلَى الْمنْبَر إِذْ قَامَ رَجُلٌ،فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلَّا للَّه، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَّ للَّه، ثُمَّ قَامُوا منْ نَوَاحِي الْمَسْجد يُحَكِّمُونَ اللَّهَ فَأَشَارَ عَلَــيْهمْ بيَده: اجْلسُوا، نَعَمْ لاَ حُكْمَ إلاَّ للَّه، كَلمَةُ حَقٍّ يُبْتَغَى بهَا بَاطلٌ، حُكْمُ الله يُنْتَظَرُ فيكُمْ، الآنَ لَكُمْ عنْدي

أصل. (رطبا) سهلا يواظبون على قراءته ويجودونه. (لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم والمعنى لا يؤثر في قلوبمم فلا يرفع في الأعمال الصالحة ولا يقبل منهم. (يمرقون) يخرجون بسرعة. (الرمية) الصيد المرمي يصيبه السهم فينفذ من ناحية إلى أحرى ويخــرج دون أن يعلق به دم لسرعته. (قتل ثمود) أي أستأصلهم بالقتل كما استؤصلت ثمود]

٣١٦ - مسند أحمد مخرجا (١/ ١٩٥٥)(٤٨١) صحيح

٢١٧ -الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٠٦) (٦٨٧) صحيح

٣١٨ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٨٠٨) ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٧) (٣٧٩٠٧) صحيح

۳۱۹ - مصنف ابن أبي شيبة (۷/ ۵۰۷) (۳۷۹۰۸) صحيح

تَلاَثُ خِلاَلِ مَا كُنْتُمْ مَعَنَا،لَنْ نَمْنَعُكُمْ مَسَاجِدَ الله أَنْ يُذْكُرَ فِيهَا اسْمُهُ،وَلاَ نَمْنَعُكُمْ فَيْئَا مَا كَانَـتْ أَيْديكُمْ مَعَ أَيْدينَا،وَلاَ نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تُقَاتِلُونَا،ثُمَّ أَخَذَ في خُطْبَتِه. "٣٢

قَالَ أَبُو عُبَيْد: أَفَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا رَأَى لِلْحَوَارَجِ فِي الْفَيْءِ حَقَّا، مَا لَمْ يُظْهِرُوا الْخُرُوجَ عَلَى النَّاسِ، وَهُو مَعَ هَذَا يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ وَيَبْلُغُونَ مَنْهُ أَكْثَرَ مَنَ السَّبِّ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي أُمُورِهِمْ وَمَحَاضِهِمْ، حَتَّى صَارُوا إِلَى الْخُرُوجِ بَعْدُ، فَكُلُّ هَذَا يُثْبِتُ أَنَّ إِجْرَاءَ الْأَعْطَية وَالْأَرْزَاقِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ وَمَحَاضِرِهِمْ، حَتَّى صَارُوا إِلَى الْخُرُوجِ بَعْدُ، فَكُلُّ هَذَا يُثِبِّتُ أَنَّ إِجْرَاءَ الْأَعْطَية وَالْأَرْزَاقِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْجَاضِرَةِ أَهْلِ الرَّدِّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالذَّبِّ عَنْهُ، وَأَمَّا مَنْ سَوَى ذَلِك، فَإِنَّمَا حُقُوقَهُمْ عَنْدَ الْحَوَادِثِ تَنْسَزِلُ الْمَالِ وَلَا مَنْ الْفَرِيقَيْنِ، وَهُو تَاوِيلُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ فِي بِهِمْ فَهَذَا عَنْدي هُوَ الْفَصْلُ فِيمَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَهُو تَاوِيلُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ أَحَدُ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقِّ وَهَذَا سَبِيلُ الْفَيْء خَاصَّةً ، فَأَمَّا الْحُمُسُ وَالصَّدَقَةُ فَلَهُمَا سُنَنُ غَيْرُ ذَلِكَ وَسَتَاتِي فِي مَواضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّه. قَالَ أَبُوعُ عَبَيْد: فَهَذَه حُقُوقَ أَهْلِ الْبَدُو فِي فَيْء أَهْلِ الْبَادِيَة إِنَّ اللَّهُ مُو صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ حُقُوقً مَرْدُودٌ فِيهِمْ وَاجِبٌ لِفُقَرَائِهِمْ عَلَى أَعْنِيَائِهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ الْمَالِ بَعْضَ فَعَيْرُ الْمُعْرَاقِهُمْ عَلَى أَعْنِيَائِهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ الْآلَاكُ الْعَلَيْلُ الْمُؤْولُ الْمَادِيةُ إِنْ الْمَالِي الْمَالِي الْمُؤْلِ الْمَالِقَةَ الْمَلِلُولُ الْمَالِقُ مَا عَلَى الْمُؤْلُولُ الْمَالِقُولُ الْمَالِ الْمُؤْمُ مَرْدُودٌ فِيهِمْ وَاجِبٌ لِفَقُولَ الْهِمْ عَلَى أَعْنِيَائِهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ وَفِي ذَلِكَ أَحَامِ وَلَلْهُ الْمُذَالِي الْمُعَلِي الْمَلِ الْمُعْلِقُ الْفَهُولُ الْمُعْلِ الْفَالِلُ الْمَالِ الْمُ الْفَرِيقِ الْمَالِقُولُ الْمَلِولُ الْمَلِ الْمَالِقُلُولُ الْمَالِلُولُ الْمَلُولُ الْمَلُولُ الْمَالِ الْمَالِ الْمُعْمِلُ الْمَلْولِ الْفَيْ الْمَالِ الْمَالِقُول

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَاضٍ بْنِ عَمْرُو الْقَارِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادَ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَنَحْنُ عَنْدَهَا جُلُوسٌ مَرْجَعَهُ مِنَ الْعِرَاقِ لَيَالِي قُتِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالَب، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ هَلْ عَنْدَهَا جُلُوسٌ مَرْجَعَهُ مِنَ الْعِرَاقِ لَيَالِي قُتِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالَب، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ هَلْ أَنْتَ صَادِقِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ حَلِّيْنِي عَنِ الْقَوْمِ اللَّذِينَ قَتْلَهُمْ عَلِيٌّ، قَالَ: فَإِنَّ عَلَيْ بْنَ أَبِي طَالِب لَمَّا كَاتَبَ مُعَاوِيَةً وَحَكَمَ الْحَكَمَانِ أَصْدُونَ فَعَلَيْهُمْ عَلَيْ بْنَ أَبِي طَالِب لَمَّا كَاتَبَ مُعَاوِيَةً وَحَكَمَ الْحَكَمَانِ خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيةُ آلَافَ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ، فَنَزَلُوا بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا حَرُّورَاءُ مِنْ جَانِب الْكُوفَة، وَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالُوا: الْسَلَحْتَ مِنْ قَصِيعٍ كَسَاكَهُ اللَّهُ بَوْءَتُمَ اللَّهُ بِهِ ، ثُمَّ الْطَلَقْتَ فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ عَلَيْه، فَقَالُوا: الْسَلَحْتَ مِنْ قَصِيصٍ كَسَاكَهُ اللَّهُ ، وَاسْمٍ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ ، ثُمَّ الْطَلَقْتَ فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ عَلَيْهُ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا: الْسَلَحْتَ مِنْ قَصِي كَسَاكَهُ اللَّهُ ، وَاسْمٍ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ ، ثُمَّ الْطَلَقْتَ فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا: الْسَلَحْتَ مِنْ قَصَيْفَ أَلُوا بَاللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ الْعَلَقْتَ فَعَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَاهُ عَلَى اللَّهُ عَلَوْلَهُ اللَّهُ عَلَى عَلَيْهُ الْوَالَةُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ ال

٣٢٠ - مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ ٤٥٥) (٣٩٠٨٥) حسن

٣٢١ - مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ ٤٥٥) (٣٩٠٨٦) فيه انقطاع

٣٢٢ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٩٦) (٥٦٧) حسن

فَلَا حُكْمَ إِلَّا للَّه، فَلَمَّا بَلَغَ عَليًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْه وَفَارَقُوهُ عَلَيْه، أَمَرَ مُؤَذِّنًا فَأَذَّنَّ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّ عَلَـي أُمـير الْمُؤْمنينَ إِلَّا مَنْ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا امْتَلَأَت الدَّارُ منْ قُرَّاء النَّاس دَعَا بمُصْحَف إمَام عَظيم فَوَضَعَهُ عَلَيٌّ بَيْنَ يَدَيْه فَطَفقَ يَصُكُّهُ بيَده وَيَقُولُ:أَيُّهَا الْمُصْحَفُ حَدِّث النَّاسَ،فَنَادَاهُ النَّاسُ:يَا َ أَميرَ الْمُوْمنينَ مَا تَسْأَلُ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ مَدَادٌ في وَرَق،وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رَأَيْنَا مِنْهُ،فَمَا تُريدُ؟ قَالَ:أَصْحَابُكُمْ أُولَاء الَّــذينَ خَرَجُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كَتَابُ اللَّه، يَقُولُ اللَّهُ في كَتَابِه في امْرَأَة وَرَجُل: {وَإِنْ خِفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنهمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا } [النساء: ٣٥] فَأُمَّةُ مُحَمَّدِ -عَظَمُ حُرْمَةً،أَوْ ذَمَّةً،منَ امْرَأَة وَرَجُل،وَنَقَمُوا عَلَيَّ أَنِّي كَاتَبْتُ مُعَاوِيَةً، كَتَبْتُ عَليَّ بْسنَ أَبسي طَالب،وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرُو فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ -: «بسْم اللَّه الرَّحْمَن الرَّحيم»،قَالَ: «لَـــا تَكْتُبُ بسْم اللَّه الرَّحْمَن الرَّحيمُ»،قَالَ:وَكَيْفَ نَكْتُبُ،فَقَالَ سُهَيْلٌ:اكْتُبْ:باسْمكَ اللَّهُمَّ،فَقَالَ رَسُــولُ اللَّه - عَلَيْ -: " فَاكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه "، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّه لَمْ أُخَالفْكَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه قُرَيْشًا، يَقُولُ اللَّهُ في كتَابه: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُول اللَّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآحرَ } [الأحزاب: ٢٦] فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاس،فَخَرَحْــتُ مَعَــهُ حَتَّى إِذَا تَوَسَّطْتُ عَسْكَرَهُمْ،قَامَ ابْنُ الْكَوَّاء فَحَطَبَ النَّاسَ،فَقَالَ:أَيَا حَمَلَةَ الْقُرْآن،هَذَا عَبْدُ اللَّه بْسِنُ عَبَّاس، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَلْيَعَرِفْهُ، فَإِنَّمَا أَعْرِفُهُ منْ كَتَابِ اللَّه، هَذَا ممَّنْ نَزَلَ فيه وَفي قَوْمـــه {قَــوْمٌ حَصَمُونَ } [الزحرف:٥٨] فَرُدُّوهُ إِلَى صَاحبه، وَلَا تُواضعُوهُ كَتَابَ اللَّه، قَالَ: فَقَامَ خُطَبَاؤُهُمْ، فَقَالُوا: وَاللَّه لَنُوَاضِعَنَّهُ الْكَتَابَ، فَإِنْ جَاءَنَا بِحَقٍّ نَعْرِفُهُ لَنتَّبعَنَّهُ، وَإِنَّ جَاءَ بِبَاطِلِ لَنُبَكِّتَنَّـهُ ببَاطل،وَلَنَرُدَّنَّهُ إِلَى صَاحبه،فَوَاضَعُوا عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاسِ الْكَتَــابَ ثَلَاثَــةَ أَيَّـــام،فَرَجَعَ مـــنْهُمْ أَرْبَعَــةُ آلَافً، كُلُّهُمْ تَائَبُ، فيهمُ ابْنُ الْكَوَّاء حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَى عَليِّ الْكُوفَة، فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى بَقِيَّتِهِمْ، قَالَ: قَدْ كَانَ منْ أَمْرِنَا وَأَمَر النَّاسِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ،فَقَفُوا حَيْثُ شَئْتُمْ،بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا تَسْفُكُوا دَمَّا حَرَامًا أَوْ تَقَطَعُوا سَبِيلًا أَوْ تَظْلَمُوا ذُمَّةً، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ نَبَذْنَا إِلَيْكُمُ الْحَرْبَ عَلَى سَوَاء {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحـبُّ الْحَائنينَ } [الأنفال:٥٨]،قَالَ:فَقَالَتْ لَهُ عَائشَةُ:يَا ابْنَ شَدَّاد فَقَدْ قَتَلَهُمْ؟،قَالَ:فَوَاللَّه مَا بَعَــتَ إِلَــيْهِمْ حَتَّى َ قَطَعُوا السَّبيلَ، وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ، وَاسْتَحَلُّوا الذِّمَّةَ، قَالَتْ: وَاللَّه ؟، قَالَ: وَاللَّه الَّذي لَا إِلَهَ إِلَّا هُـوَ لَقَـــدْ كَانَ،قَالَتْ:فَمَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْ أَهْلِ الْعرَاقِ يَتَحَدَّثُونَهُ يَقُولُونَ:ذَا الثَّدَيَّةِ مَرَّتَيْن،قَالَ:قَدْ رَأَيْتُهُ وَقُمْتُ مَعَ عَلَيٌّ عَلَيْه في الْقَتْلَى، فَدَعَا النَّاسَ فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: رَأَيْتُهُ في مَسْجد بَنسي فُلَان يُصلِّي، وَلَمْ يَاثُوا فيه بَثَبْت يُعْرَفُ إِلَّا ذَلكَ، قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَليٍّ حينَ قَامَ عَلَيْهِ، كَمَا يَزْعُمُ،أَهْلُ الْعِرَاقِ؟،قَالَ:سَمِعْتُهُ،يَقُولُ:صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ،قَالَتْ:فَهَلْ سَمِعْتَ أَنَّهُ قَالَ غَيْرَ ذَلكَ؟،قَالَ:اللَّهُ مَّ لَا،قَالَتْ:أَجَلْ،صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ،يَرْحَمُ اللَّهُ عَلِيًّا إِنَّهُ كَانَ مِنْ كَلَامِهِ لَا يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلَّا قَالَ:صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ،فَذَهَبَ أَهْلُ الْعِرَاقِ فَيَكْذِبُونَ عَلَيْهِ وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ " ٣٢٣

وقَد أَحرَجَ الطَّبَرِيُّ بِسَنَد صَحِيَح عَن عَبد الله بن الحارِث عَن رَجُل مِن بَنِي نَضر عَن عَلِيٍّ وذَكَرَ الخَوارِج فَقالَ:إِن حَالَفُوا إِمامًا عَدلاً فَقاتِلُوهُم،وإِن حَالَفُوا إِمامًا حَاثِرًا فَلَا تُقاتِلُوهُم فَاإِنَّ لَهُمَ مَقالاً.\*<sup>۲۲</sup>

وعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَصْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ،قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهَرِ فَسَبَّهُمْ رَجُلٌ،فَقَالَ عَلِيٍّ:لاَ تَسُبُّوهُمْ،وَلَكِنْ إِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ فَقَاتِلُوهُمْ،وَإِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلاَ ثُقَاتِلُوهُمْ،فَالِنْ تَسَبُّوهُمْ،وَإِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلاَ ثُقَاتِلُوهُمْ،فَالِنَّ لَهُمْ بذَلِكَ مَقَالاً. "مصنف ابن أبي شيبة "٣٦

وعن ابْنِ شَوْذَبِ قَالَ: كَتَبَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَاحِبٌ لَهُ قَدْ وَلَّاهُمَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ شَــيْعًا مِنْ أُمُورِ الْعِرَاقِ قَالَ: فَكَتَبَا إِلَى عُمَرَ يُعْرِضَانِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّاسَ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلَّا السَّــيْفُ قَــالَ: فَكَتَــبَ مِنْ أُمُورِ الْعِرَاقِ قَالَ: فَكَتَبَا إِلَى عُمَرَ يُعْرِضَانِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّاسَ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلَّا السَّــيْفُ قَــالَ: فَكَتَـبَ إِلَيْهِمَا: حَبِيثَيْنِ مِنَ النَّــاسِ إلَّــا إِلَيْ بِدِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَا أَحَدُ مِنَ النَّــاسِ إِلَّــا وَدَمُكُمَا أَهْوَنُ عَلَى مَنْ دَمِه "٢٦٣

٣٨ - باب في تساوي حقوق الدار للجميع وأن لهم ذمة الله ورسوله على دمائهم وأموالهم وأعراضهم لا فرق بين ذكر وأنثى ومسلم وغير مسلم وأن للمؤمنين ذمة الله ورسوله بالإيمان ولحقوق أهل الذمة ووجوب رعاية شئولهم وأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم وجواز وضع الجزية عنهم وتسميتها صدقة :

قال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَــرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة:٨]

وقال تعالى: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} [البقرة:٨٣]

فينبغي للإنسان أن يكون قول لِلنَّاسِ لَيِّنَا وَوَجْهُهُ مُنْبَسِطًا طَلْقًا مَعَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالسُّنِّيِّ وَالْمُبْتَدِعِ، مِنْ غَيْرِ مُدَاهَنَةٍ، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ مَعَهُ بِكَلَامٍ يَظُنُّ أَنَّهُ يُرْضِي مَذْهَبَهُ، لِأَنَّ اللَّـــةَ تَعَـــالَى قَـــالَ لِمُوسَـــى

 $^{*71}$  – فتح الباري شرح صحيح البخاري – ط دار المعرفة  $^{*71}$ 

٣٢٣ - مسند أبي يعلى الموصلي (١/ ٣٦٧) (٤٧٤) صحيح

وفيه جَواز قتال مَن خَرَجَ عَن طاعَة الإِمام العادل، ومَن نَصَبَ الحَرب فَقاتَلَ عَلَى اعتقاد فاسد، ومَن خَرَجَ يَقطَع الطُّرُق ويُخيــف السَّبِيل ويَسعَى فِي الأَرض بِالفَسادِ، وأُمَّا مَن خَرَجَ عَن طاعَة إِمام جاثِر أَرادَ الغَلَبَة عَلَى ماله أُو نَفسه أَو أَهله فَهُو مَعذُور ولا يَحِلِّ قِتاله ولَهُ أَن يَدفَع عَن نَفسه وماله وأَهله بقَدر طاقَته. فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٢/ ١٣١)

قُلت: وعَلَى ذَلِكَ يُحمَل ما وقَعَ لِلحُسَيَنِ بن عَلِيّ ثُمَّ لأَهلِ المَدينَة فِي الحَرَّة ثُمَّ لِعَبدِ الله بن الزُّبير ثُمَّ لِلقُرَّاءِ الَّذِينَ حَرَجُوا عَلَى الحَجَّاجِ في قصَّة عَبد الرَّحَمَن بن مُحَمَّد بن الأَشعَث والله أَعلَمُ.

<sup>ُ</sup> ٣٦٠ ـ المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٨١١) ومصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ ٤٤٦) (٣٩٠٧١)صحيح لغيره

٣٢٦ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٢٤١) (١٧١٥) صحيح

وَهَارُونَ:" فَقُولًا لَهُ قَوْلًا لَيِّناً ". فَالْقَائِلُ لَيْسَ بِأَفْضَلَ مِنْ مُوسَى وَهَارُونَ، وَالْفَاجِرُ لَيْسَ بِأَخْبَتَ مِنْ مُوسَى وَهَارُونَ، وَالْفَاجِرُ لَيْسَ بِأَخْبَتَ مِنْ عَنْدَكَ فِرْعَوْنَ، وَقَدْ أَمْرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِاللِّينِ مَعَهُ. وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُمَرَ:قُلْتُ لِعَطَاء إِنَّكَ رَجُلٌ يَجْتَمِعُ عِنْدَكَ نَاسٌ ذَوُو أَهْوَاء مُخْتَلِفَة، وَأَنَا رَجُلٌ فِي حَدَّةٌ فَأَقُولُ لَهُمْ بَعْضَ الْقَوْلِ الْغَلِيظَ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ! يَقُولُ اللَّهُ يَعْلَى اللَّهُ عَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَلَى اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ كَذَمَتُنَا فَدَمُهُ كَدَمَائِنَا أَكُمْ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ كَانَتُ لَهُ ذَمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدَمَائِنَا أَنْ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَلَالَ عَلَى مُ عَلْمَ عَنْهُ عَلَيْهُ عُنْهُ عَلَقُولُ اللّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَلَالَهُ عَنْهُ عَلَالَهُ عَلَاهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْهُ عُلَالِهُ عَنْهُ عَلَالُهُ عَلَالَهُ عَلَالَالُهُ عَنْهُ عَلَالَالُهُ عَلَالِهُ عَنْهُ عَلَالِهُ عَلَالَاهُ عَنْهُ عَالَالُهُ عَنْهُ عَلَالَا عَلَاهُ عَلَاهُ عَلَالُكُ عَلَمُ عَلَا عَلَالَ عَلَيْ عَلَاهُ عَلَالَالُهُ عَلَالِهُ عَلَالِكُ عَلَاعُلُكُ عَلَا عَلَا عَلَاهُ عَلَا عَلَالَالُهُ عَلَاعُ عَلَا عَلَا عَ

وعَنْ أَبِي الْجَنُوبِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: أُتِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلَمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّة، قَالَ: فَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ فَأَمَرَ بِقَتْلَه، فَجَاءَ أَخُوهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَفُوْتُ، قَالَ: الْفَاعَلَهُمْ هَدَّدُوكَ وَفَرَقُوكُ وَفَرَعُوكَ، قَالَ: اللهُ عَلَيْهُ لَا يَرُدُّ عَلَيَّ أَخِي، وَعَوَّضُونِي فَرَضِيتُ. قَالَ: اللهُ أَنْتَ أَعْلَمُ مَنْ كَانَ لَهُ ذَمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدَمَنَا، وَدِيَتُهُ كَدَيْتَنَا ". ٣٢٩

وعَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ: " دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَكُلِّ ذَمِّيٍّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ قَالَ: وَكَلَّ ذَمِّي مَثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ قَالَ: وَكَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - وَأَبِي بَكْر ، وَعُمَر ، وَعُثْمَانَ «حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَجَعَلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ نصْفَهَا وَأَعْطَى أَهْلَ الْمَقْتُولِ نصْفًا» ثُمَّ قَضَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنصْف الدِّيَةِ فَالَائِقَ السَّذِي جَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ فِي بَيْتِ الْمَالِ قَالَ: وَأَحْسَبُ عُمَر رَأَى ذَلِكَ النِّصْفَ الَّذِي جَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ فِي بَيْتِ الْمَالِ ظُلْمًا مِنْهُ " فَلْمَالًا مِنْهُ "

قَالَ الزُّهْرِيُّ: «فَلَمْ يُقْضَ لِي أَنْ أُذَاكِرَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأُحْبِرَهُ أَنْ قَدْ كَانَتِ الدِّيَةُ تَامَّةً لِأَهْلِ لِيَّالُهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأُحْبِرَهُ أَنْ قَدْ كَانَتِ الدِّيَةُ تَامَّةً لِأَهْلِيَّ اللَّهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأُحْبِرَهُ أَنْ اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللْعَلَالَ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَ

۳۲۷ - تفسير القرطبي (۲/ ۱٦)

٣٢٨ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٩٦٤) وسنن الدارقطني (٤/ ١٧٩) (٣٢٩٦) ضعيف

٣٢٩ - المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ٩٦٤) والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٦٢) (٩٣٤) ضعيف

٣٣٠ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٣٦) (١٨٧١٠) حسن

عُرِضَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ} [النساء: ٩٦] فَإِذَا أَعْطَيْتَهُ ثُلُثَ الدِّيــةِ فَقَدْ سَلَّمْتَهَا إِلَيْهِ " ٣٣١

وَرُوِيَ عَنْ غُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ،وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْــلُ دِيَــةِ الْمُسْلِمِ،وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْــلُ دِيَــةِ الْمُسْلِمِ، وَعَنْ عَطَاءِ وَمُجَاهِدِ وَإِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ " ٢٣٢

وعَنِ الّْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، أَنَّ عَلِيًّا ، قَالَ: «دِيَةُ الْيَهُودِيِّ ، وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَكُلِّ ذَمِّيٍّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ» قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَهُوَ قَوْلِي " ٣٣٣

وعَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدَ اللَّهِ ، قَالَ:أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنسًا ، يُحَدِّثُ: «أَنَّ رَجُلًا ، يَهُودِيًّا قُتِلَ غِيلَةً فَقَضَى فِيه عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِاثْنَيْ عَشَرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ» \*٣٣

وعَنْ اَبْنِ مَسْعُود ، قَالَ: «دِيَةُ الْمُعَاهَدُ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلَمِ» ، وَقَالَ ذَلِكَ عَلَيٌّ أَيْضًا """ وعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ ، وَصَالِح ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّد ، قَالُوا: «عَقْلُ كُلِّ مُعَاهَد مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ ، وَصَالِح ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّد ، قَالُوا: «عَقْلُ كُلِّ مُعَاهَد مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَمُعَاهَدَة كَعَقْلِ الْمُسْلَمِينَ ذُكُرَانِهِمْ وَإِنَاتُهِمْ ، حَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ فِي عَهْد رَسُولِ اللَّهِ - ﴿ اللَّهُ اللَّهُ وَيَ اللَّهُ وَاللَّهُ مَا اللَّهُ وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَالْمَحُوسِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ» قَالَ مَعْمَرٌ ، وَقَالَدهُ الشَّعْمَ """

وعَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ: «دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ دِيَةُ الْمُسْلَمِ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْمُسْلِمِ» ٢٣٨ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «دِيَةُ الْمُسْلِمِ الْكَتَابِ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ» ٢٣٩ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ: «دِيَةُ أَهْلِ الْكَتَابِ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ» ٢٩٩ وعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا فِي «دِيَـةٍ أَهْـلِ الذِّمَّـةِ دِيَـةُ الْحُـرِّ الْمُسْلَمِ» ٢٤٠ الْمُسْلَمِ» ٢٤٠

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -، دِيَةَ الْعَامِرِيَّيْنِ دِيَةَ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ، وَكَانَ لَهُمَا عَهْدٌ " ""

٣٢١ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٦) (١٨٤٩١) صحيح مرسل

فَقَدْ رَدَّهُ الشَّافِعِيُّ بِكَوْنِهِ مُرْسَلًا، وَبِأَنَّ الزُّهْرِيَّ قَبِيحُ الْمُرْسَلِ وَأَنَّا رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا هُوَ أَصَحُّ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَـــمُ "السنن الكبرى للبيهقى (٨/ ١٧٨) (١٦٣٥٤)

٣٣٢ - الديات لابن أبي عاصم (ص: ٤٦)

٣٣٣ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٧) (١٨٤٩٤) فيه انقطاع

۳۳۶ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (۱۰/ ۹۷) (۱۸٤٩٥) صحيح

٣٣٥ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٧) (١٨٤٩٦) فيه انقطاع

٣٣٦ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٧) (١٨٤٩٨) صحيح مقطوع

٣٣٧ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٨) (١٨٤٩٩) صحيح مقطوع

٣٢٨ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٩٨) (١٨٥٠١) صحيح مقطوع

٣٣٩ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٢٠٦) (٢٧٤٤٤) صحيح لغيره

۳٤٠ – الآثار لأبي يوسف (ص: ۲۲۰) (۹۷۲) صحيح مرسل

۳٤۱ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٧) (١٦٣٤٩) ضعيف

وعن ابْنِ شهاب ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَا يَجْعَلَان دِيَةَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرانِيِّ إِذَا كَانَا مُعَاهَدَيْنِ دِيَّةَ الْحُرِّ الْمُسْلَمِ» ، وَكَانَ عُنْمَانُ وَمُعَاوِيَةُ «لَا يُقِيدَانِ الْمُسْلِمِ أَنْ الْمُسْلِمِ» <sup>71</sup> وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ عَبْدُ اللَّه: «مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ، فَدَيَتُهُ دِيَةُ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ» <sup>71</sup> وعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّه: «مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ، فَدَيَتُهُ دِيَةُ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ وَعَنْ عُميْرٍ فَالَ: وَمَانَ كَتَابُ رَسُولِ اللهِ — عَنْ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ » سَلَّامٌ عَلَيْكُمْ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ اللهِ اللهِ اللهِ وَعُرَانِ وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ » سَلَّامٌ عَلَيْكُمْ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ اللهِ وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ » سَلَّامٌ عَلَيْكُمْ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ اللهِ وَمُوالِلهُ إِللهُ اللهِ وَلَا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله وَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ ، وأَعْطَيْتُمُ الرَّكَةَ وَاللهِ وَخَيْونِهَا وَمُرْعَاهِا وَمَرْعَاهِا وَمَرَّعَاهُا وَجَبَلِهَا وَعَلَيْ وَعَلَى أَمُوالِكُمْ وَعَلَى أَرْضِ أَلْيُونَ النِي أَسْلُمْتُمْ عَلَيْهَا سَهْلِهَا وَجَبَلِهَا وَعُيُونِهَا وَمُو عَلَى اللهُ وَمَلَا اللهُ وَعَلَى أَمُولُولِ اللهُ وَعَلَى أَمُولُولِ اللهُ وَعَلَى أَمُولُولُ اللهِ وَعَلَى أَنْ اللهُ وَمِنْ عَلَيْهَا سَهْلِهَا وَجَبَلِهَا وَعَيُونِهَا وَمُرْعَاهِا وَمُو عَلَى اللهُ وَمُنْ وَعَلَى أَمُولُولُ اللهُ وَمِنْ عَلَيْهَا سَهُلُهُ وَمِنَا فَيَالِمُ مُنْ وَعَلَى أَلُولُولُ اللهُ وَالْكُمْ وَعَلَى أَلُولُولُ اللهُ وَلَا اللهُ وَالْكُمْ وَلَكُمُ اللهُ اللهُ وَالْ اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ اللهُ اللهُ وَالْمُولُولُ اللهُ اللهُ وَالْمُ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَالْمُ اللهُ اللهُ وَلَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَلَا أَلُولُولُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ ا

وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا فِي عَهْدِهِ لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّـةِ، وَإِنَّ ريحَهَا لَيُوجَدُ منْ مَسيرَة خَمْس مائَة عَامٍ» ٣٤٥

وُعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۚ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ – قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَــرِحْ رَاثِحَــةَ الْجَنَّة، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسيرَة أَرْبَعِينَ عَامًا» <sup>٣٤٦</sup>

وعَنْ ثَلَاثِينَ مِنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﴿ عَنْ آبَائِهِمْ دُنْيَةً ، عَنْ رَسُولِ اللهِ - ﴿ وَاللهَ عَلَيْهُ فَوْقَ طَاقَتِه أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْعًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجيجُهُ يَوْمَ اللهِ عَلَيْم مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِه أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْعًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجيجُهُ يَوْمَ اللهِ عَلَيْم رَسُولُ اللهِ - ﴿ أُصَبُعِه إِلَى صَدْرِه : " أَلَا وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَهُ وَرَّسَةُ اللهِ وَذَمَّةُ اللهِ وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَهُ وَدَمَّةُ اللهِ وَدَمَّةُ وَاللهِ عَلَيْه رِيحَ الْجَنَّة ، وَإِنَّ رَيْحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسيرَة سَبْعِينَ خَرِيفًا " اللهُ عَلَيْه رِيحَ الْجَنَّة ، وَإِنَّ رَيْحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسيرَة سَبْعِينَ خَرِيفًا " اللهِ اللهُ عَلَيْه رِيحَ الْجَنَّة ، وَإِنَّ رَيْحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسيرَة سَبْعِينَ خَرِيفًا " اللهُ عَلَيْه رِيحَ الْجَنَّة ، وَإِنَّ رَيْحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسيرَة سَبْعِينَ خَرِيفًا " اللهُ عَلَيْه رَبِحَ الْجَنَّة ، وَإِنَّ رَبِحَهَا لَتُو جَدُ مِنْ مَسيرَة سَبْعِينَ خَرِيفًا " اللهُ عَلَيْه رَبِعَ الْبَعْ اللهُ عَلَيْه رَبِعَ اللهِ اللهُ عَلَيْه رَبِعَ اللّهُ عَلَيْهِ مَنْ مَنْ مُسَامِلُهُ اللهُ عَلَيْهُ مِنْ مَنْهُ اللهُ عَلَيْهِ رَبِعَ الْبَعْمِ لَا اللهُ عَلَيْهِ رَبِعَ اللهُ عَلَيْهُ مَا لِللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ اللهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهِ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَيْهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهِ اللهُ اللهُ عَلِيْهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ الله

وعَنْ جَسْرِ بْنِ أَبِي جَعْفَر، قَالَ: شَهِدْتُ كَتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدُ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، قُرِئَ عَلَيْسَا بِالْبَصْرَةِ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، إِنَّمَا أَمَرَ أَنْ تُؤْخَذَ الْجَزْيَةُ مِمَّنْ رَغِبَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَاخْتَارَ الْكُفْرِ وَيُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عِمَارَةِ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّ فِي عُتُواً وَخُسْرَانًا مُبِينًا، فَضَعَ الْجَزْيَةَ عَلَى مَنْ أَطَاقَ حِمْلَهَا. وَحَلِّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عِمَارَةِ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّ فِي غَنُوا وَخُسْرَانًا مُبِينًا، فَضَعَ الْجَزْيَةَ عَلَى عَدُولِهِمْ، وَانْظُرْ مَنْ قَبَلَكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَدْ كَبِرَتْ ذَلِكَ صَلَاحًا لِمَعَاشِ الْمُسْلِمِينَ، وقُوَّةً عَلَى عَدُولِهِمْ، وَانْظُرْ مَنْ قَبَلَكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَدْ كَبِرَتْ

٣٤٢ - سنن الدارقطني (٤/ ١٤٨) (٣٢٤٤) فيه انقطاع

٣٤٣ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٤٠٦) (٢٧٤٤٥) صحيح لغيره

<sup>\*\* -</sup> المعجم الكبير للطبراني (١١٧/ ٥٠) حسن لغيره

<sup>°°° -</sup> المعجم الأوسط (١/ ١٣٧) (٤٣١) وصحيح ابن حبان - مخرجا (١٦/ ٣٩٢) (٧٣٨٣) صحيح

٣٤٦ - صحيح البخاري (٤/ ٩٩) (٣١٦٦)

<sup>[</sup>ش (معاهدا) ذميا من أهل العهد أي الأمان والميثاق. (لم يرح) لم يجد ريحها و لم يشمها. (مسيرة) مسافة يستغرق سيرها هذه المدة]

۳٤٧ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٤٤) (١٨٧٣١) صحيح

سنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، فَأَجْرِ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُصْلِحُهُ. فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ لَهُ مَمْلُوكُ كَبُرَتْ سَنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، كَانَ مِنَ الْحَقِّ عَلَيْهِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ لَهُ مَمْلُوكُ كَبُرَتْ سَنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، كَانَ مِن الْحَقِّ عَلَيْهِ مَن الْحَقْ يَهُ مَوْتُ أَوْ عَنْقُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ مَرَّ بِشَدِيخً مَنْ يَقُوتُهُ أَوْ يَقُولِهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ الْمَوْمِنِينَ عُمَرَ مَرَّ بِشَدِيبَكَ، ثُمَّ مَنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ الْمَلُولُ إِنْ كُنَّا أَخَذْنَا مِنْكَ الْجِزْيَةَ فِي شَصِيبَتِكَ، ثُمَّ مِنْ بَيْتِ الْمَالُ مَا يُصْلُحُهُ اللَّهُ ا

وعَنْ عُبَادَةً بْنِ النَّعْمَانِ التَّعْلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُـوْمنِينَ ، إِنَّ بَنِي عَلْبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ ، وَإِنَّهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدُوَّ اشْتَدَّتُ مُؤْنَتُهُمْ ، فَإِنَّ فَعَلْبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ ، وَإِنَّهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدُوَّ اشْتَدَّتُ مُؤْنَتُهُمْ ، فَإِنَّ عُلْبَ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ رَأَيْتَ أَنْ لَا يَعْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّة ، وَأَيْتُ مُنْ اللَّهُ عَلَى أَنْ لَا يَعْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّة ، وَتُضَاعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ. قَالَ: وَكَانَ عُبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا وَلَا عَهْدَ لَهُمْ "

قَالَ الشَّافِعِيُّ عُقَيْبَ هَذَا الْحَديث: وَهَكَذَا حَفِظَ أَهْلُ الْمَغَازِي وَسَاقُوهُ أَحْسَنَ مِنْ هَـذَا السِّياقِ فَقَالُوا: رَامَهُمْ عَلَى الْجِزْيَةِ فَقَالُوا: نَحْنُ عَرَبٌ لَا نُؤَدِّي مَا يُؤَدِّي الْعَجَمُ ، وَلَكِنْ خُذْ مِنَّا كَمَا يَاخُـذُ فَقَالُوا: رَامَهُمْ عَلَى الْجِزْيَةِ فَقَالُوا: نَحْنُ عَرَبٌ لَا نُؤَدِّي مَا يُؤَدِّي الْعُجَمُ ، وَلَكِنْ خُذْ مِنَّا كَمَا يَاخُـذُ بَعْضُ ، يَعْنُونَ الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ الله عَنْهُ: لَا، هَـذَا فَرَضٌ عَلَى أَنْ ضَعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَة فَقَالُوا: فَزَدْ مَا شِئْتَ بِهَذَا الِاسْمِ لَا بِاسْمِ الْجِزْيَةِ. فَفَعَلَ فَتَرَاضَى هُوَ وَهُمْ عَلَى أَنْ ضَعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَة اللهِمِ الْجَرْيَةِ.

وعَنْ زُرْعَةَ بْنِ النُّعْمَانِ أَوِ النُّعْمَانِ بْنِ زُرْعَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَكَلَّمَهُ فِي نَصَارَى بَنِي تَعْلِبَ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ هَمَّ أَنْ يَاخُذَ مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ فَتَفَرَّقُوا فِي الْبِلَاد، فَقَالَ النُّعْمَانُ أَوْ زُرْعَةُ بْنُ النُّعْمَانِ لَعُمَرَ الْعُوْمِينَ، إِنَّ بَنِي تَعْلِبَ قَوْمٌ عَرَبٌ، يَانَفُونَ مِنَ الْجِزْيَةِ، وَلَيْسَتْ لَهُمْ مُ أَمُوالٌ، إِنَّمَا هُمُ الْعُمْرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَنِي تَعْلِبَ قَوْمٌ عَرَبٌ، يَانَفُونَ مِنَ الْجِزْيَةِ، وَلَيْسَتْ لَهُمْ مُ أَمُوالٌ، إِنَّمَا هُمُ الْعُرُقِ فَلَا تُعِنْ عَدُوّكَ عَلَيْكَ بِهِمْ، قَالَ: «فَصَالَحَهُمْ عُمَرُ بْنِنَ أَصْحَابُ حُرُوثَ وَمُواشٍ، وَلَهُمْ الصَّدَقَةَ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَوْلَادَهُمْ » ""

وعَنْ عَبَادَة بن نعْمَان التَّغْلِبِيُّ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَنِي تَغْلِبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ، وَأَنَّهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدو واشتدت مَؤُنَتُهُمْ فَإِنْ رَأَيْــتَ أَنْ تُعْطيَهُمْ شَيْئًا فَافْعَلْ.

قَالَ: فَصَالَحَهُمْ عُمَرُ عَلَى أَنْ لَا يَغْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّة وَيُضَاعِفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَة، قَالَ: وَكَانَ عُبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا فَلا عَهْدَ لَهُمْ. وَعَلَى أَنْ يُسْقِطَ الْجِزْيَةَ عَنْ رُءُوسَهِمْ؛ فَكُلُ الصَّدَقَة، قَالَ: وَكَانَ عُبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا فَلا عَهْدَ لَهُمْ. وَعَلَى أَنْ يُسْقِطَ الْجِزْيَةَ عَنْ رُءُوسَهِمْ؛ فَكُلُ لَتُمْ الصَّدَانِيِّ مِنْ بَنِي تَعْلَبَ لَهُ عَنَمٌ سَائِمَةٌ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ شَاةً؛ فَإِذَا بَلَغَتَ مَ المُعَدِّينَ شَاتًانِ اللَّهَ عَشْرِينَ وَمِائَة فَإِذَا زَادَتْ شَاةً فَفِيهَا أَرْبَعُ مِنَ الْغَنَمِ. وَعَلَى هَلَذَا الْحِسَابِ

110

٣٤٨ – الأموال لابن زنجويه (١/ ١٧٠) (١٧٩) والأموال للقاسم بن سلام (ص:٥٧) (١١٩) حسن لغيره

<sup>&</sup>lt;sup>۳٤۹</sup> - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٦٣) (١٨٧٩٦) فيه جهالة

<sup>°° -</sup> الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٧) (٧١) فيه جهالة

تُؤْخَذُ صَدَقَاتِهِمْ. وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَالإِبلُ إِذَا وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ شَيْء من ذَلِكَ فَعَلَى النَّصْرَانِيِّ التَّغْلِبِيِّ مَثْلُهُ مَرَّتَيْن وَنسَاؤُهُمْ كَرجَالهمْ في الصَّدَقَة؛ فَأَمَّا الصِّبْيَانُ فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ.

وَكَذَلِكَ أَرْضُوهُمْ الَّتِي كَانَتْ بِأَيْدِيهِمْ يَوْم يصولحوا فَيُؤْخَذُ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُؤْخَذُ من للسلم. وَأَمَّا الصَّبِيُّ وَالْمَعْتُوهُ فَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَرَوْنَ أَنْ يُؤْخَذَ ضِعْفَ الصَّدَقَةِ مِنْ أَرْضِهِ وَلا يُؤْخَذُ مِنْ أَنْ يُؤْخَذَ ضِعْفَ الصَّدَقَةِ مِنْ أَرْضِهِ وَلا يُؤْخَذُ مِنْ الْجَزْيَةِ مَا الْعَبَيْهِ، وَسَبِيلُ ذَلِكَ سَبِيلُ الْخَرَاجِ؛ لَأَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ الْجَزْيَةِ وَلا شَيْءَ عَلَيْهِمْ في بَقيَّة أَمْوَالهم ورقيقهم.

قَالَ أَبُو يُوسُف: حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَضْعَف الصَّدَفَةَ عَلَى نَصَـارَى بَني تَغْلبَ عوَضًا منَ الْخَرَاجِ.

قَالَ: إِنَّ أُوَّلَ مَنْ بَعَثَ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْسِ حُلَى الْعُشُورِ إِلَى هَهُنَا أَنَا، قَالَ فَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُفَتِّشَ أَحَدًا وَمَا قَالَ: إِنَّ أُوَّلَ مَنْ بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى الْعُشُورِ إِلَى هَهُنَا أَنَا، قَالَ فَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُفَتِّشَ أَحْدًا وَمَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَأَحَدُتُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ عَلَيْ مَنْ شَيْءٍ أَخَذْتُ مِنْ عَسَابٍ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذْتُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ عَشْرِينَ وَاحِدًا وَمُمَّنْ لَا ذَمَّةَ لَهُ الْعُشْرَ. قَالَ: وَأَمَرَنِي أَنْ أُغَلِّظَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ، قَالَ إِنَّهُمْ قَصَوْمُ مِنْ الْعُرَبِ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَعَلَّهُمْ يُسْلِمُونَ. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدِ اشْتَرَطَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلَبَ أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَوْلادَهُمْ.

قَالَ أَبُو يُوسُف: وكل أرض من أرض الْعُشْرِ اشْتَرَاهَا نَصْرَانِيٌّ تَعْلَبِيُّ؛ فَإِنَّ الْعُشْرَ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ كَمَا يُضَاعَفُ عَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ الَّتِي يَخْتَلَفُونَ بِهَا فِي التِّجَارَاتِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ فِيهِ وَاحِدٌ فَعَلَى النَّصْرَانِيِّ التَّعْلِبِيِّ اثْنَان. قَالَ: وَإِنَ اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ سَوَى نَصَارَى بَنِي تَعْلَبَ أَرْضًا مِنْ فَعَلَى النَّصْرَانِيِّ التَّعْلِبِيِّ اثْنَان. قَالَ أَضَعُ عَلَيْهَا الْخَارِجِ لَم لَا أُحَوِّلُهَا عَنْ ذَلِك، وَإِنْ بَاعَهَا مِنْ مُسْلِمٍ مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ؛ فَإِنَّ أَبَا حَنيفَةَ قَالَ أَضَعُ عَلَيْهَا الْخَارِجِ لَم لَا أُحَوِّلُهَا عَنْ ذَلِك، وَإِنْ بَاعَهَا مِنْ مُسْلِمٍ مِنْ قَبَلِ أَنَّهُ لَا زَكَاةً عَلَى الذِّمِي وَالْعُشْرُ النَّعْرَاجِ، وَأَنَا أَقُولُ أَنْ يُوضَعَ عَلَيْهَا الْعُشْرِ الدِي كَالَةُ مُضَاعَفًا فَهُو خَرَاجُهَا فَإِذَا رَجَعَتْ إِلَى مُسْلِمٍ بِشِرَاءٍ أَوْ أَسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ أَعَدْتُهَا إِلَى الْعُشْرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا فِي الْأَصْل.

قَالَ أَبُو يُوسُف: حَدَّثَني بَعْضُ أَشْيَاخِنَا أَنَّ الْحَسَنَ وَعَطَاءَ قَالا في ذَلكَ الْعُشْرُ مضاعفا.

قَالَ أَبُو يُوسُف:فَكَانَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَعَطَاءٌ أَحْسَنَ عِنْدِي مِنْ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَة؛ أَلا تَرَى أَنَ الْمَالَ يَكُونُ لِلْمُسْلِمِ لِلتِّجَارَة فَيَمُرُ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ فَيَجْعَلُ عَلَيْهِ رُبُعَ الْعُشْرِ؛ فَإِذَا اشْتَرَاهُ ذَمِّيٌ فَمَرَّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ لَيْحُونُ عَلَيْهِ رُبُعَ الْعُشْرِ؛ فَإِنْ عَادَ إِلَى مُسْلِمٍ جَعَلْتَ فِيهِ رُبُعَ الْعُشْرِ فَعْفَ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ؛ فَإِنْ عَادَ إِلَى مُسْلِمٍ جَعَلْتَ فِيهِ رُبُعَ الْعُشْرِ؛ فَلَا تَرَى لَوْ أَنْ فَا اللهُ اللهُ وَاحِدٌ يَخْتَلِفُ الْحُكْمُ فِيهِ عَلَى مَنْ يَمْلُكُهُ فَكَذَلِكَ الأَرْضُ مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ؛ أَلا تَرَى لَوْ أَنْ فَعَلَى مَنْ يَمْلُكُهُ فَكَذَلِكَ الأَرْضُ مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ؛ أَلا تَرَى لَوْ أَنْ فَا أَسْبِهِما لَمْ أَضَعِ فَيَا اللهُ يَقَعْ خَرَاجٌ قَطُّ بِمَكَّةً أَوِ الْمَدِينَة أَو مَا أَسْبِهِما لَمْ أَضَع

عَلَيْهَا خَارِجا؟ وَهَلْ يَكُونُ خَرَاجٌ فِي الْحَرَمِ؟ وَلَكَنَّهُ تُضَاعَفُ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ،كَمَا تُضَاعَفُ فِي أَمْوَالِهِمُ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي التِّجَارَاتِ،وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَأَرْضُهُ أَرْضُهُ أَرْضُ عُشْرٍ؛ لأَنَّهُ لَم يوضع عَلَيْهِ الْخراج. ١٥٣ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي التِّجَارَاتِ،وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَأَرْضُهُ أَرْضُهُ أَرْضُ عُشْرٍ؛ لأَنَّهُ لَم يوضع عَلَيْهِ الْخراج. ١٥٣ التي ومعاملة رعايا الدول الأخرى بالعدل والمثل:

قال تعالى: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ٩٠]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ١٩٠] يَقُولُ «لَا تَقْتُلُوا النِّسَاءَ، وَلَا الصِّبْيَانَ، وَلَا الشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَلَا مَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَكَفَّ يَدُهُ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ هَذَا فَقَد اعْتَدَيْتُمْ » ٢٥٦

وعَنْ سَعِيد بْنِ عَبْد الْعَزيز،قَالَ:كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْد الْعَزيز،إلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَأَةَ " إِنِّي وَجَدْتُ آيَةً فِي كتَابِ اللَّه: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهِ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ١٩٠] أيْ لَا تُقَاتِلْ مَنْ لَا يُقَاتِلُكَ، يَعْني النِّسَاءَ، وَالصِّبْيَانَ، وَالرُّهْبَانَ " وَأُولَى هَـذَيْنِ الْقَـوْلَيْنِ بالصَّوَاب،الْقَوْلُ الَّذي قَالَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْد الْعَزيز؛ لأَنَّ دَعْوَى الْمُدَّعيَ نَسْخَ آية يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ غَيْــرَ مَنْسُوحَة بغَيْر دَلَالَة عَلَى صحَّة دَعْوَاهُ تَحَكُّمٌ، وَالتَّحَكُّمُ لَا يَعْجزُ عَنْهُ أَحَدٌ. [ص: ٢٩٢] وَقَدْ دَلَلْنَا عَلَى مَعْنَى النَّسْخ، وَالْمَعْنَى الَّذي منْ قَبْله يُثْبتُ صحَّةَ النَّسْخ بِمَا قَدْ أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَــــذِهِ الْمَوْضِعِ. فَتَأْوِيلُ الْآيَة إِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْنَا: وَقَاتَلُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ في سَبيل اللَّه وَسَبيلُهُ: طَريقُ ــ هُ الَّـــذي أَوْضَحَهُ وَدينُهُ الَّذي شَرَعَهُ لعبَاده. يَقُولُ لَهُمْ تَعَالَى ذكْرُهُ:قَاتلُوا في طَاعَتي،وَعَلَى مَا شَرَعْتُ لَكُمْ منْ ديني،وَادْعُوا إلَيْه مَنْ وَلِّي عَنْهُ،وَاسْتَكْبَرَ بِالْأَيْدِي،وَالْأَلْسُن،حَتَّى يُنيبُوا إلَى طَاعَتي،أَوْ يُعْطُوكُمُ الْجزْيَـةَ صِغَارًا إِنْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ. وَأَمَرَهُمْ تَعَالَى ذكْرُهُ بِقَتَالٍ مَنْ كَانَ مِنْهُ قَتَالٌ مِنْ مُقَاتَلَة أَهْلِ الْكُفْرَ دُونَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ قَتَالٌ مِنْ نَسَائِهِمْ، وَذَرَاريِّهمْ، فَإِنَّهُمْ أَمْوَالٌ وَخُوِّلَ لَهُمْ إِذَا غَلَبَ الْمُقَاتِلُونَ مِنْهُمْ فَقَهَرُوا،فَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ } [البقرة: ١٩٠] لأَنَّهُ أَبَاحَ الْكَــفَّ عَمَّنْ كَفَّ، فَلَمْ يُقَاتِلْ مِنْ مُشْرِكي أَهْلِ الْأَوْتَان، وَالْكَافِّينَ عَنْ قَتَالِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُفَّارِ أَهْلِ الْكَتَاب عَلَى إعْطَاء الْجزْيَة صغَارًا. فَمَعْنَى قَوْله: {وَلَا تَعْتَدُوا} [البقرة: ١٩٠] لَا تَقْتُلُوا وَليدًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا مَنْ أَعْطَاكُمُ الْجِزْيَةَ مِنْ أَهْلِ الْكَتَابَيْنِ " وَالْمَجُوسِ {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحبُّ الْمُعْتَدِينَ} [البقرة: ١٩٠] الَّذينَ يُحَاوِزُونَ حُدُودَهُ، فَيَسْتَحلُّونَ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ منْ قَتْل هَؤُلَاء الَّذينَ حَرَّمَ قَتْلَهُمْ من نسَاء الْمُشْركينَ وَذَرَاريِّهمْ"

٣٥١ - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٣٣)

حسن (۲۹۱ /۳) حسن – حامع البيان ط هجر (۲۹۱ /۳) حسن –  $^{rot}$ 

سیر الطبري = جامع البیان ط هجر ( $^{(7)}$  ۲۹۱) - تفسیر الطبري

لقد حاءت هذه العقيدة في صورها الأخيرة التي جاء ها الإسلام لتكون قاعدة للحياة البشرية في طريق الأرض من بعدها، ولتكون منهجا عاما للبشرية جميعها ولتقوم الأمة المسلمة بقيادة البشرية في طريق الله وفق هذا المنهج، المنبثق من التصور الكامل الشامل لغاية الوجود كله ولغاية الوجود ود الإنساني، كما أو ضحهما القرآن الكريم، المتزل من عند الله. قيادها إلى هذا الخير الذي لا خير غيره في مناهج الجاهلية جميعا، ورفعها إلى هذا المستوي الذي لا تبلغه إلا في ظل هذا المنهج، وتمتيعها بهذه النعمة التي لا تعدلها نعمة، والتي تفقد البشرية كل نجاح وكل فلاح حين تحرم منها، ولا يعتدي عليها معتد بأكثر من حرمالها من هذا الخير، والحيلولة بينها وبين ما أراده لها خالقها من الرفعة والنظافة والسعادة والكمال.

ومن ثم كان من حق البشرية أن تبلغ إليها الدعوة إلى هذا المنهج الإلهي الشامل، وألا تقف عقبة أو سلطة في وجه التبليغ بأي حال من الأحوال.

ثم كان من حق البشرية كذلك أن يترك الناس بعد وصول الدعوة إليهم أحرارا في اعتناق هذا الدين لا تصدهم عن اعتناقه عقبة أو سلطة. فإذا أبي فريق منهم أن يعتنقه بعد البيان، لم يكن له أن يصد الدعوة عن المضي في طريقها. وكان عليه أن يعطي من العهود ما يكفل لها الحرية والاطمئنان وما يضمن للجماعة المسلمة المضي في طريق التبليغ بلا عدوان ..

فإذا اعتنقها من هداهم الله إليها كان من حقهم ألا يفتنوا عنها بأي وسيلة من وسائل الفتنة. لا بالأذى ولا بالإغراء. ولا بإقامة أوضاع من شألها صد الناس عن الهدى وتعويقهم عن الاستجابة. وكان من واحب الجماعة المسلمة أن تدفع عنهم بالقوة من يتعرض لهم بالأذى والفتنة. ضمانا لحرية العقيدة، وكفالة لأمن الذين هداهم الله، وإقرارا لمنهج الله في الحياة، وحماية للبشرية من الحرمان من ذلك الخير العام.

وينشأ عن تلك الحقوق الثلاثة واجب آخر على الجماعة المسلمة وهو أن تحطم كل قوة تعترض طريق الدعوة وإبلاغها للناس في حرية، أو تهدد حرية اعتناق العقيدة وتفتن الناس عنها. وأن تظلل تجاهد حتى تصبح الفتنة للمؤمنين بالله غير ممكنة لقوة في الأرض، ويكون الدين لله .. لا يمعنى إكراه الناس على الإيمان. ولكن يمعنى استعلاء دين الله في الأرض، بحيث لا يخشى أن يدخل فيه من يريد الدخول ولا يخاف قوة في الأرض تصده عن دين الله أن يبلغه، وأن يستجيب له، وأن يبقى عليه. وبحيث لا يكون في الأرض وضع أو نظام يحجب نور الله وهداه عن أهله ويضلهم عن سبيل الله. بأية وسيلة وبأية أداة.

وفي حدود هذه المبادئ العامة كان الجهاد في الإسلام.

وكان لهذه الأهداف العليا وحدها، غير متلبسة بأي هدف آخر، ولا بأي شارة أخرى.

إنه الجهاد للعقيدة. لحمايتها من الحصار وحمايتها من الفتنة وحماية منهجها وشريعتها في الحياة وإقرار راغب فيها والترمض بحيث يرهبها من يهم بالاعتداء عليها قبل الاعتداء وبحيث يلجأ إليها كل راغب فيها لا يخشى قوة أخرى في الأرض تتعرض له أو تمنعه أو تفتنه.

وهذا هو الجهاد الوحيد الذي يأمر به الإسلام، ويقره ويثيب عليه ويعتبر الذين يقتلون فيـــه شـــهداء والذين يحتملون أعباءه أولياء. \*\*\*\*

إنه القتال لله، لا لأي هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة. القتال في سبيل الله. لا في سبيل الأمحاد والاستعلاء في الأرض، ولا في سبيل المغانم والمكاسب ولا في سبيل الأسواق والخامات ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة أو جنس على جنس .. إنما هو القتال لتلك الأهداف المحددة التي من أجلها شرع الجهاد في الإسلام، القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام.

ومع تحديد الهدف، تحديد المدى: «وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» .. والعدوان يكون بتجاوز المحاربين المعتدين إلى غير المحاربين من الآمنين المسالمين الذين لا يشكلون خطرا على الدعوة الإسلامية ولا على الجماعة المسلمة، كالنساء والأطفال والشيوخ والعباد المنقطعين للعبادة من أهل كل ملة ودين .. كما يكون بتجاوز آداب القتال التي شرعها الإسلام، ووضع بها حدا للشناعات التي عرفتها حروب الجاهليات الغابرة والحاضرة على السواء .. تلك الشناعات التي ينفر منها حسس الإسلام، وتأباها تقوى الإسلام. ""

وقال تعالى: {فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا [ص:١٨٣] أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أُوْزَارَهَا ذَلَكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِـنْهُمْ وَلَكِـنْ لِيَبْلُـوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضِ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ} [محمد:٤]

وقال تعالى: {وَٰ يُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّه مسْكينًا وَيَتِيمًا وَأُسيرًا} [الإنسان:٨]

وقال تعالى: {الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [البقرة: ١٩٤]

وقال تعالى: {وَآثُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [الممتحنة: ١٠]

°°° - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤١١)

119

<sup>\*\* -</sup> في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٠٩)

وقال تعالى: {وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاحِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَـــا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ به مُؤْمنُونَ} [الممتحنة: ١١]

وقـــال تعـــالى: {إِنَّ اللَّـــة يَـــأُمُرُ بِالْعَدْلِ، وَالْإِحْسَــان، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى، وَيَنْهَـــى عَـــنِ الْفَحْشَاءِ، وَالْمُنْكَرِ، وَالْبَغْي، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [النحل: ٩٠]

وعن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرِيْدَةَ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ،أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي حَاصَّته بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَسِيلِ اللهِ، قَاتُلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اَغْزُوا وَلَا تَغُلُوا، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَغْدُرُوا، وَلَا تَغْدُوا، وَلَا تَغْدُوا وَلَا تَغْدُونُ وَا وَلَا تَغْدُونُ وَا وَلَا تَغْدُونُ وَا وَلَا تَعْدُونُ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ الْمُهُمْ وَكُفَ عَلَيْهِمْ وَلَكُ فَاقْبُلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ الْمُهُمَّ وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ فَعُلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبُوا أَنْ لَكُمُ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَحْرِي عَلَيْهِمْ مُا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبُوا أَنْ يُحَلِقُونُ اللهِ وَقَاتِلُهُمْ وَلَا لَهُ عَلَى الْمُهُمْ وَلَا لَهُمْ وَلَا لَهُمْ عَلَى الْمُهُمْ وَلَا لَهُمْ وَلَعْفُوا فَلَكُمْ مُنَا اللهُ وَعَلَيْهِمْ مُكُمُ اللهُ وَا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ لَهُمْ وَوَقَاتِلْهُمْ وَلَا فَيْ عَلَى الْمُهُمُ وَوَلَا لَهُمْ وَوَمَ اللهُ وَلَاللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ وَلَا عَلَى اللهُ وَلَا لَكُونُ مِنْ أَنْ تُخْفُرُوا ذَمَّةَ اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَكُونُ وَلَكُونُ اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَا لَهُمْ عَلَى حُكُم اللهُ وَلَا لَكُونُ وَلَكُونُ اللهُ وَلَا لَلْهُ وَلَا لَلْ اللهُ وَلَا لَا لَكُونُ وَلَا اللهُ فَيَهُمُ أَمْ لَلَا لَكُونُ وَلَا لَلْهُ وَلَا لَا لَكُونُ وَلَا اللهُ فَيهُمُ اللهُ فَيهُمُ أ

وعَنْ حَالِد بْنِ الْفَرْزِ،قَالَ:حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِك،قَالَ:كُنْتُ سَفْرَةَ أَصْحَابِي وَكُنَّا إِذَا اسْتَفَرْنَا نَزَلْنَا لَا لَهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَّهُ اللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ اللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ اللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهِ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْكُوا اللَّهُ عَلْمُ عَلَيْهُ وَالْكَالِمُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْهُ وَلَا اللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ الللَّهُ عَلَيْكُوا الللّهُ عَلَيْكُ الللّهُ عَلَيْكُوا الللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُوا الللّهُ عَلَيْكُوا الللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَيْكُوا اللّهُ عَلَا عَلَا عَلَاللّهُ عَلَ

٣٥٦ - تمذيب صحيح مسلم- على بن نايف الشحود (ص: ٦٢٤) (١٧٣١)

<sup>[</sup>ش (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه قال إبراهيم الحربي هي الخيل تبلغ أربعمائة ونحوها قالوا سميت سرية لأنها تسري في الليل ويخفى ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى وأسرى إذا ذهب ليلا (في خاصته) أي في حق نفسس ذلك الأمير خصوصا (ولا تغلوا) من الغلول ومعناه الخيانة في الغنم أي لا تخونوا في الغنيمة (ولا تغدروا) أي ولا تنقضوا العهد (ولا تمثلوا) أي لا تخونوا في الغنيمة الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والآذان (وليدا) أي صبيا لأنه لا يقاتل (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رضي الله عنه صواب الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد حاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد وفي سنن أبي داود وغيرهما لأنه تفسير للخصال الثلاث وليست غيرها وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ (ذمة الله) الذمة هنا العهد (أن تخفروا) يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وحفرته أمنته وحميته]

۳۰۷ - مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٨٣) (٣٣١١٨) صحيح

وعَنْ سَالَم،عَنْ أَبِيه،قَالَ:بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ،فَدَعَاهُمْ إِلَــى الإِسْلَام،فَلَمْ وَعَنْ سَالَم،عَنْ أَبِيه،قَالَ:بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ،فَدَعَاهُمْ وَيَأْسِرُ،وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا:أَسْلَمُنَا،فَجَعَلُوا يَقُولُونَ:صَبَأْنَا صَبَأْنَا،فَجَعَلَ حَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْ أَسِيرَهُ، وَقَلُوبَ وَكُلُ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ،فَرَفَعَ النَّبِي ۗ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ،فَرَفَعَ النَّبِي ۗ ﷺ فَيَدَهُ مَنْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ \* ٢٠٥ قَلَى النَّبِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ \* ٢٠٥٠

وعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ الصَّدِّيقَ، رَضِي اللّهُ عَنْهُ لَمَّا أَمَّرَ عَلَى الْأَجْنَادِ: يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى جُنْد، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جُنْد، وَشُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ عَلَى جُنْد، وَأُمَّرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى جُنْد، ثُمَّ جَعَلَ يَزِيدُ عَلَى الْجَمَاعَة، وَخَرَجَ مَعَهُ يُشَيِّعُهُ ويُوصِيه، وَيَزِيدُ رَاكِبٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشَي إلَى جُنْد، ثُمَّ جَعَلَ يَزِيدُ: يَا حَلِيفَةَ رَسُولِ اللّه إِمَّا أَنْ تَرْكَب، وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ وَأَمْشَى مَعَك، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ بَرَاكِب، وَلَسْتُ بِتَارِكُكَ أَنْ تَنْزِلَ ، إِنِّي أَحْتَسِبُ هَذَا الْخَطْوَ فِي سَبِيلِ اللّه، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدَمُونَ بَرَاكِب، وَلَسْتُ بِتَارِكُكَ أَنْ تَنْزِلَ ، إِنِّي أَحْتَسِبُ هَذَا الْخَطُو فِي سَبِيلِ اللّه، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدَمُونَ أَرْضًا يُقَدَّمُ إِلَيْكُمْ فَيهَا أَلُوانُ الْأَطْعَمَة، فَسَمُّوا اللّهَ إِذَا أَكُلْتُمْ، وَاحْمَدُوهُ إِذَا فَرَغْتُمْ، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدَمُونَ أَرْضًا يُقَدَّ وَكُمُ قَدْهُ اللّهُ فِيهَا أَلُوانُ الْأَطْعَمَة، فَسَمُّوا اللّهَ إِذَا أَكُلْتُمْ، وَاحْمَدُوهُ إِذَا فَرَعْتُمْ، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدُوا هَامَهُم بِالسُّيُوف، وَسَتَمُرُونَ عَلَى ضَلَالَتِهمْ، يَا يَزِيدُ لَلْ سَتَقُولُو هَا مَامَهُم إِللللهُ فِيهَا عَلَى ضَلَالَتِهمْ، يَا يَزِيدُ لَل عَمْرًا، وَلَا تَحْرَقَنَّ بَعْمًا وَلَا تَحْرُقُنَ نَحْمًا وَلَا تَحْرُقُنَ الْمُولَةُ وَلَا الْمَأْكُمَة، وَلَا تَحْرَقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تُغَرِّقَتَهُ، وَلَا تَعْلُلُ ، وَلَا تَحْبُنْ اللهُ أَلَا لَمَأْكُلَة، وَلَا تَحْرَقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تَعْقَلُونَ عَلَى وَلَا تَحْرُقَنَّ الْمُؤَلَّة، وَلَا تَحْرَقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تَعْقَلُونُ الْمَاكُلُة وَلَا تَحْرُقُنَ الْمُولِلَهُ وَلَا تَحْرُقُنَ الْمُؤَلِقُ الْمَاكُلَة ، وَلَا تَحْرَقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تَعْقَلُونُ الْمَالَا الْمُؤَلِقُ الْمُولَا الْمُؤْلُونُ الْمُ اللّهُ لِللّهُ اللّهُ اللّهُ الْعَمَاءَ وَلَا تَحْرُقَنَّ الْمُؤْلُونُ وَلَا تَحْرُقُنَ الْمَالِلَةُ الْمُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ

وعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَّ: كُنَّا نَعْشِرُ فِي إِمَارَةٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،وَلَا نَعْشِرُ مُعَاهَدًا وَلَا مُسْلِمًا قَالَ:فَقُلْتُ لَهُ:فَمَنْ كُنْتُمْ تَعْشِرُونَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ:وَكَانَ زِيَادُ بْنُ حُــدَيْرٍ عَاملًا لِغُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ " ٣٦٠

وعَنْ زَيادِ بْنِ حُدَيْرِ، وَكَانَ، زِيَادٌ يَوْمَئذِ حَيَّا: «أَنَّ عُمَرَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَاخُذَ مِنْ نَصَـارَى بَنِـي تَغْلَبَ الْغُشْرَ، وَمَنْ نَصَارَى الْعَرَب نصْفَ الْعُشْرِ» (٣٦١

• ٤ - باب التحذير من زمن الفتن وتفرق الدول وأن العصمة من الفتن العامة بلزوم الجماعة والخلافة حال وجودها والصبر عليها واعتزال من سواها عند العجز عن الإصلاح والبشارة بظهور الإسلام كلما حدثت الغربة ووقعت الفتنة والبشارة بعودة العدل والخلافة الراشدة:

۳۰۸ - صحیح البخاري (٥/ ١٦٠) (۲۳۳۹)

<sup>[</sup> ش (بيني حذيمة) قبيلة من قبائل العرب. (صبأنا) خرجنا من دين إلى دين وقصدوا الدخول في الإسلام ولكن خالدا رضي الله عنـــه ظن أنهم لم ينقادوا ولهذا لم يقولوا أسلمنا. (أبرأ إليك) أعتذر. (مما صنع خالد) من قتل وأسر لهؤلاء]

٣٥٩ - سُننُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (٢٢٠٧) حسن لغيره

٣٦٠ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/ ٩٨) (١٠١٢٤) صحيح

٣٦١ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/ ٩٩) (١٠١٢٥) صحيح

قال تبارك وتعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ حَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَــابِ} [الأنفال: ٢٥]

وقال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيْبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَكَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور:٥٥]

وقال تعالى: {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ (١٠٥) إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لقَوْم عَابِدينَ (١٠٦)} [الأنبياء:٢٠٥،١٠]

وقال تعالى: {وَإِنْ تَتَوَلُّواْ يَسْتَبْدَلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ} [محمد:٣٨]

وقال تعالى: {هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى السَّدِّينِ كُلِّــهِ وَلَـــوْ كَـــرِهَ الْمُشْرِكُونَ} [التوبة:٣٣]

فلا تبقى عاصمة من عواصم الأديان إلا ويظهر عليها حكم الإسلام قبل يوم القيامة ...

وعن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ - ﴿ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِليَّة وَشَرِّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَدَا اللَّهُ بِهَذَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَلَا الشَّرِ مَنْ خَيْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَحَنُ » قُلْتُ: وَمَا الخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مَنْهُمْ وَتُنْكُرُ » قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْسِ مِنْ شَرِّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبُوابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيها » قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ اللّه، صَفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جَلْدَتنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بَأَلْسَنَتَنَا » قُلْتُ: فَمَا تَامُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْكَ الفِي مَنْ جَلْدَتنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بَأَلْسَنَتَنَا » قُلْتُ: فَمَا تَامُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْسَوَلَ الله، مَا فَهُمْ لَنَا؟ وَلَوْ أَنْ اللهَ الفِيرَقُ وَلَا إِمَامُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْ أَنْ اللهَ الفِيرِقُ كُلُهُ مَا مُنَا اللّهُ الفِيرِقُ وَلَا إِمَامُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْ أَنْ تَلْكَ الفِيرِقُ كُلُهُمْ كَمَاعَةً وَلاَ إِمَامُ ؟ قَالَ شَعْرَةً وَلَا يَالُولُ الْفَرَالُ وَلَا إِمَامُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْ أَنْ تَعْمُ مَا الْفِرَقُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْ أَنْ تَعْمَى ذَلِكَ اللّهُ الفِرْوَقُ كُلُهُ الْمُحَوْنَ بَأَلْتُ وَالْتَ عَلَى ذَلِكَ \* اللّهُ الْفَوْتُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْ الْفَي الْفَالِ الْفَاعُمُ وَلَا لَكَ اللّهُ وَلَا إِمَامُ وَلَوْلُ الْفَالِ الْفَاعِمُ وَلَا إِمَامُ اللّهُ الْفَالْوَلُولُ الْمُ الْمُ الْمُولُ مُنَا لَهُ الْفَاعِلَةُ وَلَا إِمَامُ وَلَا إِمَامُ اللّهُ الْفَلْ الْفَالْفَالِلَهُ الْفَاعُلُونُ اللّهُ الْفَاعُلُونَ اللّهُ الْفَالُونُ وَالْمُ اللّهُ الْفَاعُلُونُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ الْمُؤْمُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ الْمُؤْمُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ الللّهُ الْفَاعُلُولُ الْمُؤْمُ اللّهُ الْفَاعُلُولُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُولُ الْمُؤْمُ الللّهُ الْمُؤْمُ اللّهُ الْمُؤْمُولُ الْمُؤْمُ الللّهُ اللْمُؤْمُ اللّهُ

وعَنْ أَبِي سَلَّامٍ،قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ:قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ، فَجَاءَ الله بِخَيْرِ، فَنَحْنُ فِيه، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرُّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»،قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»،قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرُّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»،قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ

۱۲۲

<sup>&</sup>quot; الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٥٩) ٣٦٠٦ - ١٢٩٢ - [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن رقم ١٨٤٧. (أسأله عن الشر) أستوضحه عنه. (مخافة أن يدركني) خوفا من أن أقسع فيه أو أدرك زمنه. (دخن) من الدخان أي ليس خيرا خالصا بل فيه ما يشوبه ويكدره وقيل الدخن الأمور المكروهة. (تعرف منهم وتنكر) أي ترى منهم أشياء موافقة للشرع وأشياء مخالفة له. (جلدتنا) من أنفسننا وقومنا وقيل هم في الظاهر مثلنا ومعنا وفي الباطن مخالفون لنا في أمورهم وشؤولهم وجلدة الشيء ظاهره. (جماعة المسلمين) عامتهم التي تلتزم بالكتاب والسنة. (إمامهم) أميرهم العادل الذي اختاروه ونصبوه عليهم. (تعض بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالعض على أصل شجرة والعض هو الأخذ بالأسنان والشد عليها والمراد المبالغة في الاعتزال]

وعن سُبَيْع بْنِ خَالد أَوْ خَالد بْنِ سُبَيْع قَالَ: غَلَت الدَّوَابُّ فَأَتَيْنَا الْكُوفَة نَجْلِ مِنْهَا دَوَابَّ فَلَدُ مَنْ رَجَالِ الْحَجَازِ وَإِذَا نَاسٌ مُشْدَرِ بُبُونَ عَلَيْه فَقَالَ: لَا تَعْجَلُوا عَلَيَّ أُحَدِّثُكُمْ ، فَإِنَّا كُنَّا حَديثَ عَهْد بِجَاهِليَّة فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ فَإِذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ عَلَيْه فَقَالَ: لَا تَعْجَلُوا عَلَيَّ أُحَدِّثُكُمْ ، فَإِنَّا كُنَّا حَديثَ عَهْد بِجَاهِلِيَّة فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ فَإِذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ مِثْلُهُ وَكَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي فَهْمًا فِي الْقُرْآنِ وَكَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّه وَيَ الْحَيْرِ وَأَسْأَلُهُ عَنْ اللّهُ مَنْ بَعْدَ هَذَا الْحَيْرِ شَرَّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرَّ ؟ قَالَ: «نَعَمْ هُ، قُلْتَ : فَمَا الْحَيْرِ فَلَا اللّهُ هَلْ بَعْدَ هَذَا الْحَيْرِ شَرَّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرَّ ؟ قَالَ: «نَعَمْ هُ، قُلْتَ : فَهَلُ للسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّة ؟ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ ؟ قَالَ: «أَلَكُ وَلَا للسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّة ؟ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ ؟ قَالَ: «تَكُونُ اللّهُ عَلَى دَخَنِ »،قُلْتُ : فَهَلُ للسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّة ؟ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ ؟ قَالَ: «لَكَ عَلَى دَخَنِ »،قَالَ: قَلْدُ أَلَكُ وَلَ بَعْدَ اللّهُ لَلْهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ فَالْزَمْهُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرُكِ وَأَخَذَ مَالَكَ وَإِنْ لَمْ تَرَ خَلِيفَةً فَاهْرُبْ حَتَّى يَوْمَئِذُ لِلّه عَزَّ وَحَلَّ الْمُونَة وَإِنْ لَمْ تَرَ خَلِيفَةً فَاهْرُبْ حَتَّى يَوْمَئُذُ للّه عَزَى اللّهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّكَ وَالْ اللهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ» وَآتَ اللَّهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ» وَاللَّهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ » وَلَا اللهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ هُ وَالْ اللهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ هُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: هاللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى الله

 $<sup>^{&</sup>quot;77}$  – تمذیب صحیح مسلم– علي بن نایف الشحود (ص:  $^{"77}$ 

<sup>[</sup>ش (عن أبي سلام قال قال حذيفة) قال الدارقطني هذا عندي مرسل لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة وهو كما قال الدارقطني لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصلا تبينا به صحة المرسل وجاز الاحتجاج به ويصير في المسئلة حديثان صحيحان (في جثمان إنس) أي في جسم بشر]

٣٦٤ - مصنف ابن أبي شيبة -دار القبلة (٢١/ (٣٨٢٦٨) حسن

٣٦٥ - مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٣٥٥) (٤٤٤) صحيح

قوله: "صدع من الرجال": قال الخطابي: "الصدع من الرجال مفتوحة الدال: هو الشاب المعتدل القناة، ومن الوعول الفتي". وقال ابن الأثير في "النهاية": "صدع من الرجال؛ أي: رجل بين الرجلين". وقال في "غريب جامع الأصول": "الصدع بسكون الدال وربما حرك:

وعن أبي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيَّ،وَكَانَ قَدْ صَلَّى الْقَبْلَتَيْنِ،مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّــهِ ﷺ يَقُولُ:«لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ في هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْملُهُمْ في طَاعَته» ٣٦٦

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنْ رَسُولِ اللّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَــنْ يُحَدِّدُ لَهَا دينَهَا» ٣٦٧

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ،عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأً غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ،وَهُوَ يَأْرِزُ بَــيْنَ الْمَسْجَدَيْن،كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ في جُحْرِهَا» (٣٦٨ )

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأً، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ﴿الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ» ٢٦٩ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأً غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأً ، فَطُوبَى للْغُرَبَاءِ» ، قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: ﴿النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ» ٢٧٠

وعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْف،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: ﴿إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى يَحُرْهِا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينَ الحِجَازِ مَعْقِلَ الأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الجَبَلِ، إِنَّ السِدِّينَ بَسِداً غَرِيبًا وَيَرْجِعُ عَرِيبًا، فَطُوبَى لَلْغُرَبَاء الَّذِينَ يُصْلحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي \* ٣٧١

وعَنْ مَعْقلِ بْنِ يَسَارِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿ اللَّهِ مِنْ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ،فَكُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ،ثُمَّ يَاتِي اللَّهُ عَلَى مِنَ الْجَوْرِ مَثْلُهُ،حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ،ثُمَّ يَاتِي اللَّهُ بِالْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ ٢٧٢ بِالْعَدْلِ، فَكُلَّمَا جَاءَ مِنَ الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ ٢٧٢ وَعَن النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ سَعْد،قَالَ:كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ - ﴿ مَنَ الْجَوْرُ مَثْلُهُ مَتَى اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهُ مَا اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ مَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى الللهُ عَلَى الللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى

الخفيف من الرحال الدقيق، فأما في الوعول؛ فلا يقال إلا بالتحريك". والخطابي لم يفرق بينهما في التحريك. وقوله: "فتحهمني القوم": قال ابن الأثير في "حامع الأصول": "تجهمت فلانا: كلحت في وجهه وتقبضت عند لقائه". وقال ابن منظور: "تجهمه وتجهم له: إذا استقبله بوجه كريه".وقوله: "مشرئبون إليه": قال ابن منظور: "اشرأب الرحل للشيء وإلى الشيء: مد عنقه إليه".

۳۱۶ - سنن ابن ماجه (۱/ ٥)(۸) حسن

٣٦٧ - سنن أبي داود (٣/ ٤) (٢٩١) صحيح

ويدخل في ذلك كل من أسهم في تجديد الدين من العلماء المجددين، والدعاة المصلحين، أفرادا كانوا أو جماعات ..

٣٦٨ - صحيح مسلم (١/ ١٣١) (١٤٦) [ش (يأرز) أي ينضم ويجتمع]

٣٦٩ - السنن الواردة في الفتن للداني (٣/ ٦٣٣) (٢٨٨) حسن

<sup>&</sup>quot; - البدع لابن وضاح (٢/ ١٢٥) (١٧٠) صحيح [ش - (التراع) في النهاية جمع نازع ونزيع. وهو الغريب الذي نزع عن أهـــل وعشيرته. أي بعد وغاب. أي طوبي للمهاجرين الذين هجروا وأوطانهم في الله تعالى.]

۳۷۱ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٨) (٢٦٣٠) حسن لغيره

٣٧٢ - مسند أحمد مخرجا (٣٣/ ٤٢٢) (٢٠٣٠٨) حسن

الله - ﷺ -:إِنَّكُمْ فِي النُّبُوَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ حِلاَفَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ،فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ مُلْكًا عَاضًا،فَيكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ مُنْهَاجِ النَّبُوَّةِ،ثُمَّ سَكَتَ "٣٣٣

وَعَنْ حُيَيِّ بن هانئ المعافري قَالَ:: كُنَّا عِنْدَ عَبْدُ اللهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِي، وَسُئِلَ: أَيُّ الْمَدينَتَيْنِ تُفْتَحُ أُوَّلًا: اللهِ عَبْدُ اللهِ بِصُنْدُوقَ لَهُ حَلَقُ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كَتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بِصُنْدُوقَ لَهُ حَلَقُ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كَتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بَصُنْدُوقَ لَهُ حَلَقُ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كَتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بَصُنْدُوقَ لَهُ حَلَقُ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كَتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدِ تُفْتَحُ أُوّلًا اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدِ تُفْتَحُ أُوّلًا ، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً . " رواه أُوّلًا : قُطْنُطِينِيَّةً . " رواه أَوَّلًا : قُطْنَحُ أُوّلًا ، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً . " رواه أَحْدُدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ اللهُ عَنْدُولُ اللهُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ عَنْدُولُ اللهُ اللهُ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ عَنْدُولُ اللهِ عَنْدُولُ اللهُ اللهُ عَنْدُولُولُ اللهُ عَنْدُولُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْدُولُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْدُولُ اللهُ ال

وقد فتحت القسطنطينية أولا في زمن الخلافة العثمانية،وستفتح روما كما أخبر بذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وعَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﴿ إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَايْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهِا وَأَعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُمِلِّكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لَأُمَّتِي أَنْ لَا يُمِلِّكُهُمْ عَدُوًّا مِنْ سَوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَكُ مُحَمَّدُ إِنِّي إِذًا قَضَيْتُ مُ مَنَّ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سَوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَو اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا وَ أَوْ قَالَ مَسَنْ بَعْضَهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم "٣٥ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم "٣٥ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم "٣٥ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم "٣٥ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم وي اللهُ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ اللهُ عَنْهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم "٣٥ أَنْ أَنْ أَلُولُ اللهُ عَنْهُ إِلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَنْهُ اللهُ الْعَلْمُ الْمَالِقُولُ اللهُ الْعُنْهُ اللهُ الْعُرْبُولُ اللهُ الْعَلْمُ الْعُنْهُ اللهُ اللهُ الْعَلْمُ اللهُ الْفُلْمُ الْعُنْهُ الْعَلْمُ الْعُهُمْ اللهُ ا

## **\***

٣٧٤ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨٠٩) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٦٢٦/٢) (٦٦٤٥) صحيح

٣٧٣ - مسند أبي الطيالسي -طبعة دار هجر - مصر (١/ ٢٤٩) (٤٣٩) صحيح

قال الألباني: و (رومية) هي روما كما في " معجم البلدان " وهي عاصمة إيطاليا اليوم ، وقد تحقق الفتح الأول على يد محمد الفـــاتح العثماني كما هو معروف، وذلك بعد أكثر من ثمانمائة سنة من إخبار النبي - ﷺ - بالفتح، وسيتحقق الفتح الثاني بـــإذن الله تعـــالى ولابد، {وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ} [ص/٨٨] ، ومن فوائد الحديث أن فيه دليلا على أن الحديث كُتِب في عهده - ﷺ - خلافا لما يظنه بعض الخَرَّاصين. أ. هـــ الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (١/ ٧٩٣، بترقيم الشاملة آليا)

<sup>&</sup>quot; - صحيح مسلم (٤/ ٢٢١٥) ١٩ - (٢٨٨٩) [ش (زوى) معناه جمع (الكترين الأحمر والأبيض) المراد بالكترين الذهب والفضة والمراد كترا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام (فيستبيح بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم والبيضة أيضا العز والملك (أن لا أهلكه بسنة عامة) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقى بلاد الإسلام]

## الفهرس العام

الفصل الأول :حقيقة توحيد الله في الملك والحكم والطاعة ووجوب إقامة العدل وأنه الغاية من إرسال الرسل
وإنزال الكتب:
١ – باب وجوب توحيد الله في الملك اسماً وحقيقة ،وعدم الإشراك به ونفي الملك عن سواه ٢
٢ – باب توحيد الله في الربوبية والطاعة والحكم والأمر المطلق شرعاً وقدراً وأن السيادة لله وحده وهو
الحاكم والإمام قاسم فقط :
٣- باب في أنه لا إكراه في الدين ولا في الطاعة :
٤ – باب بيان أن العدل والرحمة بالخلق غاية بعث الرسل وإنزال الكتب
<ul> <li>و- باب إقامة الدولة النبوية على عقد وبيعة رضا وكتابة الصحيفة التي تنظم شئون الدولة والأمة ،وتحدد</li> </ul>
الحقوق لجميع رعايا الدولة،وإطلاق اسم الأمة على كل سكانها
٦- باب في أن الولاية المطلقة على المؤمنين كافة في كل زمان ومكان هي لله ورسوله : ١١
٧- باب الولاية العامة للأمة المسلمة على نفسها بعد ولاية الله ورسوله :
٨– باب في وجوب اتباع النبي ﷺ ولزوم سنته في باب الإمامة وسياسة شئون الأمة وإذارة الدولة : ٣ ا
٩ – باب في رد المحدثات في باب الإمامة وسياسة الأمة وإبطال سنن الجاهلية في الحكم وسنن الفرس
والروم السياسية والتحذير من الطغيان :
١١ – باب في وجوب تحكيم الإسلام وجميع شرائعه والإحاطة به دون تفريق ٢١
١١ – باب في الخلافة وأنما هي نظام الحكم في الإسلام ووجوب لزوم سنن النبوة والخلافة الراشدة عموما
وسنن أبي بكر وعمر خصوصاً في باب الإمامة وسياسة الأمة ورجحان سنتهم على من جاء بعدهم وإجماع
الصحابة على ذلك :
١٢ – باب الخلافة العامة بعد الخلافة الراشدة والتحذير من المحدثات والملك العضوض والجبري: ٢٨
١٣ – باب تحريم الافتراق في الإمامة ووجوب نصب خليفة واحد للأمة :
١٤ – باب الأصل في الخلافة البيعة بالرضا وتحريم التنازع فيها وأن الإمارة شورى وترك النبي ﷺ الأمر
للأمة وعدم استخلافه أحداً:
<ul> <li>١٥ - باب حادثة السقيفة وإجماع الصحابة على أن الإمارة شورى وعلى بطلان بيعة من اغتصب الأمة</li> </ul>
حقها في الشورى واختيار الإمام وترشيح عدد من الأكفاء للخلافة والتنافس عليها والتحاكم للأمة في
الاختيار بين المرشحين واشتراط الأمة على الإمام :
١٦- باب في الفصل بين السلطات وتوزيع المسئوليات على الأكفاء وتخصيص سلطة القضاء وسلطة بيت
المال بالاستقلال ورقابة الأمة على الجميع وأنه ليس للسلطة حق في مال الأمة إلا بقدر حاجتها وما تفرضه
الأمة لها :
١٧ – باب استقراض الإمام من بيت المال وسداده له واستقلال أمين بيت المال في سلطته ورد ما زاد عن
حاحة الأمام الى ست المال:

١٨ – باب في عفاف الإمام عن مال الأمة وعدم توريثه شيئاً من المال وسداد ديون الإمام من تركته فإن لم	
تف فديونه على أهله:	
٩ - باب في أنه لا أحق ببيت المال من أحد وأن الجميع شركاء فيه بحسب استحقاقهم والجميع مستخلفون	
في المال وبيان وجوه الاستحقاق له:	
• ٧ – باب وجوب السمع والطاعة للأمة والرد عند التنازع معهم إلى الكتاب والسنة والصبر مع الجماعة	
وتحريم الخروج على الأمة وأن صلاح حال الأمة منوط بصلاح الأئمة وفساد أخوالها بفسادهم: ٢٦	
٢١ – باب في طاعة الأمراء في طاعة الله ورسوله ما عدلوا بإقامة الكتاب والحكم به وتحريم طاعة من خرج	
من حكم الله ورسوله وأن الطاعة بالمعروف لا في محرم ولا مشتبه به :	
٢٢– باب وجوب الصبر على الأثرة وعلى تفضيل الإمام من يراه لتولي الولايات وما يكره من ذلك ما لم	
يكن منكراً والنصيحة للأئمة وأمرهم بالمعروف ونميهم عن المنكر ووجوب قول كلمة الحق وحق المظلوم	
بالتظلم والحكم بالعدل :	
٣٣- باب حق الإنسان في دفع الظلم عن نفسه وماله وعرضه: ٥٤	
٢٤ – باب وجوب أخذ الأمة على يد الظالم ومنعه من الظلم والفساد في الأرض وجهاد أئمة الجور باليد إذا	
لم يمكن تغييرهم إلا بذلك واعتزالهم عند العجز عن تغييرهم وتحريم الركون إليهم :	
لفصل الثاني: حقوق الأمة على السلطة وواجباتها:	۱
 ٢٥ – باب مسئولية السلطة عن الأمة وقيامها برعياية شئولها وأنه ليس للسلطة أن تتصرف في شئون الأمة	
إلا بإذنها وعجز السلطة أو تفريطها بالجهاد لا يسقط وجوبه عن الأمة :	
٣٦ – باب في أن السلطة أمانة لا تولَّى لغير عدل كفؤ للقيام بمسئولياتها ورعاية السلطة للعمال وتحقيق	
كفايتهم وحاجتهم ومحاسبتهم وتحريم الهدايا عليهم ومراقبة الأمراء والولاة وعزلهم عند رغبة الناس بذلك	
وتحديد مدة الولاة أربع سنين ومنع الإمام أهله من الولايات ومضاعفة العقوبة عليهم :	
لفصل الثالث: في السنن المالية وحفظ الأموال وحقوق الأمة فيها وكيف توزيعها:	۱
ي	
إلا لمصلحة الأمة ووقف الأرض على الأمة كلها ووضع الخراج عليها لبيت المال:	
٢٨- باب في قيام الإمام بفرض الأحكام وجباية الزكاة وقسم الأموال بالسوية على مستحقيها حسب	
حاجتهم وتوزيع فضول الأموال على أهل الحاجات عند الشدة ورعاية الحقوق المالية لغير المسلمين من	
مواطني دار الإسلام والإحصاء وتسجيل المواليد وإسقاط الوفيات في دواوين بيت المال: ٧١	
٢٩–باب تحريم الربا والقضاء ببطلان صوره كلها وتحريم الرشا وحماية الأموال الخاصة والعامة وعدم	
مصادرة شيء منها إلا بوجه مشروع وحماية حرية التجارة وحرية السوق وعدم التسعير لغير ضرورة ومنع	
الاحتكار والغش:	
٣٠– باب وجوب رد المظالم وسنن عمر بن عبد العزيز في إرجاع الحقوق ورد أرزاق من قطع الإمام الجائر	
أرزاقهم وصرف ما مضى منها إليهم وإجراء الأرزاق على المرضى والزمنى والمسجونين ودفع أرزاق الأسرى	
إلى أو لبائهم لا في ق بين مسلم وغير مسلم:	

۸۳	الفصل الرابع :الأحكام التشريعية والحقوقية والقضائية العامة :
وعلومها:	٣١– باب في كون الأمة أعلم بشئون دنياها وعمارتها وما يصلح لها والاستفادة من تجارب الأمم
۸۳	······································
۹۳	٣٢– باب في حق الأمة في الاجتهاد في الحكم القضائي والسياسي والتشريعي المقيد:
۹٤	٣٣– باب في اعتبار السلطة لأحكام الناس ومراعاة رضاهم وأعرافهم وعاداتهم فيما لا نص فيه :
الأصل	٣٤ – باب تحريم انتهاك حقوق الإنسان أو تعذيبه ووجوب حمايته ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص و
<i>حقو</i> ق	براءة الذمم ودرء الحدود بالشبه وترك من أقرَّ على نفسه إذا رجع عن إقراره في حدود الله دون -
¥	العباد وحماية خصوصية الأفراد وبيوهم ومنع السلطة من التجسس عليهم ولا يحبس أحد بالدين و
٩٨	بالحقوق المالية إذا كان معسرا:
في	٣٦– باب وجوب العدل والمساواة بين الناس بلا فرق في الجنس واللون والعرق والثروة والأصل
١٠٢	الإنسان الحرية وأن جميع الناس سواء أمام القضاء:
١.٥	٣٦- باب قصاص الإمام من نفسه ومن عماله ولا قصاص ولا حد دون سلطان :
مام أو	٣٧– باب المنع من التعرض للمخالفين والمنافقين وتركهم لظاهرهم والسنة فيمن اعترض على الإه
١٠٦	خرج عليه بتأويل:
سهم لا	٣٨– باب في تساوي حقوق الدار للجميع وأن لهم ذمة الله ورسوله على دمائهم وأموالهم وأعراض
	فرق بين ذكر وأنثى ومسلم وغير مسلم وأن للمؤمنين ذمة الله ورسوله بالإيمان ولغير المسلمين ذمة
	ورسوله بالأمان وحقوق أهل الذمة ووجوب رعاية شئونهم وأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم
111	وضع الجزية عنهم وتسميتها صدقة :
رالمثل:	٣٩– باب حقوق أهل الحرب وتحريم التعرض لغير المقاتلين ومعاملة رعايا الدول الأخرى بالعدل و
117	
رفة حال	• ٤ – باب التحذير من زمن الفتن وتفرق الدول وأن العصمة من الفتن العامة بلزوم الجماعة والخا
ا حدثت	وجودها والصبر عليها واعتزال من سواها عند العجز عن الإصلاح والبشارة بظهور الإسلام كلم
171	الغربة ووقعت الفتنة والبشارة بعددة العدل والخلافة الراشدة :